

التُّحفةُ المُفِيدَة

فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ العَفِيدَة

تأليف الشيخ العلامة القاضي

أبي مهدي عيسى بن عبد الرحمن السكتاني المراكشي

(ت: 1062هـ)

تحقيق وتقديم

نزار حمادي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الغَايَةَ مِنْ خَلْقِ الخَلْقِ تَوْحِيدَ عِبَادَتِهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَخَذَ العَهْدَ وَالمِيثَاقَ عَلَى بَنِي آدَمَ وَهُمْ فِي عَالَمِ الذَّرِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، وَبَعَثَ الرُّسُلَ الكِرَامَ تَتْرَى بِرَسَائِلِ الذِّكْرَى لِتَجْدِيدِ العَهْدِ بِسَابِقِ العَقْدِ، وَتَصْحِيحِ الصِّلَةِ بِاللَّهِ الأَحَدِ الفَرْدِ، تَسْبِيحاً بِحَمْدِهِ، وَتَقْدِيساً لِمَجْدِهِ، وَسُجُوداً لِعَظَمَتِهِ وَجَدِّهِ، ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ ۖ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾[النور: ٤١].

﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَيُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الروم: ١٧ – ١٩].

وَصَلَاةُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَى مَنِ اصْطُفِي بِالمَحَبَّةِ وَالخِلَّةِ، وَتَوْحِيدِ الأُمَّةِ عَلَى أُصُولِ المِلَّةِ، فَجَعَلَ الشُّكْرَ عِنْوَانَ التَّوْحِيدِ، وَالذِّكْرَ سِرَّ التَّفْرِيدِ، وَقَالَ فِيمَا صَحَّ عَنْهُ: «سَبَقَ المُفْرِدُون»، قُلْنَا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ». وَمِنْ مَأْثُورِ مُنَاجَاتِهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْ صَلَاتِهِ فِي سَحَرِ القُرْبِ تَعَرُّضاً لِفَيْضِ الوَهْبِ، قَوْلُهُ ﷺ مُنَوِّهاً بِالوُجُودِ الأَجْلَى، وَالمَثَلِ الأَعْلَى، وَالتَّفَرُّدِ المُطْلَقِ، وَالقَدَرِ الأَوْفَقِ الأَحَقِّ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ

الحَمْدُ أَنْتَ الحَقُّ وَوَعْدُكَ الحَقُّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ.

وَأُثْنِي وَأَتَرَضَّى عَلَى الأَصْحَابِ الأَنْجَابِ، الَّذِينَ اخْتِيرُوا لِمَعِيَّةِ النَّبِيِّ الأَوَّابِ، فَسَعِدُوا بِصُحْبَتِهِ، وَفَازُوا بِمَحَبَّتِهِ وَمُتَابَعَتِهِ، وَكَانُوا بِحَقٍّ مِنْ دَلَائِلِ نُبُوءَتِهِ، إِذِ الظِّلُّ دَلِيلُ الأَصْلِ وَإِنْ كَانَ مِنْ فَيْئِهِ، وَهُوَ بِحَسَبِهِ وَإِنْ كَانَ بِسَبَبِهِ، وَالمُشَكِّكُونَ فِي الظِّلَالِ هُمْ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ بِلَا جِدَالٍ، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠].

اللَّهُمَّ هَبْ لَنَا مِنَ المَعْرِفَةِ بِكَ مَا نَحُوزُ بِهِ حَلَاوَةَ اليَقِينِ، وَمِنَ الإِخْبَاتِ إِلَيْكَ مَا نُحْرِزُ بِهِ بَرْدَ التَّطْمِينِ، وَمِنْ مَدَدِ الغَوْثِ بِكَ مَا نُمْنَحُ بِهِ ضَمَانَ التَّحْصِينِ، ﴿إِنَّ وَلِـِّۧىَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ ۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾﴾ [الأعراف: ١٩٦][1].

وَبَعْدُ، فَإِنّ أَعْلَى مَا تَسْمُو إِلَيْهِ أَعْنَاقُ الهِمَمِ، وَأَجَلَّ مَا يَتَنَافَسُ فِيهِ أَخْيَارُ الأُمَمِ: تَحْلِيَةُ النَّفْسِ بِالعُلُومِ الَّتِي مِنْ أَصْنَافِهَا ثَمَرَاتُ العُقُولِ تُجْتَنَى، وَمِنْ أَقْسَامِهَا ذَخَائِرُ العَقَائِلِ تُقْتَنَى، صُبْحُ السَّعَادَةِ مِنْ مَشَارِقِهَا طَالِعٌ، وَرَوْحُ السِّيَادَةِ مِنْ مَفَاتِحِهَا سَاطِعٌ، مَنْ تَحَلَّى بِهَا فَقَدْ فَازَ بِالقِدْحِ المُعَلَّى، وَنَالَ الحَظَّ الأَوْفَرَ مِنَ اللَّذَّةِ العُظْمَى.

وَإِنَّ أَتَمَّهَا فَائِدَةً، وَأَعَمَّهَا عَائِدَةً، وَأَشْرَفَهَا مَرْتَبَةً، وَأَجْلَاهَا مَنْقَبَةً: عُلُومُ الشَّرِيعَةِ الَّتِي هِيَ وَسِيلَةُ السُّعَدَاءِ إِلَى مُقَارَبَةِ المَلَإِ

(1) استفدت هذه الخطبة الجامعة لمقاصد العقائد من الدروس الشفوية التي ألقاها الشيخ العلامة سيدي مصطفى البحياوي المراكشي في ضيافة المنتدى الإسلامي بإمارة الشارقة، تحت عنوان: روض الإلهيات من مقاطع الآيات.

الأَعْلَى، وَجَنَّةِ الخُلْدِ ومُلْكٍ لَا يَبْلَى، مَنْ تَمَسَّكَ بِهَا فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ أعْرَضَ! عَنْهَا يُحْشَرُ يَوْمَ القِيَامَةِ أَعْمَى.

وَإِنَّ أَشْرَفَهَا مَوْضُوعاً، وَأَنْفَعَهَا أُصُولاً وَفُرُوعاً، وَأَقْوَمَهَا مَحَجَّةً، وَأَوْضَحَهَا حُجَّةً، هُوَ: عِلْمُ أُصُولِ الدِّينِ الَّذِي تَنْبَنِي عَلَيْهِ مَعَاقِدُهَا، وَتَنْحَلُّ إِلَيْهِ مَقَاصِدُهَا، هُوَ الكَاشِفُ عَنْ أَسْتَارِ الأُلُوهِيَّةِ، المُطْلِعُ عَلَى أَسْرَارِ الرُّبُوبِيَّةِ، الفَارِقُ بَيْنَ مَنِ اخْتَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِرِسَالَتِهِ وَاجْتَبَى، وَبَيْنَ مَنِ ادَّعَى زُوراً وَتَنَبَّى، المُمَيِّزُ بَيْنَ المُطِيعِينَ مِنْ أَهْلِ المَغْفِرَةِ وَالرِّضْوَانِ، وَالعَاصِينَ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالَةِ وَالطُّغْيَانِ[1].

وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ العُلَمَاءُ مُصَنَّفَاتٍ شَرِيفَة، ومختصرات لطيفة، ومن أجلِّها مع صغر حجمها متن «العقيدة الحفيدة» التي ألفها إمام المتأخرين في علم أصول الدين الشيخ أبو عبدالله محمد بن يوسف السنوسي الحسني (ت: 895هـ) كساه الله جلابيب رضوانه، وأسكنه أعلى غرف جنانه، فقد أتى فيها على مقاصد العقائد في الإلهيات والنبويات بأفصح المعاني وأوجز العبارات، كما ذكر معها براهينها الساطعات وأدلتها البينات.

وهذه الحفيدة وإن كانت في الأصل موضوعة للنساء والصبيان والبنات لتكفيهم في باب الاعتقادات إذا حفظوها وصدقوا بمضمونها مع الإذعان والإخبات، فإن بعض العلماء المحققين والنجباء المدققين تفطنوا لما فيها من جواهر المعاني مع حسن المباني، فكتبوا عليها شروحاً متفاوتة طولا واختصاراً،

(1) استفدت هذه الخطبة من شرح العلامة أبي الثناء شمس الدين الأصفهاني على تجريد العقائد لنصير الدين الطوسي (ج1/ص165)، وقد حقق هذا الشرح الجليل الدكتور خالد بن حماد العدواني، ونشر بدار الضياء ـ الكويت سنة (2012م) باسم: تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد.

واعتنوا بفضائها إبرازاً وإظهاراً، فمما وقفت عليه منها: «**التُّحْفَةُ العَزِيزَةُ فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ الوَجِيزَةِ**» للشيخ العلامة محمد الحسن ابن عرضون الزجلي المتوفى سنة (1012هـ)، ومنها «**شَرْحُ العَقِيدَةِ الحَفِيدَةِ**» للشيخ العلامة أبي حامد محمد العربي الفاسي المتوفى سنة (1055هـ)، ومنها «**التُّحْفَةُ المُفِيدَةُ فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ الحَفِيدَةِ**» للشيخ العلامة أبي مهدي عيسى السكتاني المتوفى سنة (1062هـ)، ومنها «**المَطَالِعُ السَّعِيدَةُ فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ الحَفِيدَةِ**» للشيخ العلامة أبي عذبه حسن بن عبد المحسن الذي كان حيا سنة (1172هـ)، ومنها «**التُّحْفَةُ المُفِيدَةُ لِتَحْصِيلِ مَعَانِي الحَفِيدَةِ**» للشيخ العلامة عبد الله بن يعقوب الجزولي، ومنها «**الدُّرَّةُ الفَرِيدَةُ بِشَرْحِ العَقِيدَةِ المُسَمَّاةِ بِالحَفِيدَةِ**» للشيخ أحمد بن محمَّد السُّجَاعِيّ المتوفى سنة (1197 هـ).

والمُطَّلع على هذه الشروح المهمة يدرك أنه لا غنى عن بعضها ببعض؛ إذ كل شرح منها سلك مسلكا أصيلا في تقرير أمهات العقائد الإسلامية والاحتجاج لها بصفوة الأدلة العقلية والنقلية، غير أنّ أولاها بالعناية والإخراج، وأدقها من حيث التعريفات وتقرير أساليب الاحتجاج، كتاب «**التُّحْفَة المُفِيدَة فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ الحَفِيدَة**» للشيخ العلامة القاضي أبي مهدي عيسى السكتاني صاحب الحاشية الشهيرة بين العلماء على شرح الإمام السنوسي على عقيدته الصغرى.

وقد كنت قبل سنوات وقفت على نسخة واحدة من هذا الشرح الفريد بالمكتبة الوطنية بتونس، وبعد النظر فيه والوقوف على أهميته اعتزمت العناية به وإخراجه رجاء نفع نفسي ومن شاء اللَّه من بعدي، وقد تعذر آنذاك حصول المرام لعدم صلاحية تلك النسخة بمفردها لإخراجه لما عسى أن تتضمنه من

سقط أو تصحيف كسائر النسخ الخطية التي لم يكتبها أصحابها، واستمر الأمر على ذلك إلى أن منَّ الله تعالى بالحصول على نسخة ثانية من خزانة القرويين بفاس عن طريق الأخ الفاضل «بافلح عبد الوهاب» الذي بادر بعد الطلب بتصويرها وإرسالها إليّ جزاه الله خيراً كثيراً، فجدَّدت العزم على تحقيقه، وصحَّحت ما كنت أتوقف فيه لنقص في النسخة الأولى أو انطماس، فخرج الشرح بحمد الله تعالى على أقرب الأحوال التي وضعها عليه السيد الجليل عيسى السكتاني رضي الله عنه[1].

ولما كان كل شرح يستمد قيمته وأهميته من قيمة مؤلِّفه ودرجته العلميه، فلابد من بيان مقام الشيخ عيسى السكتاني من خلال أقوال معاصريه من المترجمين والعلماء ليكون ذلك محفزاً على قراءة شرحه والاستفادة منه.

أمّا اسمه ونسبه فهو كما قال تلميذه الشيخ محمد بن سليمان الرّوداني (ت 1094هـ) : نادرة الدهر، أقضى القضاة: أبو مهدي سيدي عيسى السُّكْتَانِي ـ نسبة لقبيلة من البربر ـ قاضي الدولة المغربية ومفتيها[2].

وقال عنه تلميذه الإمام الحسن بن مسعود اليوسي في فهرسته: الشيخ، الإمام، الماهر، العلامة، قاضي القضاة: أبو

---

(1) وتوجد نسخة ثالثة لم أستطع الحصول عليها، وهي بالخزانة التيدسية الواقعة بجنوب المغرب بـ(سوس) إقليم تارودانت. تبعد عن أولاد تايمة بحوالي 15كيلومترا، وهي خزانة خاصة. ورقم النسخة (256 توحيد) راجع خزانة تيدسي – محاولة فهرسة: إعداد الطالبتين : بشرى الترناوي ، وزهرة كونكة ، وهو بحث لنيل الإجازة ، إشراف الأستاذ : الحسن الباز ، جامعة ابن زهر , كلية الآداب والعلوم الإنسانية أگادير , شعبة الدراسات الإسلامية , السنة الجامعية 1411 – 1412هـ

(2) صلة الخلف بموصول السلف (ص 22) تحقيق محمد حجي، ط1. دار الغرب الإسلامي

مهدي عيسى بن عبد الرحمن السكتاني[1]. حضرت عنده جملة من مختصر الشيخ السنوسي المنطقي، وجملة من محصَّل المقاصد لابن زكري، وكان إمام وقته في فنون العلم، مع سَمْت وهِمَّة، ونية صالحة في طريقة القوم، ومحبة في أهلها، رحمه الله وجزاه خيرا[2].

وقال تلميذه الشيخ أبو زيد التمنارتي في كتابه الفوائد الجمة في إسناد علوم الأمة: كان محقق زمانه، نظاراً، بارعاً في علم الأصول والعربية والفقه، مشاركاً في غيرها من الفنون مشاركةً معتبرةً، درّس بمراكش واستقضي ببعض أعماله، ثم ولي قضاء الجماعة في سوس. ولما قام أبو زكريا بن سيدي عبد الله بن سعيد بن عبد المنعم بعض العشرين وألف وتغيرت الأحوال وتتابعت الأهوال انتقل إلى مراكش، فولي قضاء الجماعة، حضرت عليه إيضاح المسالك للونشريشي، ولم يظفر عليه بشرح، فكان يتصرف فيه تصرفا حسنا يدل على تضلعه بالعلم[3].

قال الشيخ المؤرخ محمد بن الحاج الصغير الإفراني: ولمّا ولي القضاء بمراكش أحيا طريق العدل، وحكمَ بمقتضى الشرع، غير مكترث بأحد، ولا مدلس في الأحكام، وما زال العمل اليوم على وفق اختياره في معضلات المسائل[4].

---

(1) ويقال أيضا: السُجتاني. وسكتانة أو سجتانة سميت به قرية تقع بمنطقة تَالِوِينْ بإقليم تارودانت.

(2) فهرسة اليوسي (ص 58، 59)

(3) نقلته بواسطة الإفراني من كتابه صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر (ص206) تحقيق د. عبد المجيد الخيالي، نشر مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء ـ المغرب.

(4) صفوة من انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر للإفراني (ص 207) تحقيق د. عبد المجيد الخيالي، نشر مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء ـ المغرب.

وقال الشيخ محمد بن الطيب القادري في ترجمته: عيسى بن عبد الرحمن السكتاني: إمام علامة ماهر، أحد الأعلام المحققين، ملحق الأحفاد بالأجداد، قاضي مراكش ونواحيها، شيخ المعقول. له حاشية على شرح صغرى السنوسي لمؤلفه لم تكمل. أخذ عنه الإمام أبو علي الحسن اليوسي وأثنى عليه، وكان شيخنا العلامة الحافظ سيدي أحمد بن مبارك السجلماسي لا يقدّم على حاشيته المذكورة غيرها في قراءتنا صغرى الشيخ السنوسي عام (1147هـ). توفي صاحب الترجمة عام (1062هـ)[1].

وقال الشيخ الروداني المتقدم عند ذكره لأسانيده في الفقه المالكي: الثاني من الطرق أخذته عن الإمام البارع المحقق أقضى القضاة أبي مهدي السُّجْتَاني المراكشي، **وظني أنه مجدد أمر دين الأمة في زمانه**، وقد ستر الله عن ضعفاء العقيدة مقامه بقوة ظهوره بالقضاء والإفتاء وانتهاء الرياسة إليه.

وشهدت من كراماته أني لقيته يوماً وقد احتف به خلق كثير يزدحمون على تقبيل ركبته وهو راكب، فزاحمتهم حتى قبّلتها تبركاً به، فانحنى إليّ دون الناس وقال لي: «أَجَزْتُكَ بجميع مروياتي»، فكأنما طبعها في قلبي إلى الآن، وكان ذلك قبل اشتغالي بطلب العلم، ولست متزيّياً بزيِّ طلبته حتى يقال إنه رأى علامة الأهلية، ولا أن ذلك من عادته مع المتأهلين للإجازة، بل لم يظفر بالإجازة منه إلا القليل من أخصائه فيما أظنّ. ثم بعد غيبتي عنه ثمانية أعوام في طلب العلم الشريف منَّ

---

(1) الإكليل والتاج في تذييل كفاية المحتاج للشيخ محمد بن الطيب القادري (ص505)، دراسة وتحقيق مارية دادي، نشر الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر ـ الرباط.

الله تعالى عليَّ بالرجوع إليه وتجديد الأخذ عنه سنة ستين وألف (1060هـ) قبل وفاته بسنة، ولله الحمد»[1].

أخذ الإمام السكتاني العلم عن جملة من جِلَّة المشايخ في عصره، منهم الشيخ أبو عبد الله محمد بن قاسم بن محمد بن علي القيسي الغرناطي الأصل الفاسي المولد والدار المعروف بالقصار: الإمام العالم المستبحر المحقق النظار، مفتي فاس وخطيب جامع القرويين بها، ومحدث المغرب في وقته[2].

ومنهم الشيخ أحمد بن علي بن عبد الله الفاسي المعروف بالمنجور. كان رضي الله عنه عالم وقته، متفننا فقها وأصولا وبياناً وقراءةً وعربية وفرائض وحسابا ومنطقا وعروضا وحديثا وتاريخا، معتنيا بالقراءة والإقراء والمطالعة، لا يمل ولا يضجر، منصفا في البحث، جنوحاً للصواب إذا تعين، صدوقا في النقل، ثبا قوي الإدراك، ثابت الذهن والفهم. له كتاب مراقي الفهم في آيات السعد، وشرحان على منظومة بن زكري مطول ومختصر، وشرح على قواعد الزقاق، وحاشية على شرح الكبرى للإمام السنوسي، وشرح قواعد الونشريسي، وفهرسته شيوخه[3].

لم يكن العلامة السكتاني مكثراً في التصنيف، بل صرف جل وقته للتدريس والقضاء بالعدل بين الناس كما يلوح من سيرته العطرة، ومع ذلك وصلنا من مؤلفاته حاشيته الشهيرة على شرح الإمام السنوسي على أمّ البراهين الدالة على رسوخ قدمه

(1) صلة الخلف بموصول السلف (ص 454)
(2) راجع ترجمته في مرآة المحاسن للعلامة العربي الفاسي (ص 273)
(3) راجع طبقات الحضيكي للشيخ محمد بن أحمد الحضيكي (ج1/ص32) تحقيق أحمد بومزكو، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء ـ المغرب.

في علم العقائد واقتداره على استنباط الدقائق واستخراج ما فيه من الحقائق، ويمكن القول بأن جل من أتى بعده من الشراح الصغرى والمحشين على شرحها قد استفادوا من أبحاثه عليها غاية الاستفادة، ولدقة هذه الحاشية كتب عليها الشيخ العلامة محمد بن الحاج البيدري شرحاً مطولا فرغ منه سنة (1174هـ)، منه نسخة بالمكتبة الوطنية بتونس برقم (9896) تقع في 165 ورقة.

وللإمام السكتاني أجوبة فقهية جليلة في مباحث العبادات والمعاملات، جمعها بعض تلاميذه، وقد نشرت مؤخراً بدار ابن حزم ـ بيروت، في مجلد يحتوي على 463 صفحة.

ومن أجوبته التي لها تعلق بعلم العقائد والدالة على أنه من المحققين فيه قوله: «اِعْلَمْ أَنَّ تَفْصِيلَ الدَّلِيلِ هُوَ بِاقْتِدَارِ المُسْتَدِلِّ عَلَى تَرْتِيبِهِ فِي النَّفْسِ، وَعَلَى التَّعْبِيرِ عَنْهُ، وَعَلَى مُجَادَلَةِ الخُصُومِ، وَدَفْعِ الشُّبَهِ الَّتِي تُورَدُ، وَحَلِّ الشُّكُوكِ، وَهَذَا هُوَ التَّمَكُّنُ مِنْ إِقَامَةِ الحُجَّةِ وَدَفْعِ الشُّبَهِ، وَهُوَ فَرْضُ كِفَايَةٍ، إِذَا قَامَ بِهِ البَعْضُ سَقَطَ عَنِ البَاقِينَ.

مِثَالُ تَفْصِيلِ الأَدِلَّةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ قَوْلُنَا: «العَالَمُ حَادِثٌ»، فَهَذِهِ مُقَدِّمَةٌ تَنْبَنِي عَلَى إِثْبَاتِ مَا يَنْبَنِي عَلَيْهِ حُدُوثُ العَالَمِ مِنْ:

ـ إِثْبَاتِ وُجُودِ الأَعْرَاضِ وَحُدُوثِهَا.

ـ وَإِثْبَاتِ مُلَازَمَتِهَا لِلْأَجْرَامِ.

ـ وَإِثْبَاتِ أَنَّ كُلَّ مَا يُلَازِمُ الحَادِثَ حَادِثٌ.

ـ وَإِبْطَالِ عَدَمِ القَدِيمِ.

ـ وَإِبْطَالِ كُمُونِ الأَعْرَاضِ وَظُهُورِهَا.

ـ وَإِبْطَالِ انْتِقَالِهَا.

ـ وَإِبْطَالِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا.

فَمَنْ عَلِمَ جَمِيعَ ذَلِكَ فَقَدْ عَلِمَ هَذِهِ المُقَدِّمَةَ عَلَى التَّفْصِيلِ. وَإِذَا عَلِمَ المُقَدِّمَةَ الأُخْرَى وَهِيَ: «وَكُلُّ حَادِثٍ لَابُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ»، وَعَلِمَ جِهَةَ دَلَالَةِ الحُدُوثِ عَلَى المُحْدِثِ وَهُوَ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُحْدِثٌ، بَلْ حَدَثَ لِنَفْسِهِ، لَزِمَ التَّنَاقُضُ بِأَنْ يَكُونَ أَحَدُ الأَمْرَيْنِ المُتَسَاوِيَيْنِ مُسَاوِيًا لِصَاحِبِهِ رَاجِحاً عَلَيْهِ بِلَا سَبَبٍ، وَهُوَ مُحَالٌ، وَعَلِمَ كَيْفِيَّةَ تَرْتِيبِهِمَا بِتَقْدِيمِ المُقَدِّمَةِ الصُّغْرَى عَلَى المُقَدِّمَةِ الكُبْرَى فِي النَّفْسِ، وَكَانَتْ لَهُ القُدْرَةُ عَلَى التَّعْبِيرِ عَمَّا فِي القَلْبِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ عَلِمَ هَذَا الدَّلِيلَ عَلَى التَّفْصِيلِ، وَهَذَا لَا يُشْتَرَطُ فِي حُصُولِ المَعْرِفَةِ، وَإِنَّمَا يُشْتَرَطُ الدَّلِيلُ الجُمْلِيُّ الآتِي ذِكْرُهُ.

وَنُسِبَ الدَّلِيلُ الجُمْلِيُّ إِلَى الجُمْلَةِ لِأَنَّهُ يُحَصِّلُ المَعْرِفَةَ فِي الجُمْلَةِ، وَيُقَالُ أَيْضاً: دَلِيلٌ إِجْمَالِيٌّ.

وَالدَّلِيلُ الجُمْلِيُّ: هُوَ المَعْجُوزُ عَنْ تَقْرِيرِهِ وَحَلِّ شُبَهِهِ. مِثَالُهُ لَوِ اسْتَدَلَّ المُكَلَّفُ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى بِالعَالَمِ الَّذِي هُوَ صُنْعَتُهُ، كَقَوْلِ الأَعْرَابِيِّ: «البَعْرَةُ تَدُلُّ عَلَى البَعِيرِ، وَأَثَرُ الأَقْدَامِ يَدُلُّ عَلَى المَسِيرِ، وَالسَّمَاءُ ذَاتُ الأَبْرَاجِ وَالأَرْضُ ذَاتُ الفِجَاجِ تَدُلُّ عَلَى اللَّطِيفِ الخَبِيرِ».

وَلَا قُدْرَةَ لَهُ عَلَى تَرْتِيبِهِ وَتَبْيِينِ وَجْهِ دَلَالَتِهِ وَدَفْعِ الشُّبَهِ الوَارِدَةِ عَلَيْهِ، فَهَذَا دَلِيلٌ إِجْمَالِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى الإِجْمَالِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ التَّفْصِيلِ، وَإِلَى الجُمْلِيِّ لِأَنَّهُ مُجْمَلٌ لَمْ تَتَّضِحْ دَلَالَتُهُ.

وَلَا شَكَّ أَنَّهُ فِي حَقِّ العَوَامِّ كَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ أَوَائِلَ الأَدِلَّةِ وَلَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى تَفْصِيلِهَا، وَهَذَا غَيْرُ بَعِيدٍ حُصُولُهُ لِعَوَامِّ المُكَلَّفِينَ، وَهُوَ المُشْتَرَطُ فِي المَعْرِفَةِ. اهـ

ومن مؤلفات الإمام السكتاني وهو الكتاب الذي نقدّمُ له: «**التُّحفَةُ المُفِيدَةُ فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ الحَفِيدَة**»، ولم يذكر هذا الاسم فيما وقفت عليه من تراجمه، بل بعض المترجمين ظن أنه شرح على صغرى الصغرى للإمام السنوسي، والصواب أنه شرح على صغرى صغرى الصغرى، وهي العقيدة التي عرفت بالحفيدة، ونصها كما وردت في نسخة العلَّامة عيسى السكتاني:

«الحَمْدُ لِلَّهِ

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَاجِبُ الوُجُودِ، وَالقِدَمِ، وَالبَقَاءِ، مُخَالِفٌ لِخَلْقِهِ، غَنِيٌّ عَنِ المَحَلِّ وَالمُخَصِّصِ، وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ.

وَتَجِبُ لَهُ: القُدْرَةُ، وَالإِرَادَةُ، وَالعِلْمُ، وَالحَيَاةُ، وَالسَّمْعُ، وَالبَصَرُ، وَالكَلَامُ، وَكَوْنُهُ قَادِرًا، وَمُرِيدًا، وَعَالِمًا، وَحَيًّا، وَسَمِيعًا، وَبَصِيرًا، وَمُتَكَلِّمًا.

وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى: العَدَمُ، وَالحُدُوثُ، وَطُرُوءُ العَدَمِ، وَالمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ، وَالافْتِقَارُ إِلَى المَحَلِّ وَالمُخَصِّصِ، وَالشَّرِيكُ.

وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ: العَجْزُ، وَالكَرَاهَةُ، وَالجَهْلُ، وَالمَوْتُ، وَالصَّمَمُ، وَالعَمَى، وَالبَكَمُ.

وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى فِعْلُ كُلِّ مُمْكِنٍ أَوْ تَرْكُهُ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِهِ تَعَالَى: وُجُودُ العَالَمِ.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا لَكَانَ حَادِثًا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِيًا لَـمْ يَكُنْ قَدِيماً.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مُخَالِفًا لِخَلْقِهِ لَكَانَ مِثْلَهُمْ.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى المَحَلِّ وَإِلَى مُخَصِّصٍ، وَلَوْ افْتَقَرَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً، وَلَوِ احْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ لَكَانَ حَادِثًا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَكَانَ مَقْهُورًا.

وَلَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ تَعَالَى القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ وَالعِلْمُ وَالحَيَاةُ لَـمَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ.

وَلَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ لَكَانَ نَاقِصًا، تَعَالَى اللّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُ المُمْكِنَاتِ وَتَرْكُهَا جَائِزًا لَانْقَلَبَتِ الحَقَائِقُ، وَقَلْبُ الحقَائِقِ مُحَالٌ.

وَأَمَّا الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَيَجِبُ فِي حَقِّهِمُ الصِّدْقُ، وَالأَمَانَةُ، وَالتَّبْلِيغُ.

وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمْ: الكَذِبُ، وَالخِيَانَةُ، وَالكِتْمَانُ.

وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ سَائِرِ البَشَرِ، لَكِنْ مِمَّا لاَ يُؤَدِّي إِلَى النَّقْصِ فِي مَرَاتِبِهِمُ العَلِيَّةِ، كَالْمَرَضِ وَنَحْوِهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِدْقِهِمْ: الـمُعْجِزَاتُ.

وَلَوْ لَمْ يَكُونُوا أُمَنَاءَ لَكَانُوا خَائِنِينَ.

وَلَوْ لَمْ يُبَلِّغُوا لَكَانُوا كَاتِمِينَ. وَذَلِكَ مُحَالٌ.

وَدَلِيلُ جَـوَازِ الأَعْـرَاضِ عَلَـيْهِمْ وُقُوعُهَـا بِهِـمْ مـشاهدةً لِأَهْلِ زَمَانِهِمْ، وَنُقِلَتْ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ. اهـ

فالمتأمل في هذه العقيدة المباركة يجد أنها قد تضمنت مقاصد العقائد التي ورد بها القرآن العظيم تقريراً واستدلالًا، أمّا من حيث التقرير فظاهر؛ فإنّ الآيات التي تُثبِتُ وجوبَ وجودِ اللّه تعالى وقِدَمِه وبقائِه وقدرتِه وعلمِه إلى آخر ما ذُكِر في الحفيدة أكثر من أن تحصى، إذ هي مدلول عليها منطوقاً ومفهوماً، ومطابقةً وتضمناً والتزاماً.

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ أَزۡوَٰجٗا يَذۡرَؤُكُمۡ فِيهِۚ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴿١١﴾ لَهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ يَبۡسُطُ ٱلرِّزۡقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقۡدِرُۚ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴿١٢﴾ ۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا﴾ [الشورى: ١١ – ١٣].

قال الإمام أبو عبدالله محمد بن عرفة التونسي رضي الله عنه فيما أملاه على هذه الآيات الكريمة: «تضمنت وَصْفَهُ تعالى بجميع صفات الكمال، وهي: وجودُه، ووحدانيته، وقدرتُه، وسَمْعُه، وبصرَه، وإرادتُه، وعِلْمُه، وكلامُه.

فالقدرة في قوله تعالى: ﴿فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ الآية.

والوَحْدَانية في قوله: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾.

والإرادة في قوله تعالى: ﴿يَبۡسُطُ ٱلرِّزۡقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقۡدِرُ﴾ لأن تخصيص البسط بالبعض والاقتار بالبعض إنما هو بالإرادة.

والعِلم لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾.

والكلام لقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾ ؛ لأن المراد بذلك الحكم الشرعي، وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلَّفين، وخطابه: كلامُه[1].

ومنه قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٤﴾ هُوَ ٱلْحَىُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [غافر: ٦٤ – ٦٥].

فقد قال الإمام ابن عرفة أيضاً: في جعل الأرض قراراً والسماء بناء إثباتٌ لصفة القدرة، والتصويرُ راجع لصفة الإرادة، ويلزم منهما إثباتُ صِفة العلم، والرَّزقُ راجع لصفات الفعل، و﴿ٱلْحَىُّ﴾ نتيجة ما تقدم، وإذا ثبت أنه قادِرٌ مرِيدٌ عالِمٌ حَيٌّ رازِقٌ وجب توحيدُه وعبادته، وقوله ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ إشارة إلى اتصافه بصفات الكمال كلها؛ لأن الحمد لا يكون إلا لمن اتصف بجميع أسباب المحامد[2].

وأمّا من حيث الاستدلال والبرهنة، فينبغي أن يعلم أوَّلا أنّ القرآن العظيم كما أشار العلامة الزركشي: «قد اشتمل على جميع أنواع البراهين والأدلة، فما من برهان ودلالة وتقسيم وتحديد شيء من كليات المعلومات العقلية والسمعية إلا وكتاب الله تعالى قد نطق به، لكن أورده اللَّهُ تعالى على عادة العرب،

---

(1) تقييد السلاوي، (ص 616) تحقيق د. الزار

(2) تقييد السلاوي، (ص 581) تحقيق د. الزار

دون دقائق طرق أحكام المتكلمين[1]، وكما قال العلامة الألوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ بِٱلۡحَقِّ﴾ [النحل: ٣]: «إنه ـ تعالى شأنُه وعَظُمَ بُرهانُه ـ قد استوفى أدلةَ التوحيدِ واتصافِ ذاته الكريمة بصفات الجلال والإكرام على أسلوب بديع جمع فيه بين دلالة المصنوع على الصانع، والنعمة على المنعم»[2].

والبرهان كما عرَّفه الأئمة: هُوَ الدليل المرَكَّبُ مِنْ مُقَدِّمَتَيْنِ قَطْعِيَّتَيْنِ يَقِينِيَّتَيْنِ لِإِنْتَاجِ يَقِينٍ، والمقصود باليقينية أن تكون النسبة بين الأحكام والأمور المحكوم عليها معلومة على وجه لاَ يَحْتَمِلُ النَّقِيضَ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، لاَ فِي الذِّهْنِ لِأَجْلِ الجَزْمِ، وَلاَ فِي الخَارِجِ لِأَجْلِ المُطَابَقَةِ، وَلاَ بِاعْتِبَارِ تَشْكِيكِ مُشَكِّكٍ لِأَجْلِ الثَّبَاتِ.

وَلاَ فَرْقَ في التسمية بالبرهان بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُقَدِّمَاتُهُ متيقنةً ابْتِدَاءً، نَحْو قولنا:

الأَرْبَعَةُ مُنْقَسِمَةٌ بِمُتسَاويين

وَكُلُّ مُنْقَسِمٍ بِمُتسَاويين فَهُوَ زَوْجٌ

فَالأَرْبَعَةُ زَوْجٌ

وَبَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُقَدِّمَاتُهُ نَظَرِيَّةً، إِلاَّ أَنَّهَا تَنْتَهِي إِلَى الضَّرُورَةِ، وَمِثَالُهُ:

القُرْآنُ جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ

وَكُلُّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ

---

(1) البرهان في علوم القرآن (ج2/ص 23)

(2) روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسمع المثاني للشيخ محمود الألوسي (ج14/ص96) طبعة دار إحياء التراث العربي.

فَالقُرْآنُ حَقٌّ

ثم البرهان ينقسم إلى قسمين:

ـ **القسم الأول**: يسمى الاقتراني: وهو ما تركب من مقدّمة صغرى كقولنا في المثال السابق: «القُرْآنُ جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ»، ومقدمة كبرى كقولنا في المثال السابق: « وَكُلُّ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ». ويسمَّى اقترانيًا لأنه يُقرَن فيه بين موضوع الصغرى «القُرْآنُ» ومحمول الكبرى «حَقٌّ». وتكون الصغرى مقدَّمةً أبداً، ولها موضوع هو أولها، ومحمول وهو آخرها، والكبرى كذلك، وهي مؤخرة أبداً. وسميت الصغرى صغرى لأنها أخص، والكبرى كبرى لأنها أعم.

ـ **القسم الثاني**: يسمى الشرطي أو الاستثنائي. وهو ما تركب من ملزوم ولازم، والشرطي يُصدَّر بـ«لو»، والاستثنائي يصدر بـ«اللام»، والملزوم مقدَّمٌ أبداً، وهو ما دخل عليه حرف «لو»، واللازم مؤخرٌ أبداً، وهو ما دخل عليه حرف «اللام».

إذا تبيّن هذا فقد سلك الإمام السنوسي في هذه العقيدة الحفيدة مسلك القياسات الاستثنائية، بل هو الذي استعمله في أغلب عقائده المباركة اقتداء بالقرآن العظيم في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[الأنبياء: ٢٢] كما سيتبين، والسرُّ في ذلك أنه برهان يثبت المطلوب بإبطال نقيضِه، وهو المسمى بقياس الخُلْف، فيكون مثبتاً للواجبات وإبطال المستحيلات، بخلاف القياس الاقتراني فليس فيه إلا إثبات المطلوب وهو إثبات الواجبات دون التعرض لإبطال نقيضها.

وقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[الأنبياء: ٢٢] إشارة لقياس استثنائي، ذُكرَ شرطيتُه، وحذف منه الاستثنائية

وحذف منه المطلوبُ أيضا لظهورهما، وتقرير البرهان كاملا: ﴿لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾، لكن وجود الفسادِ باطلٌ بالمشاهَدة، فبطل الملزومُ وهو تعدُّد الإله، فثبت نقيضُه وهو وَاحدانية الله تعالى، لا إله إلا هو.

وإلى هذا يشير العلامة الألوسي في تفسير هذه الآية الكريمة بقوله: هي كما قال غير واحد مشيرة إلى دليل عقلي على نفي تعدّد الآلهة وهو قياس استثنائي، استثني فيه نقيض التالي لينتج نقيض المقدَّم، فكأنه قيل: لو تعدد الإله في العالَم لفسد، لكنه لم يفسد، ينتج: إنه لم يتعدد الإله[1].

ولمّا كثر حذف الاستثنائيات والمطلوبات في براهين العقيدة الحفيدة لقصد الاختصار واقتداءً بالقرآن، تصدى الشارح العلامة السكتاني لذكرها وبيانها، فكان يذكر كل برهان على وجه الكمال، ثم يبين وجه الملازمة بين المقدَّم والتالِي أو الملزوم واللازم، فمن ذلك قوله في إثبات وجوب الوجود لِلَّهِ تعالى: «لَوْ لَـمْ يَكُنْ صَانِعُ العَالَـمِ وَاجِبَ الوُجُودِ لَـمْ يَكُنِ العَالَـمُ مَوْجُوداً، لَكِنَّهُ مَوْجُودٌ، فَصَانِعُهُ وَاجِبُ الوُجُودِ».

وقوله في إثبات وجوب القِدَم لله تعالى: «لَوْ لَـمْ يَكُنْ قَدِيماً لَكَانَ حَادِثاً، لَكِنَّهُ لَيْس بِحَادِثٍ، فَيَنْتُجُ: أَنَّهُ قَدِيمٌ».

وقوله في إثبات وجوب البقاء لله تعالى: «لَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِيًا لَمْ يَكُنْ قَدِيماً، لَكِنَّهُ قَدِيمٌ، فَيَنْتُجُ أَنَّهُ بَاقٍ».

---

(1) روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني للشيخ محمود الألوسي (ج17/ص24) طبعة دار إحياء التراث العربي.

قوله في إثبات مخالَفة الله لجميع مخلوقاته: «لَوْ لَمْ يَكُنْ مُخَالِفاً لِخَلْقِهِ لَكَانَ مِثْلَهُمْ، لَكِنَّهُ لَيْسَ مِثْلَهُمْ، فَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لَهُمْ».

وقوله في إثبات وجوب الصدق للأنبياء عليهم الصلاة والسلام: «لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَلَزِمَ الكَذِبُ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ لِمَا تَقَدَّمَ، فَالمَلْزُومُ مِثْلُهُ».

وقوله في إثبات جواز الأعراض البشرية على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام: «لَوْ لَمْ يَكُنْ جَائِزاً لَمْ يَقْعَ، لَكِنَّهُ وَاقِعٌ، فيَنْتُجُ أَنَّهُ جَائِزٌ».

فعلى هذا النحو كان العلامة السكتاني يقيم البراهين على مقاصد العقائد المذكورة في العقيدة الحفيدة، ولم يكتف بتفصيلها على نهج القياسات الاستثنائية، بل أتى بها في صورة قياسات اقترانية من الشكل الأول، ثم يبين صحة مقدماته، فمن ذلك قوله في إثبات وجوب الوجود لله تعالى:

العَالَمُ مَوْجُودٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ

وَكُلُّ مَوْجُودٍ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ فَلَهُ مُوجِدٌ أَوْجَدَهُ

يَنْتُجُ: العَالَمُ لَهُ مُوجِدٌ أَوْجَدَهُ

ومنه قوله في إثبات وجوب القِدَم لله تعالى:

إِلَهُ العَالَمِ لَيْسَ بِحَادِثٍ

وَكُلُّ مَنْ لَيْسَ بِحَادِثٍ فَهُوَ قَدِيمٌ

فَإِلَهُ العَالَمِ قَدِيمٌ

وقوله في إثبات وجوب البقاء لله تعالى:

إِلَهُ العَالَمِ قَدِيمٌ

وَكُلُّ قَدِيمٍ فَهُوَ بَاقٍ

فَإِلَهُ العَالَمِ بَاقٍ

وقوله في إثبات المخالفة للمخلوقات:

إِلَهُ العَالَمِ لَيْسَ مُمَاثِلًا لِخَلْقِهِ

وَكُلُّ مَا لَيْسَ مُمَاثِلًا لِخَلْقِهِ فَهُوَ مُخَالِفٌ لَهُمْ

يُنْتِجُ: إِلَهُ العَالَمِ مُخَالِفٌ لِخَلْقِهِ

وقوله في إثبات قِيَامِ الله تعالى بنفْسِه بمعنى غناه عن المحل والمخصِّص:

صَانِعُ العَالَمِ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى مَحَلٍّ

وَكُلُّ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَحَلٍّ فَهُوَ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ

فَصَانِعُ العَالَمِ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ.

إِلَهُ العَالَمِ ذَاتٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مُخَصِّصٍ

وَكُلُّ ذَاتٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مُخَصِّصٍ فَقَائِمٌ بِنَفْسِهِ

فَصَانِعُ العَالَمِ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ

وقوله في بيان صدق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:

الأَنْبِيَاءُ ادَّعَوْا الرِّسَالَةَ وَظَهَرَتْ المُعْجِزَاتُ عَلَى أَيْدِيهِمْ

وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يَكُونُ إِلَّا صَادِقاً

الأَنْبِيَاءُ لَا يَكُونُوا إِلَّا صَادِقِينَ

وقوله في إثبات صدق نبينا محمد ﷺ على وجه الخصوص:

مُحَمَّدٌ ادَّعَى الرِّسَالَةَ وَظَهَرَتِ المُعْجِزَاتُ عَلَى يَدِهِ

وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ رَسُولٌ صَادِقٌ

فَمُحَمَّدٌ رَسُولٌ صَادِقٌ

وقوله في إثبات جواز الأعراض البشرية على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:

الأَعْرَاضُ البَشَرِيَّةُ كَالمَرَضِ وَالبَيْعِ وَالنِّكَاحِ وَاقِعَةٌ بِالرُّسُلِ

وَكُلُّ وَاقِعٍ جَائِزٌ

يَنْتُجُ: الأَعْرَاضُ البَشَرِيَّةُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ جَائِزَةٌ

وهذا النوع من البراهين كما أشرنا فيما سبق طريقة قرآنية في إقامة الحُجَج وبيان الدلائل على حقية العقائد الإسلامية، وهو المسمى عند أئمة البلاغة بالمذهب الكلامي، وقد عرّفه الإمام ابن عرفة بقوله: «وهو الإتيان بالدعوى مصاحبة للدليل، وهي طريقة المتكلِّمين، فلذلك سموها المذهب الكلامي»، وكان كثيرا ما يشير إلى مظانه في القرآن العظيم، كما في قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ﴾ [يس: ٧٨ – ٧٩] إذ قال: «هذا من المذهب الكلامي، هو الاحتجاج على المقصود بحجة عقلية، وهو من علم الكلام، وهو إثبات أصول الدين بالبراهين العقلية، وهو كثير في القرآن، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ﴾ [الأنعام: ٨٠] إلى قوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ﴾ [الأنعام: ٨٣]، وقوله: ﴿ أَوَلَيْسَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ﴾ [يس: ٨١]، وقوله: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وقال الشيخ الدسوقي في تعريف المذهب الكلامي: حاصله أن يؤتى بالدليل على صورة قياس استثنائي أو اقتراني، يكون ـ بعد تسليم بمقدماته ـ مستلزماً للمطلوب[1].

وقد عني ثُلة من الأئمة المحققين والنظّار المحصِّلين باستخراج هذه البراهين العقلية على هذه الأنماط المنطقية من الآيات القرآنية، ومنهم العلامة السكتاني كما يظهر جليا في شرحه على العقيدة الحفيدة، وهذا دال على رسوخه العلمي ووفرة نصيبه في علوم الكتاب العزيز، فإنّ الأمر كما قال الإمام الزركشي: «كل من كان حظه من العلوم أوفر كان نصيبه من علم القرآن أكثر، ولذلك إذا ذكر تعالى حُجَّة على ربوبيته ووحدانيته أتبعها مرة بإضافتها إلى أولي العقل، ومرة إلى السامعين، ومرة إلى المتفكرين، ومرة إلى المتذكرين، تنبيهاً أن بكل قوة من هذه القوى يمكن إدراك حقيقة منها، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾﴾ [الرعد: ٤] وغيرها من الآيات.

ثم قال: واعلم أنه قد يظهر منه بدقيق الفكر استنباط البراهين العقلية على طرق المتكلمين، فمن ذلك الاستدلال على حدوث العالَم بتغيُّر الصفات عليه وانتقاله من حال إلى حال، وهو آيَةُ الحدوث، وقد ذكر اللَّهُ تعالى في احتجاج إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ استدلالَهُ بحدوث الآفل على وجود المحدِثِ، والحُكم على السماوات والأرض بحكم النيرات الثلاث وهو الحدوث، طرداً للدليل في كل ما هو مدلوله؛ لتساويها في علة الحدوث وهي الجسمانية»[2].

---

(1) راجع حاشيته المطبوعة ضمن شروح التلخيص (ج4/ص369)

(2) البرهان في علوم القرآن (ج2/ص 25)

ورجوعاً إلى الإمام السنوسي صاحب العقيدة الحفيدة الذي كان قدوةً لمن جاء بعده من العلماء لا سيما العلامة السكتاني، فقد كان كثيراً ما يستخرج الحُجَج العقلية من الآيات القرآنية على وجوه منضبطة في الفهم ومنسجمة مع لغة الكتاب العزيز، فمن ذلك قوله في شرحه على مختصره المنطقي: «من أدلة القرآن التي تنتظم على نهج الشكل الأول احتجاجُ خليل الله تعالى إبراهيم ـ على نبينا وعليه الصلاة والسلام ـ في انفراد مولانا جلا وعلا بالربوبية ونَفْيِها عن النمرود المدعي لها بالجهل والعناد بقوله خطاباً له: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، لأن هذا الدليل في قوة قوله:

أَنْتَ لَا تَقْدِرُ أَنْ تَأْتِيَ بِالشَّمْسِ مِنَ المَغْرِبِ

وَكُلُّ مَنْ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَأْتِيَ بِالشَّمْسِ مِنَ المَغْرِبِ فَلَيْسَ بِرَبِّي[1]

يَنْتُجُ: أَنْتَ لَسْتَ بِرَبِّي

ومن أبرز الأئمة الذين اقتدى بهم الإمام السنوسي فكان مقتفياً لمنهجه السديد الإمام محمد بن عرفة التونسي رضي الله عنه، فقد كان كثيراً ما يستخرج أمهات العقائد من الآيات القرآنية ويبرزها في صورة قياسات منطقية ويحتج لصحة مقدماتها لتستلزم نتائجها، خصوصاً الاقتراني منها، فمن ذلك ما استخرجه لإثبات رسالة نبينا ﷺ من قوله تعالى: ﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ٢٥٢﴾ [البقرة: ٢٥٢] فقال: «هذا

---

(1) يعني أن من لوازم الربوبية القدرة على الإتيان بالشمس من المغرب، فانتفاء هذا اللازم يؤذن بانتفاء الملزوم وهي الربوبية.

كالنتيجة بين مقدمتين لأن تلك الآيات معجزات دالة على صحة رسالته ﷺ، فكأنه قيل:

أَنْتَ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الآيَاتُ مُصَدِّقَةً لَكَ

وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مِنَ الـمُرْسَلِينَ

فَأَنْتَ مِنَ الـمُرْسَلِينَ قَطْعاً»[1]

ومنها استخراج حقية البعث والمعاد لأجساد العباد من قوله تعالى: ﴿ فَٱنظُرۡ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحۡمَتِ ٱللَّهِ كَيۡفَ يُحۡيِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٥٠﴾ ﴾[الروم: ٥٠] فقال: «هو قياس منطقي برهاني بالمقدمتين والنتيجة، وتقريره:

الإِنْسَانُ الـمَيِّتُ مَيِّتٌ

وَكُلُّ مَيِّتٍ يُحْيَى

فَالإِنْسَانُ الـمَيِّتُ يُحْيَى وَيُعَادُ - كَمَا كَانَ - فِي الدَّارِ الآخِرَةِ.

والصغرى ظاهرة، وبيان الكبرى بإحياء النبات بعد إماتته»[2].

ومنها استخراج حقية البعث عموماً من قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلٗا وَنَسِيَ خَلۡقَهُۥۖ قَالَ مَن يُحۡيِ ٱلۡعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٞ ﴿٧٨﴾ قُلۡ يُحۡيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٖۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلۡقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ﴾ [يس: ٧٨ – ٧٩] فقال: وتقرير القياس أن يقال:

الحَادِثُ مُنْتَقِلٌ مِنْ حَالَةٍ إِلَى ضِدِّهَا

وَكُلُّ مُنْتَقِلٍ مِنْ حَالَةٍ إِلَى ضِدِّهَا تُمْكِنُ إِعَادَتُهُ بَعْدَ إِعْدَامِهِ

---

(1) تقييد الأبي (ج2/ص 715) تحقيق د. المناعي.

(2) تقييد السلاوي (ص 357) تحقيق د. الزار.

فَالحاَدِثُ تُـمْكِنُ إِعَادَتُهُ بَعْدَ إِعْدَامِهِ

والصغرى ضرورية، وبيان الكبرى أنّ أصل وجود الحادث عن عدم، وبأمر جزئي وهو خروج نار الزناد من الشجر الأخضر الرطب[1].

ومنها قوله في إثبات بلوغ عتاة قريش غاية الضلال لعدم اتباعهم للنبي ﷺ من قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، فقال: «هذا من الشكل الأول، وتقريره:

هَؤُلَاءِ ـ وَهُمْ قُرَيْشُ ـ مُتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ هُدىً

وَكُلُّ مُتَّبِعٍ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً لَا أَظَلَّ مِنْهُ

فَقُرَيْشُ لَا أَضَلَّ مِنْهُمْ»

واستخراج هذه القياسات المنطقية على هذا النحو من الآيات القرآنية يحتاج إلى دراسة مطوّلة نتتبع فيها تفاسير العلماء المحققين ونستخرج منها هذه الذخائر الاستدلالية، لكن حسبنا الآن الإشارة إلى أنّ علوم العالِمين بمباحث أصول الدين مستخرجه من القرآن المبين، وأنّ زبدتها وصفوتها ومقاصد العقائد منها هو ما ورد في هذه العقيدة الحفيدة وشرحها للعلامة الشيخ عيسى السكتاني رحمه الله تعالى.

نسخ التحفة المفيدة المعتمدة:

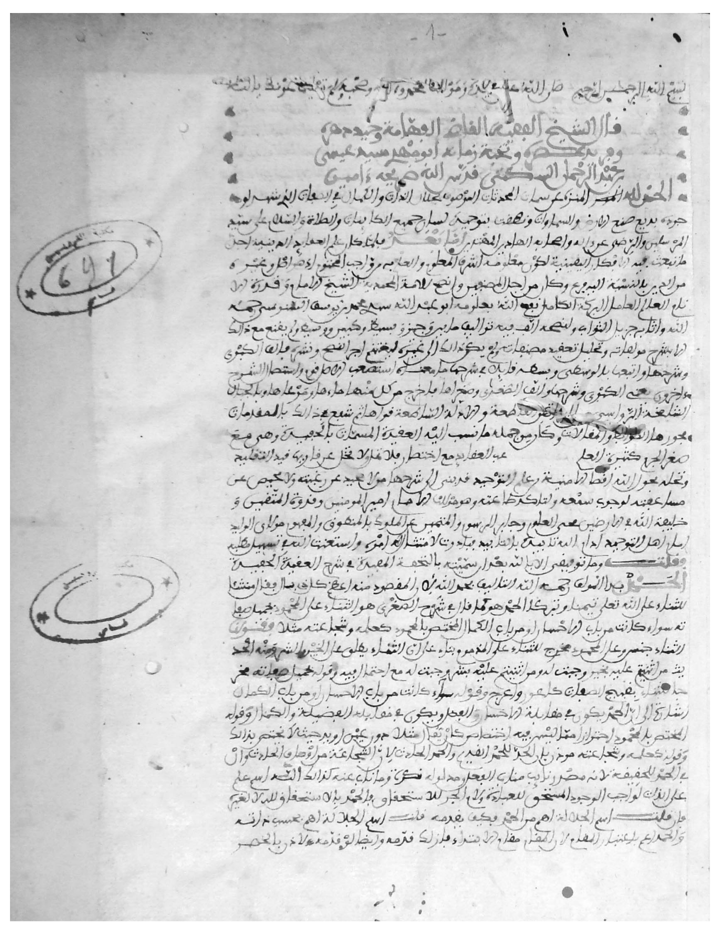
1 ـ مخطوط المكتبة الوطنية بتونس، وهي قطعة ضمن مجموع رقم (12713) من الورقة 122 إلى الورقة 129، خطها مغربي دقيق، ومسطرتها 33. وقد أسندت لها اسم (ت)

(1) تقييد السلاوي (ص 490، 491) تحقيق د. الزار.

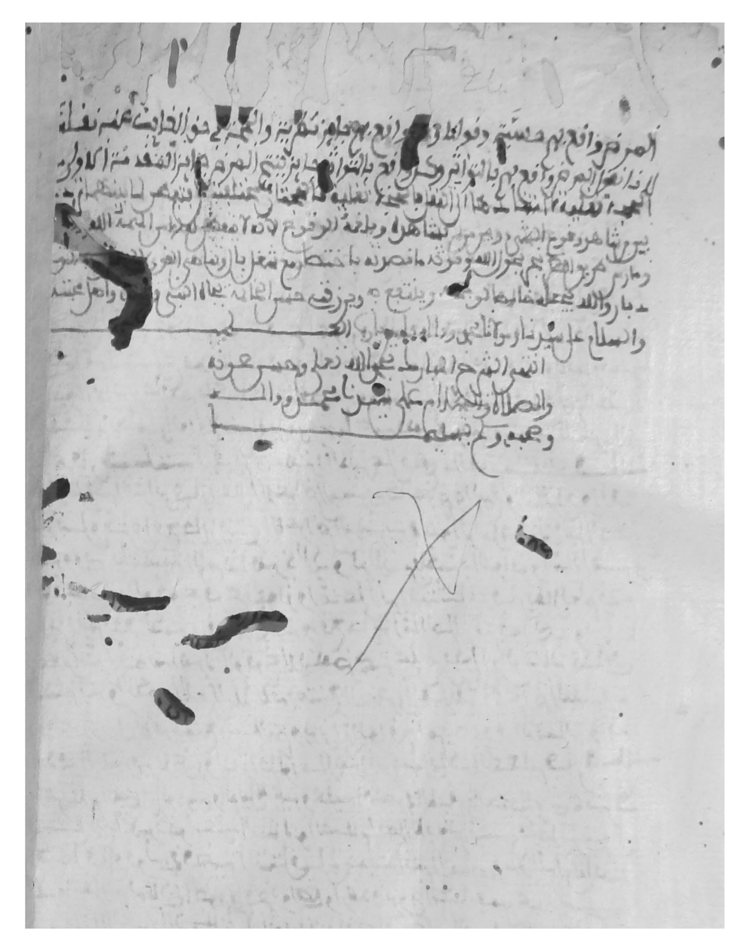
2 ـ مخطوط القرويين: يقع أول المجموع رقم (1489)
في 12 ورقة، خطها مغربي، ومسطرتها 36. وقد أستندت لها
اسم (ق)

الصفحة الأولى من النسخة (ت)

الصفحة الأخيرة من النسخة (ت)



الصفحة الأولى من النسخة (ق)



الصفحة الخيرة من النسخة (ق)



التُّحْفَةُ المُفِيدَة

فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ المُفِيدَة

تأليف الشيخ العلامة القاضي

أبي مهدي عيسى بن عبد الرحمن السكتاني المراكشي

(ت: 1062هـ)

تحقيق وتقديم

نزار حمادي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّ اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا ومولانا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تسليماً عونك يا الله

قال الشيخ الفقيه القاضي الفهامة وحيد دهره وفريد عصره ونخبة زمانه أبو مهدي سيدي عيسى بن عبد الرحمن السكتاني قدس الله ضريحه آمين[1]

خطبة الشارح رحمه الله

الحَمْدُ لِلَّهِ المُنَزَّهِ عَنْ سِمَاتِ المُحْدَثَاتِ، المَوْصُوفِ بِجَلَالِ الذَّاتِ وَالكَمَالِ فِي الصِّفَاتِ، الَّذِي شَهِدَ بِوُجُودِهِ[2] بَدِيعُ صُنْعِ الأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَنَطَقَ بِتَوْحِيدِهِ لِسَانُ جَمِيعِ الكَائِنَاتِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وَالرِّضَى عَنْ آلِهِ وَعَنْ أَصْحَابِهِ الهَادِينَ المُهْتَدِينَ.

أَمَّا بَعْدُ، فَلَمَّا كَانَ عِلْمُ العَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ أَجَلَّ مَا تَعِبَتْ فِيهِ الأَفْكَارُ اليَقِينِيَّةُ، لِكَوْنِ مَعْلُومِهِ أَشْرَفَ المَعْلُومِ، وَالعِلْمِ بِهِ مِنَ الوَاجِبِ المَحْتُومِ، إِذْ هُوَ أَصْلٌ وَغَيْرُهُ مِنَ الدِّينِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ فَرْعٌ، وَكَانَ مِن أَجَلِّ المُصَنِّفِينَ فِيهِ وَأَنْصَح لِلأُمَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ الشَّيْخُ الإِمَامُ وَقُدْوَةُ الأَنَامِ العَالِمُ العَامِلُ البَرَكَةُ الكَامِلُ - نَفَعَ اللهُ بِعُلُومِهِ - أَبُو عَبْدِاللَّهِ سَيِّدِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ السَّنُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَثَابَهُ جَزِيلَ الثَّوَابِ.

وَلِنُصْحِهِ أَلَّفَ فِيهِ تَوَالِيفَ مَا بَيْنَ وَجِيزٍ وَبَسِيطٍ، وَكَبِيرٍ وَوَسِيطٍ، وَلَمْ يَقْنَعْ مَعَ ذَلِكَ إِلَّا بِشَرْحِ مُؤَلَّفَاتِهِ، وَتَحْلِيلِ تَعْقِيدِ مُصَنَّفَاتِهِ، وَلَمْ يَكِلْ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ لِيَغْتَنِمَ أَجْرَ النُّصْحِ وَنَشْرِهِ، فَأَلَّفَ «**الكُبْرَى**» وَشَرَحَهَا، وَأَتْبَعَهَا[3] بِـ«الوُسْطَى» وَبَسطَهَا، قَائِلًا

---

(1) في (ت): اكتفي بالبسملة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.
(2) في (ق): لوجوده
(3) في (ت): وأتبعه

فِي شَرْحِهَا مَا مَعْنَاهُ: اسْتَصْعَبَ الأَصْلَ قَوْمٌ وَاسْتَطَالَ الشَّرْحَ آخَرُونَ، يَعْنِي «**الكُبْرَى**» وَشَرْحَهَا.

وَأَلَّفَ «**الصُّغْرَى**» وَ«**صُغْرَاهَا**»، فَأَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا، وَبِالجِبَالِ الشَّامِخَةِ الرَّوَاسِي[1] مِنَ البَرَاهِينِ القَاطِعَةِ وَالأَدِلَّةِ السَّاطِعَةِ قَوَّاهَا، ثُمَّ شَفَعَ ذَلِكَ بِـ«**المُقَدِّمَاتِ**» فَحَرَّرَهَا بِالضَّوَابِطِ وَالمَقَالَاتِ.

وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ العَقِيدَةُ المُسَمَّاةُ بِـ«**الحَفِيدَةِ**»، وَهِيَ مَعَ صِغَرِ الجِرْمِ كَثِيرَةُ العِلْمِ، اسْتَوْعَبَ فِيهَا العَقَائِدَ مَعَ اخْتِصَارٍ فَلَا تُمَلُّ، وَتَحُلُّ عَنْ قَارِئِهَا قَيْدَ التَّقْلِيدِ، وَتُحِلُّهُ بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَقْصَى الأُمْنِيَةِ مِنْ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، نَدَبَنِي إِلَى شَرْحِهَا مَنْ لَا مَحِيدَ عَنْ رَغْبَتِهِ، وَلَا مَحِيصَ عَنْ مُسَاعَفَتِهِ لِوُجُوبِ سَمْعِهِ وَتَأَكُّدِ طَاعَتِهِ، وَهُوَ مَوْلَانَا أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ، وَقُدْوَةُ المُتَّقِينَ، وَخَلِيفَةُ اللَّهِ فِي الأَرَضِينَ، مُحْيِي العُلُومِ، وَجَابِرُ الرُّسُومِ، وَالمُتَمَيِّزُ عَنِ المُلُوكِ بِالمَنْطُوقِ وَالمَفْهُومِ، مَوْلَاي «الوَلِيدُ»[2] إِمَامُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، أَدَامَ اللَّهُ تَأْيِيدَهُ بِالتَّأْبِيدِ، فَبَادَرْتُ لِامْتِثَالِ أَمْرِهِ، وَاسْتَعَنْتُ اللَّهَ فِي تَسْهِيلِ مَطْلَبِهِ، فَقُلْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ بَعْدَ أَنْ سَمَّيْتُهُ بِـ«**التُّحْفَة المُفِيدَة فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ الحَفِيدَةِ**».

---

(1) الرواسي: ليست في (ت). والرواسي من الجبال: الثَّوابتُ الرَّواسخُ

(2) هو السلطان الوليد بن زيدان السعدي (ت 1045هـ) من ملوك دولة الأشراف السعديين بمراكش. ثار مع أخيه أحمد على أخيهما الثالث عبد الملك الذي بويع بمراكش بعد وفاة أبيهم في عام (1037هـ) وانهزما بعد حروب . ظل الوليد متنقلاً في البلاد إلى أن عفا عنه عبد الملك فعاد إلى مراكش واستمال إليه رؤساء الدولة فقتلوا عبد الملك وبايعوه عام (1040هـ) فأقام مقتصراً على مراكش وأعمالها، كان متظاهراً بالديانة، ليّن الجانب، محباً للعلماء. قتله بعض جنده غيلة في قصره بمراكش (راجع نزهة الحادي للإفراني ص 245؛ والأعلام للزركلي ج8/ص120)

شرح خطبة العقيدة

بَدَأَ الـمُؤَلِّف رَحِمَهُ اللَّهُ التَّأْلِيفَ بِحَمْدِ اللَّهِ لِأَنَّ الـمَقْصُودَ مِنْهُ أَعْظَمُ كُلِّ ذِي بَالٍ، فَقَالَ مُنْشِئاً لِلثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَيَمُّناً وَتَبَرُّكاً: **(الـحَمْدُ)** هُوَ كَمَا قَالَ فِي «**شَرْحِ الصُّغْرَى**»: «هُوَ الثَّنَاءُ عَلَى الـمَحْمُودِ بِذِكْرِ جَمِيلِ صِفَاتِهِ، سَوَاءٌ كَانَتْ مِنْ بَابِ الإِحْسَانِ، أَوْ مِنْ بَابِ الكَمَالِ الـمُخْتَصِّ بِالـمَحْمُودِ، كَعِلْمِهِ وَشَجَاعَتِهِ مَثَلًا»[1].

مبحث تعريف الحمد

وَقَوْلُهُ: «الثَّنَاءُ» جِنْسٌ[2]، وَ«عَلَى الـمَحْمُودِ» مُخْرِجٌ لِلثَّنَاءِ عَلَى الـمَذْمُومِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الثَّنَاءَ يُطْلَقُ عَلَى الخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَمِنْهُ الحَدِيثُ: «**مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ وَجَبَتْ لَهُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ بِشَرٍّ وَجَبَتْ لَهُ**»[3]، مَعَ احْتِمَالٍ فِيهِ.

وَقَوْلُهُ: «بِجَمِيلِ صِفَاتِهِ» مُخْرِجٌ لِلثَّنَاءِ بِقَبِيحِ الصِّفَاتِ، كَـ«أَعْوَر» وَ«أَعْرَج».

وَقَوْلُهُ: «سَوَاءٌ كَانَتْ مِنْ بَابِ الإِحْسَانِ، أَوْ مِنْ بَابِ الكَمَالِ» إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الحَمْدَ يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ الإِحْسَانِ وَالفَضْلِ، وَيَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ الفَضِيلَةِ وَالكَمَالِ.

وَقَوْلُهُ: «الـمُخْتَص بِالـمَحْمُودِ» احْتَرَازٌ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ اخْتِصَاصٌ، كَأَنْ يُقَالَ مَثَلًا: ذُو عَيْنٍ، أَوْ يَدٍ، حَيْثُ لَا يَخْتَصُّ بِذَلِكَ.

---

(1) شرح الصغرى للإمام السنوسي (ص8)

(2) قال العلامة محمد بن بلقاسم الفجيجي: حقيقة الجنس: هو ما صدق على كثيرين مختلفين بالحقائق، ولا شك أن الثناء يكون بالقول والفعل، ويطلق على الخبر والشر. (شرح صغرى السنوسي، ص 34، بعناية د. محمد سعيد الغازي، ط1، نشر دار المفيد)

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى ، بلفظ: «من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ، ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار».

وَقَوْلُهُ: «كَعِلْمِهِ، وَشَجَاعَتِهِ» مُؤْذِنٌ بِأَنَّ الحَدَّ لِلْحَمْدِ القَدِيمِ وَالحَمْدِ الحَادِثِ لِأَنَّ الشَّجَاعَةَ[1] مِنْ أَوْصَافِ الحَادِثِ.

وَ«أَلْ» فِي «الحَمْدُ» لِلْحَقِيقَةِ[2] لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ نَابَ مَنَابَ الفِعْلِ، وَمَدْلُولُهُ نَكِرَةٌ، وَمَا نَابَ عَنْهُ كَذَلِكَ.

مبحث تعريف لفظ الجلالة

(لِلَّهِ) اسْمٌ عَلَمٌ عَلَى الذَّاتِ الوَاجِبِ الوُجُودِ، المُسْتَحِقِّ لِلْعِبَادَةِ. وَلَامُ الجَرِّ لِلاسْتِحْقَاقِ، فَالحَمْدُ بِالاسْتِحْقَاقِ لِلَّهِ، لَا لِغَيْرِهِ[3].

فَإِنْ قُلْتَ: اسْمُ الجَلَالَةِ أَهَمُّ مِنَ الحَمْدِ، فَكَيْفَ يُقَدِّمُهُ؟

---

(1) قال العلامة السكتاني في حاشيته على شرح الصغرى: «الشجاعة ملَكةٌ نفسانية توجب اقتحام الشدائد». وقال العلامة محمد بن بلقاسم الفجيجي: الشجاعة مختصة بالحوادث لأن حقيقتها هي قوة تحدث في المرء عند اقتحام الشدائد، والحدوثُ على تعالى محال. (شرح صغرى السنوسي، ص 36)

(2) معنى كون الألف واللام في «الحمد» للحقيقة أن جميع المحامد الأربعة لا يستحقها حقيقةً إلا الله ﷻ، وهي أربعة أقسام، قسمان منهما قديمان لأن مرجعهما إلى كلام الله القديم، وقسمان حادثان لأن مرجعهما إلى فعله، أما القديمان فينقسمان إلى قسمين أيضا، أولهما: ثناؤه تعالى على ذاته بقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفاتحة: ٢]، وقوله: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾ [طه: ١٤] وغير ذلك، والثاني: ثناؤه على بعض عباده كقوله في حق نبينا محمد ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]، وفي حق علي ابن أبي طالب رضي الله عنه وفاطمة بنت رسول الله ﷺ: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨﴾ [الإنسان: ٨]، وفي حق أبي بكر الصديق رضي الله عنه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ۝١٧﴾ [الليل: ١٧]، وأما الحادثان فقسمان أيضا، أولهما: ثناء من حادث إلى حادث كثناء بعضنا على بعض، كقولنا: نِعْمَ فلانٌ المتقي العالم أو السخي إلى غير ذلك، وثانيهما: ثناء من حادث إلى قديم، كثنائنا على الله ﷻ بأوصافه الجميلة المنزهة عن النقائص. فجميع هذه المحامد لا يستحقها إلا الله حقيقة لأنها إما وَصْفُه أو فِعْلُه بمعنى خَلْقُه واختِرَاعُه.

(3) الاستحقاق هو أحد المعاني التي تفيدها اللام، وهي الواقعة بين الذات والمعنى نحو: «الحمد لله». (راجع مغني اللبيب لابن هشام، ج3/ص152) ومعنى كون اللام للاستحقاق هنا أنه لا يستحق المحامد الأربعة على الحقيقة إلا الله سبحانه لأن الحمد إن كان قديما فهو وصفه، وإن كان حادثا فهو فعله، فالكل إذاً لله تعالى.

قُلْتُ: اسْمُ الجَلَالَةِ أَهَمُّ بِحَسَبِ ذَاتِهِ، وَالحَمْدُ أَهَمُّ بِاعْتِبَارِ المَقَامِ لِأَنَّ المَقَامَ مَقَامُ الابْتِدَاءِ، فَلِذَلِكَ قَدَّمَهُ. وَأَيْضاً لَوْ قَدَّمَهُ لَآذَنَ بِالحَصْرِ.

وَابْتَدَأَ بِالجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ لِأَنَّهَا كَمَا قِيلَ تَدُلُّ عَلَى الدَّوَامِ وَالثَّبَاتِ، وَلِأَنَّهَا فِي الفَاتِحَةِ كَذَلِكَ، وَذَلِكَ صَنِيعُ المُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَا وَقَفْنَا عَلَيْهِ مِنْ تَصَانِيفِهِ فِي العَقَائِدِ وَغَيْرِهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: وَرَدَ فِي الشَّرِيعَةِ كَوْنُ الحَمْدِ فِي الانْتِهَاءِ، كَمَا فِي الأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَغَيْرِهِمَا كَالقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٠﴾ [يونس: ١٠]، فَمَا السِّرُّ بَيْنَ مَا يَكُونُ فِي ابْتِدَائِهِ وَمَا يَكُونُ فِي انْتِهَائِهِ؟

قُلْتُ: لَعَلَّهُ لُوحِظَ فِي الانْتِهَاءِ تَقَدُّمُ نِعَمِهِ، فَنَاسَبَ أَنْ يُؤَخَّرَ شُكْراً عَلَيْهَا، وَفِي الابْتِدَاءِ تَمَحُّضُ العِبَادَةِ، فَنَاسَبَ أَنْ يُقَدَّمَ الحَمْدُ لِلاسْتِعَانَةِ عَلَى الوَفَاءِ بِهَا، وَلِذَا قَالَ فِي الحَدِيثِ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْتَدَأُ فِيهِ بِالحَمْد فَهُوَ أَجْذَمُ**»[1]، وَفِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ «**فَهُوَ أَقْطَعُ**»[2] أَيْ نَاقِصُ البَرَكَةِ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي الابْتِدَاءِ لِكَمَالِ نِعْمَةِ الإِلْهَامِ إِلَى المُبْتَدَإِ، فَيَرْجِعُ إِلَى مَا تَقَدَّمَ فِي الأَكْلِ وَالشُّرْبِ.

مبحث تعريف صلاة الله على رسوله ﷺ

(وَالصَّلَاةُ) هِيَ كَمَا قَالَ فِي «**شَرْحِ الصُّغْرَى**»: «زِيَادَةُ تَكْرِمَةٍ وَإِنْعَامٍ»[3]، فَقَوْلُ المُصَلِّي: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ» مَعْنَاهُ: زِدْهُ تَكْرِمَةً عَلَى تَكْرِمَةٍ.

---

(1) بهذا اللفظ أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام.
(2) بهذا اللفظ أخرجه ابن ماجه في سننه، في النكاح، باب خطبة النكاح.
(3) شرح الصغرى للإمام السنوسي (ص9).

فَإِنْ قُلْتَ: تَفْسِيرُهُ الصَّلَاةَ بِالزِّيَادَةِ لَا تَقْتَضِيهِ اللُّغَةُ وَلَا العُرْفُ وَلَا الشَّرْعُ، فَمَا وَجْهُهُ؟

قُلْتُ: الوَجْهُ أَنَّ حُصُولَ أَصْلِ التَّكْرِمَةِ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَاصِلٌ، وَمَطْلُوبُ العَبْدِ أَمْرٌ زَائِدٌ عَلَيْهِ وَإِلَّا كَانَ تَحْصِيلًا لِلْحَاصِلِ.

وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ المَقَامَ مَقَامُ التَّعَبُّدِ، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَطْلُوبُ العَبْدِ أَصْلَ التَّكْرِمَةِ وَإِنْ حَصَلَ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ النَّفْعَ بِالصَّلَاةِ يَرْجِعُ لِلْمُصَلِّي، لَا لِلْمُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلِذَلِكَ فَسَّرَهَا «**أَبُو العَالِيَةِ**»[1] بِالرَّحْمَةِ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا فَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ تُفَسَّرَ الصَّلَاةُ بِأَصْلِ التَّكْرِمَةِ وَالرَّحْمَةِ، وَهُوَ الجَارِي عَلَى أَنَّ الفَاضِلَ لَا يَنْتَفِعُ بِدُعَاءِ المَفْضُولِ، فَافْهَمْ[2].

مبحث تعريف سلام الله على رسوله ﷺ

(**وَالسَّلَامُ**) هُوَ أَيْضاً كَمَا قَالَ: «زِيَادَةُ تَأْمِينٍ لَهُ وَطَيِّبُ تَحِيَّةٍ وَإِعْظَامٍ»[3].

وَأَقُولُ: البَحْثُ فِيهِ كَالبَحْثِ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَهُ، وَعَطْفُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مَا قَبْلَهُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الإِنْشَاءِ عَلَى الإِنْشَاءِ، إِذِ المَقْصُودُ فِي الأَوَّلِ[4] إِنْشَاءُ الحَمْدِ، لَا الإِخْبَارُ بِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَذَلِكَ.

---

(1) هو: أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي البصري، الإمام المقرئ الحافظ المفسر أحد الأعلام. توفي سنة 93هـ (تهذيب الكمال ج2/ص488-489)

(2) المفهوم أن دعاءنا للنبي ﷺ بالرحمة تعبّدٌ لله ﷻ به يعود نفعه علينا من غفران ذنوبنا ورفع درجاتنا، لا لنفعه ﷺ لأنه غني بربه عن خلقه.

(3) شرح الصغرى للإمام السنوسي (ص9)

(4) في (ق): الأولى

(عَلَى رَسُولِ اللَّهِ) يَتَنَازَعُهُ المَصْدَرَانِ قَبْلَهُ.

وَالرَّسُولُ كَمَا قَالَ: «هُوَ إِنْسَانٌ بَعَثَهُ اللهُ لِلْخَلْقِ لِيُبَلِّغَهُمْ مَا أُوْحيَ إِلَيْهِ»[1]، فَلَا يَكُونُ مِنَ الجِنِّ، وَسَوَاءٌ عَمَّتْ دَعْوَتُهُ أَمْ خَصَّتْ.

وَفِي إِعَادَةِ اسْمِ الجَلَالَةِ إِيقَاعٌ لِلظَّاهِرِ مَوْقِعَ المُضْمَرِ[2]، إِمَّا لِلتَّنْوِيهِ بِقَدْرِ الرَّسُولِ وَتَعْظِيمِهِ بِالإِضَافَةِ إِلَيْهِ، كَمَا يُقَالُ: «عَبْدُ السُّلْطَانِ حَضَرَ»، وَإِمَّا لِلاسْتِلْذَاذِ بِهِ[3].

وَقَالَ: «رَسُولِ اللَّهِ» وَلَمْ يَقُلْ «نَبِيِّ اللَّهِ» لِأَنَّ الرِّسَالَةَ أَشْرَفُ وَأَخَصُّ وَأَنْسَبُ بِتَعْظِيمِهِ بِطَلَبِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ[4].

فَإِنْ قُلْتَ: الابْتِدَاءُ إِنَّمَا يَقْتَضِي الافْتِتَاحَ بِـ«الحَمْد لِلَّهِ»، فَأَيُّ مُقْتَضٍ لِلصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ؟

قُلْتُ: هُمَا أَيْضاً مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الابْتِدَاءِ لِأَنَّ تَعْظِيمَ الرَّسُولِ مِنْ تَعْظِيمِ المُرْسِلِ الَّذِي هُوَ المَطْلُوبُ فِي الابْتِدَاءِ، بَلْ هُوَ أَبْلَغُ فِي التَّعْظِيمِ لِأَنَّ مَنْ عَظَّمَ العَبْدَ لِأَجْلِ سَيِّدِهِ كَانَ أَجْدَرَ بِتَعْظِيمِ السَّيِّدِ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ قُلْتَ: إِنَّ «أَلْ» فِي «الحَمْد» لِلْحَقِيقَةِ، وَمَا هِيَ فِي «الصَّلَاة» وَ«السَّلَام»؟

---

(1) شرح الصغرى للإمام السنوسي (ص 55)

(2) يعني أن الأصل أن يقال: «والصلاة والسلام على **رسوله**». ولكنه قال: «على رسول الله» لزيادة تفخيم أمر الرسول ﷺ بإضافته إلى اسم الله سبحانه وتعالى الصريح، وخصوصاً لفظ الجلالة الذي اشتهرت فضائله.

(3) أي استلذاذ القارئ بذكر لفظ الجلالة «الله» ، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾﴾ [البقرة: ٢٨٢].

(4) وأيضا لأن المقصود في العقيدة إثبات الرسالة التي هي أخص من النبوة.

قُلْتُ: يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ فِيهِمَا كَذَلِكَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُعَاقِبَةً لِلضَّمِيرِ.

فَإِنْ قُلْتَ: ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِالحَمْدِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ فِي ابْتِدَاءِ التَّأْلِيفِ لَهُ وَجْهٌ لِأَنَّهُ المُلْهِمُ لِلتَّأْلِيفِ، وَالمُعِينُ عَلَيْهِ، وَالمُنْعِمُ بِهِ عَلَى عَبْدِهِ، وَخَالِقُ القُدْرَةِ عَلَيْهِ وَعَلَى فَهْمِهِ، فَمَا وَجْهُ ذِكْرِ الرَّسُولِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ فِيهِ؟

قُلْتُ: وَجْهُهُ التَّيَمُّنُ وَالتَّبَرُّكُ وَالتَّوَسُّلُ بِهِ[1] لِحُصُولِ المَقْصُودِ، وَلِأَنَّهُ المُبَلِّغُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى الأَمْرَ بِالتَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ مَضْمُونُ هَذَا التَّأْلِيفِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(1) أي: التوسل إلى اللَّه بالنبي ﷺ، وهو أمر مشروع بِدَلِيلِ الحَدِيثِ الوَاضِحِ الدَّلَالَةِ الصَّحِيحِ السَّنَدِ الَّذِي رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ وهو أَنَّ رجلًا أَعْمىً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي، قَالَ: «**بَلْ أَدَعُكَ**»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ شَقَّ عَلَيَّ ذَهَابُ بَصَرِي، قَالَ: «**فَانْطَلِقْ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّد إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَى رَبِّي بِكَ أَنْ يَكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي، فَشَفِّعْهُ فِيَّ وَشَفِّعْنِي فِي نَفْسِي**»، فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ الله عَنْ بَصَرِهِ. وَالقَوْلُ بِأَنَّهُ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِدُعَاءِ نَبِيِّهِ ﷺ عُدُولٌ عَنِ الظَّاهِرِ بِلَا مُوجِبٍ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ.

باب الإلهيات

وَلَـمَّا كَانَ الـمَطْلُوبُ فِي العَقَائِدِ الدِّينِيَّةِ تَحْصِيلَهَا عِلْماً، لَا اعْتِقَاداً أَوْ تَقْلِيداً، لَا سِيَّمَا وَالـمُصَنِّفُ يَخْتَارُ أَنَّ التَّقْلِيدَ لَا يَكْفِي فِي العَقَائِدِ[1]، قَالَ: (**اعْلَمْ**) وَلَـمْ يَقُلْ: اعْتَقِدْ، أَوْ اجْزِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ **فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ** ﴾ [محمد: ١٩]، ﴿**وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ﴿٢٣١﴾﴾ [البقرة: ٢٣١].

اعرف أن المطلوب في العقائد العلم

وَالـمُخَاطَبُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُعَيَّناً سَأَلَهُ هَذَا التَّأْلِيفَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُعَيَّنٍ، وَيَكُون الـمُرَادُ الـمُكَلَّفَ، وَلِذَا قَالَ فِي «**الصُّغْرَى**»: «**وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ شَرْعاً**»[2].

---

(1) أي: لا يكفي في الخروج من عهدة التكليف بالنظر لتحصيل الأدلة الإجمالية، وليس معنى ذلك أن التقليد الصحيح لا يكفي في صحة الإيمان، والدليل على ذلك أن الإِمَام السَّنُوسِيُّ قد سئل: هَلْ يُشْتَرَطُ فِي الإِيمَانِ أَنْ يَعْرِفَ الـمُكَلَّفُ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ» عَلَى التَّفْصِيلِ الَّذِي ذُكِرَ فِي العَقِيدَةِ الصُّغْرَى أَمْ لَا؟
فَأَجَابَ بِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُشْتَرَطُ إِلَّا فِي كَمَالِ الإِيمَانِ، وَإِنَّمَا يُشْتَرَطُ فِي صِحَّةِ الإِيمَانِ مَعْرِفَةُ الـمَعْنَى عَلَى الإِجْمَالِ عَلَى وَجْهٍ يَتَضَمَّنُ التَّفْصِيلَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الغَالِبَ عَلَى الـمُؤْمِنِينَ عَامَّتِهِمْ وَخَاصَّتِهِمْ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ، إِذْ كُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُ أَنَّ الإِلَهَ هُوَ الخَالِقُ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَالرَّازِقُ وَلَيْسَ بِمَرْزُوقٍ، وَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى غِنَاهُ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَافْتِقَارُ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ، وَيَعْرِفُونَ أَنَّ الإِلَهَ لَا يُصَلَّى إِلَّا لَهُ، وَلَا يُصَامُ إِلَّا لَهُ، وَلَا يُحَجُّ إِلَّا لَهُ، وَلَا يُعْبَدُ سِوَاهُ، وَيَعْرِفُونَ افْتِقَارَ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ، وَهْوَ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: إِنَّ الإِلَهَ هُوَ الـمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ وَلَا يَسْتَحِقُّهَا سِوَاهُ. (الدر الثمين والمورد المعين على الضرورة من علوم الدين لميارة، ج1/ص 55)

(2) متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي(ص 14)

فَصْلٌ: فِي مَا يَجِبُ لِلَّهِ تَعَالَى

مبحث إثبات وجوب الوجود لله تعالى

(أَنَّ اللَّهَ) أَوْقَع فِيهِ الظَّاهِرَ مَوْقِعَ الضَّمِيرِ أَيْضاً، إِذْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ الظَّاهِرِ الجَامِعِ لِلذَّاتِ وَالصِّفَاتِ أَنْسَبُ بِالإِخْبَارِ عَنْهُ بِمَا يَذْكَرُ بَعْدَهُ مِنَ الصِّفَاتِ. **(تَعَالَى)** أَيْ تَنَزَّهَ عَنْ كُلِّ نَقِيصَةٍ، وَارْتَفَعَ عَنْ كُلِّ ذَمِيمَةٍ، **(وَاجِبُ الوُجُودِ)** لِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ عَدَمُهُ، وَبُرْهَانُهُ يَأْتِي.

أَقُولُ: جَرَتْ عَادَةُ المُتَكَلِّمِينَ وَأَهْلِ العَقَائِدِ فِي تَوَالِيفِهِمْ بِتَقْدِيمِ عَقِيدَةِ الوُجُودِ عَلَى سَائِرِ مَطَالِبِ التَّوْحِيدِ، فَإِذَا أَثْبَتُوهُ تَفَرَّغُوا لِذِكْرِ مَا بَعْدَهُ، إِلَّا أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَذْكُرُ الوُجُودَ مُطْلَقاً، فَإِذَا أَثْبَتَهُ أَخَذَ فِي إِثْبَاتِ مَا بَعْدَهُ مِنَ القِدَمِ وَالبَقَاءِ وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الصِّفَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ الوُجُودَ مُقَيَّداً بِالوُجُوبِ كَمَا هُنَا، وَكَمَا فِي «**الصُّغْرَى**» إِذْ قَالَ: «فَمِمَّا يَجِبُ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ عِشْرُونَ صِفَةً»[1]، فَإِثْبَاتُهُ مَوْصُوفاً بِالوُجُوبِ يَسْتَلْزِمُ القِدَمَ وَالبَقَاءَ[2].

وَوَجْهُ تَقْدِيمِهِمْ لِلْوُجُودِ فِي الجُمْلَةِ أَنَّهُ مَوْصُوفٌ، إِذْ هُوَ عَيْنُ المَوْجُودِ عِنْدَ الشَّيْخِ «**الأَشْعَرِيِّ**»[3]، فَهُوَ مَوْصُوفٌ، وَغَيْرُهُ مِنَ المَطَالِبِ صِفَةٌ، وَالمَوْصُوفُ أَسْبَقُ ذِهْناً، لَا خَارِجاً.

---

(1) متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي(ص 20)

(2) وقد أشار العلامة السكتاني في حاشيته على شرح الصغرى لوجه ذلك الاستلزام فقال: بَيَانُ اسْتِلْزَامِ وُجُوبِ الوُجُودِ لِوُجُوبِ القِدَمِ وَالبَقَاءِ أَنَّ مَعْنَى وُجُوبِ الوُجُودِ لِشَيْءٍ: نَفْيُ قَبُولِهِ لِلْانْتِفَاءِ، أَيْ: لَا يُتَصَوَّرُ عَدَمُهُ بِحَالٍ، وَمَا لَا يُتَصَوَّرُ عَدَمُهُ بِوَجْهٍ يَجِبُ سَلْبُ العَدَمِ السَّابِقِ عَلَى وُجُودِهِ وَهُوَ مَعْنَى القِدَمِ، وَيَجِبُ سَلْبُ العَدَمِ اللَّاحِقِ وَهُوَ مَعْنَى البَقَاءِ. (مخ/ص142)

(3) هُوَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ: عَلِيّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِسْحَاقَ، أَبُو الحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ (260- 324هـ) مِنْ نَسْلِ الصَّحَابِيِّ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قَالَ العَلَّامَةُ ابْنُ خَلْدُون فِي التَّعْرِيفِ بِهِ: إِمَامُ المُتَكَلِّمِينَ، تَوَسَّطَ بَيْنَ الطُّرُقِ، وَنَفَى التَّشْبِيهَ، وَأَثْبَتَ صِفَاتِ المَعَانِي، وَقَصَرَ

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ فِي تَأْلِيفِ العَقَائِدِ عَلَى طَرِيقَيْنِ:

اعرف طرق العلماء في التأليف في العقائد

ـ مِنْهُمْ مَنْ أَلَّفَهَا عَارِيَةً عَنِ الأَدِلَّةِ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَرَى كِفَايَةَ التَّقْلِيدِ فِيهَا، وَلِذَلِكَ اقْتَصَرَ عَلَى أَقَلِّ مَا يَكْفِي، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ لَا يَرَى ذَلِكَ، لَكِنَّهُ اقْتَصَرَ تَقْرِيباً لِأَنَّ حِفْظَهَا ذَرِيعَةٌ لِلْبَحْثِ عَنْ أَدِلَّتِهَا وَسَبِيلٌ إِلَيْهَا.

ـ وَمِنْهُمْ مَنْ يَذْكُرُهَا بِأَدِلَّتِهَا، كَالـمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ، غَيْرَ أَنَّهُ اخْتَلَفَ تَأْلِيفُهُ، فَتَارَةً يَذْكُرُ العَقِيدَةَ مَقْرُونَةً بِدَلِيلِهَا كَمَا فَعَلَ فِي «**الكُبْرَى**» وَ«**الوُسْطَى**»، وَتَارَةً يَسْرُدُهَا مُجَرَّدَةً عَنِ الأَدِلَّةِ، ثُمَّ يَسْرُدُ أَدِلَّتَهَا بَعْدَ ذَلِكَ كَمَا فِي «**الصُّغْرَى**» وَ«**الحَفِيدَةِ**» هَذِهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِهِ حَسَنٌ.

وَقَصْدُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ التَّقْرِيبُ عَلَى العَامَّةِ، وَمِنْ ثَمَّ نَفَعَ اللَّهُ بِعَقَائِدِهِ أَكْثَرَ مِمَّا نَفَعَ بِعَقَائِدِ غَيْرِهِ، حَتَّى إِنَّ أَصْحَابَ الحِرَفِ بِالـمَغْرِبِ الأَقْصَى يَتَنَافَسُونَ فِيهَا، بَلْ لَا يَعْرِفُونَ غَيْرَهَا وَلَا يُبَالُونَ.

وَلَـمَّا كَانَ مَعْقُولُ الوُجُوبِ سَلْباً، إِذْ هُوَ كَمَا قَالَ فِي «**شَرْحِ الكُبْرَى**»: «نَفْيُ قَبُولِ الانْتِفَاءِ»[1]، قَدَّمَهُ مَعَ الأَوْصَافِ السَّلْبِيَّةِ كَالقِدَمِ وَمَا بَعْدَهُ مِنْهَا لِأَنَّهُ مِنْ قَبِيلِهَا.

التَّنْزِيهَ عَلَى مَا قَصَرَهُ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَشَهِدَتْ لَهُ الأَدِلَّةُ الـمُخَصِّصَةُ لِعُمُومِهِ، فَأَثْبَتَ الصِّفَاتِ الأَرْبَع (العِلْم وَالحَيَاة وَالقُدْرَة والإِرَادَة)، وَالسَّمْع وَالبَصَر وَالكَلَام القَائِم بِالنَّفْسِ بِطَرِيقِ النَّقْلِ وَالعَقْلِ، وَرَدَّ عَلَى الـمُبْتَدِعَةِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَكَلَّمَ مَعَهُمْ فِيمَا مَهَّدُوهُ لِهَذِهِ البِدَع. (راجع المقدمة، ص 514 طبعة دار الجيل)

(1) قاله الإمام السنوسي في شرح الكبرى (ص117) عند الرد على نفاة الصفات الوجودية من المعتزلة والفلاسفة.

فَإِنْ قُلْتَ: يَظْهَرُ بِبَادِئِ الرَّأْيِ أَنَّ الأَوْصَافَ الثُّبُوتِيَّةَ أَوْلَى بِالتَّقْدِيمِ وَأَنْسَبُ، إِذِ الثُّبُوتُ أَشْرَفُ مِنَ السَّلْبِ، فَمَا وَجْهُ تَقْدِيمِهِمْ الأَوْصَافَ السَّلْبِيَّةَ؟

قُلْتُ: وَجْهُهُ أَنَّ التَّخْلِيَةَ قَبْلَ التَّحْلِيَةِ(1).

وَفِي الإِخْبَارِ عَنْ اسْمِ الجَلَالَةِ بِـ«وَاجِبِ الوُجُودِ» إِشْكَالٌ لِأَنَّهُ كَمَا تَقَدَّمَ عَلَمٌ عَلَى الذَّاتِ الوَاجِبِ الوُجُودِ، وَالمَعْنَى حِينَئِذٍ: إِنَّ الذَّاتَ الوَاجِبَ الوُجُودِ وَاجِبُ الوُجُودِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ بِأَنَّهُ لَاحَظَ الذَّاتِ عَارِيَةً عَنْ وَصْفِ وُجُوبِ الوُجُودِ مُتَّصِفَةً بِاسْتِحْقَاقِ العِبَادَةِ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الذَّاتَ المُسْتَحِقَّ لِلْعِبَادَةِ وَاجِبُ الوُجُودِ، وَلَا تَخْفَى فَائِدَتُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا وَجْهُ التَّأْكِيدِ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ(2) اللَّهَ وَاجِبُ الوُجُودِ» مَعَ أَنَّ المُخَاطَبَ خَالِي الذِّهْنِ مِنْ هَذِهِ النِّسَبِ؟

قُلْتُ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ خِطَاباً لِلسَّائِلِ المُتَرَدِّدِ، أَوِ لِلْجَاهِلِ المُنْكِرِ، وَمُقْتَضَى حَالَيْهِمَا التَّوْكِيدُ.

فَإِنْ قُلْتَ: الوُجُودُ لَا يُنْكِرُهُ وَلَا يَتَرَدَّدُ فِيهِ إِلَّا شِرْذِمَةُ الدَّهْرِيَّةِ، بَلْ قِيلَ: عَقِيدَتُهُ ضَرُورِيَّةٌ، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾[لقمان: ٢٥]، فَمَا وَجْهُ التَّأْكِيدِ حِينَئِذٍ؟

---

(1) وذلك أن التخلية من باب سلب النقائص، والتحلية من باب إثبات الكمالات، والأول مقدَّم على الثاني، ونظيره في الشاهد أن الإنسان يبدأ أوَّلًا بإزالة الأدناس والأوساخ، ثم يثني بلبس الحلي والقماش، ويقرب من هذا قول العلماء: دَرْءُ المفاسِد مُقدَّمٌ على جَلْبِ المصالح. (وراجع في شرح الإمام السنوسي على الصغرى (ص 22) حكمة تقديم السلب على الإثبات في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ١١﴾[الشورى: ١١].

(2) قال ابن هشام: «إِنَّ» تكون حرف توكيدٍ، تنصب الاسم وترفع الخبر. (مغني اللبيب، ج1/ص227)

قُلْتُ: الوُجُودُ وَإِنْ قِيلَ إِنَّهُ ضَرُورِيٌّ فَالتَّأْكِيدُ مَا كَانَ لِأَجْلِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ لِوُجُوبِهِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ضَرُورَةِ الوُجُودِ ضَرُورَةُ وُجُوبِ الوُجُودِ، فَافْهَمْهُ.

ثُمَّ لَمَّا كَانَتِ العَقَائِدُ تَنْقَسِمُ انْقِسَامَ الحُكْمِ العَقْلِيِّ إِلَى الوَاجِبَاتِ وَالـمُسْتَحِيلَاتِ وَالـجَائِزَاتِ قَسَّمَهَا الشَّيْخُ، فَبَدَأَ بِالوَاجِبَاتِ، ثُمَّ ثَنَّى بِالـمُسْتَحِيلَاتِ، ثُمَّ ثَلَّثَ بِالـجَائِزَاتِ.

اعرف وجه تقديم الواجبات على ما عداها

فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ قَدَّمَ الوَاجِبَاتِ عَلَى مَا عَدَاهَا مِنَ الـمُسْتَحِيلَاتِ وَالـجَائِزَاتِ؟

قُلْتُ: لِأَنَّ مَعْرِفَةَ الوَاجِبِ فِي حَقِّهِ تَسْتَلْزِمُ مَعْرِفَةَ الـمُسْتَحِيلِ، فَهِيَ كَالدَّلِيلِ، وَالـمُسْتَحِيلَاتُ كَالـمَدْلُولِ، وَالدَّلِيلُ طَبْعاً قَبْلَ الـمَدْلُولِ، وَلَا كَذَلِكَ العَكْسُ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ العِلْمِ بِاسْتِحَالَةِ وَصْفٍ العِلْمُ بِوُجُوبِ ضِدِّهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الحَرَكَةَ فِي حَقِّ اللَّهِ مُسْتَحِيلَةٌ[1]، وَلَا يَلْزَمُ مِنَ العِلْمِ بِاسْتِحَالَتِهَا العِلْمُ بِوُجُوبِ ضِدِّهَا الَّذِي هُوَ السُّكُونُ؟!

فَإِنْ قُلْتَ: وَجْهُ تَقْدِيمِ الوَاجِبَاتِ عَلَى الـمُسْتَحِيلَاتِ ظَاهِرٌ، فَمَا وَجْهُ تَقْدِيمِ كُلٍّ مِنَ القِسْمَيْنِ عَلَى الجَائِزَاتِ[2]؟

---

(1) قَالَ الإِمَامُ الخَطَّابِيُّ فِي شَرْحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: «**اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُوصَفُ بِالحَرَكَةِ؛ لِأَنَّ الحَرَكَةَ وَالسُّكُونَ يَتَعَاقَبَانِ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِالحَرَكَةِ مَنْ يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِالسُّكُونِ، وَكِلَاهُمَا مِنْ أَعْرَاضِ الحَدَثِ وَأَوْصَافِ الـمَخْلُوقِينَ، وَاللَّهُ ﷻ مُتَعَالٍ عَنْهُمَا**، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[الشورى: ١١]» (معالم السنن، ج4/ص 332)

(2) قدّمت الواجبات لأنها أشرف لاتصاف الله ﷿ بها، ولأنه إذا عُرِفَت عُرِفَت منها المستحيلات كما أشار العلامة السكتاني قبل قليل. وقدّمت المستحيلات على الجائزات لأنها أقرب إلى الواجبات تعقُّلًا إذ هي مقابِلاتها، وأُخِّرَت الجائزات لأن الجائز شِبْهُ مركب مما ثبت للواجب من الثبوت وما ثبت للمستحيل من النفي، والواجب والمستحيل شِبْهُ بسيطين، إذ لم يثبت لكل واحد منهما إلا أحد أمرين، ولا شك أن رتبة البسيط تكون قبل المركب، وهذا ما سيشير إليه الشارح.

قُلْتُ: لِأَنَّ نِسْبَتَهُمَا مِنَ الوَاجِبَاتِ كَنِسْبَةِ البَسِيطِ مِنَ الـمُرَكَّبِ، إِذِ الوَاجِبُ: مَا يَصِحُّ وُجُودُهُ، وَالـمُسْتَحِيلُ: مَا يَصِحُّ عَدَمُهُ، وَالجَائِزُ مَا يَصِحُّ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ.

وَلَـمَّا كَانَ خَطَرُ الجَهْلِ بِالعَقَائِدِ عَظِيماً، وَإِدْخَالُ الجُزْئِيَّاتِ فِيهَا تَحْتَ الكُلِّيَّاتِ عَسِيراً، لَمْ يَكْتَفِ الـمُؤَلِّفُ بِذِكْرِ وُجُوبِ الوُجُودِ عَنْ ذِكْرِ مَا بَعْدَهُ مِنَ القِدَمِ وَالبَقَاءِ وَمَا بَعْدَهُمَا مِمَّا يَسْتَلْزِمُهُ وُجُوبُ الوُجُودِ، فَقَالَ عَاطِفاً اللَّازِمَ (**وَ**) هُوَ (**القِدَمُ وَالبَقَاءُ**) عَلَى مَلْزُومِهِمَا وَهُوَ مَا سَبَقَ، وَلِلْخَاصِّ عَلَى العَامِّ كَذَلِكَ.

مبحث إثبات القِدَمِ والبقاء للّه ﷻ

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا وَجْهُ اسْتِلْزَامِ وُجُوبِ الوُجُودِ لَـهُمَا؟

قُلْتُ: لِأَنَّهُ كَمَا سَبَقَ: نَفْيُ قَبُولِ الانْتِفَاءِ، والقِدَمُ نَفْيٌ مَخْصُوصٌ، إِذْ هُوَ نَفْيُ العَدَمِ السَّابِقِ، وَالبَقَاءُ نَفْيٌ مَخْصُوصٌ، إِذْ هُوَ نَفْيُ العَدَمِ اللَّاحِقِ، وَمِنَ الوَاضِحِ أَنَّ نَفْيَ الـمُطْلَقِ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الـمُقَيَّدِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: مِنْ بَابِ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ، وَبَيَانُهُ أَنَّ وُجُوبَ الوُجُودِ فِي قُوَّةِ قَضِيَّةٍ قَائِلَةٍ: «لَا عَدَمٌ»، وَالقِدَمُ: نَفْيٌ لِعَدَمٍ مَخْصُوصٍ، فَهُوَ كَفَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ وُجُوبِ الوُجُودِ، فَصَحَّ أَنَّهُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ، أَوْ اللَّازِمِ عَلَى المَلْزُومِ كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ فِي «**شَرْحِ الصُّغْرَى**»[1]، وَوَجْهُهُ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَ«أَلْ» فِي «الوُجُودِ» وَمَا بَعْدَهُ مُعَاقِبَةٌ لِلضَّمِيرِ، أَيْ: وَاجِبٌ وُجُودُهُ وَقِدَمُهُ وَبَقَاؤُهُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَائِداً عَلَى الوُجُودِ، وَالـمَعْنَى: وَاجِبُ قِدَمِ الوُجُودِ، وَبَقَاءِ الوُجُودِ، لِأَنَّ القِدَمَ

(1) شرح العقيدة الصغرى للإمام السنوسي (ص36)

كَمَا قِيلَ: اسْتِمْرَارُ الوُجُودِ فِي المَاضِي إِلَى غَيْرِ نِهَايَةٍ، كَمَا أَنَّ البَقَاءُ: اسْتِمْرَارُ الوُجُودِ فِي المُسْتَقْبَلِ إِلَى غَيْرِ نِهَايَةٍ، فَهُمَا صِفَتَانِ لِلْوُجُودِ[1].

فَإِنْ قُلْتَ: القِدَمُ وَالبَقَاءُ صِفَتَانِ سَلْبِيَّتَانِ عِنْدَ الشَّيْخِ[2]، فَمَا بَالُهُ سَكَتَ عَنْ تَفْسِيرِهِمَا فِي هَذِهِ العَقِيدَةِ مَعَ إِيهَامِهِمَا مَعْنَى القِدَمِ وَالبَقَاءِ فِي حَقِّ الحَادِثِ؟ إِذْ هُمَا تَوَالِي الأَزْمِنَةِ عَلَى المَوْجُودِ، كَمَا يُقَالُ: عُرْجُونٌ قَدِيمٌ، سِيَّمَا وَالعَقِيدَةُ وُضِعَتْ لِمَنْ يُسْرِعُ إِلَى ذَهْنِهِ هَذَا المَعْنَى المُسْتَحِيلُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ العَوَامِّ.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ اتَّكَلَ عَلَى مَا بَيَّنَهُ فِي غَيْرِ هَذِهِ العَقِيدَةِ مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ[3].

---

(1) نقل الإمام السنوسي هذين التفسيرين للقدم والبقاء في «شرح الصغرى» عن بعض الأئمة، ثم قال: وكأن هذه العبارة يجنح قائلها إلى أنّ القدم والبقاء صفتان نفسيتان لأنهما عنده الوجود المستمِر في الماضي والمستقبل، والوجود نفسي لعدم تحقق الذات بدونه. (ص 22)

(2) يعني الإمام السنوسي، وقد صرح بذلك في «شرح الصغرى» قائلا: الأصح أنّ القِدَمَ صفةٌ سلبية، أي ليست بمعنىً موجودٍ في نفسها كالعلم مثلا، وإنما هو عبارة عن سَلْبِ العدَمِ السابق للوجود، وإن شئت قلت: هو عبارة عن عدم الأولية للوجود، وإن شئت قلت: هو عبارة عن عدم افتتاح الوجود، والعبارات الثلاث بمعنى واحد. هذا معنى القدم في حقه تعالى باعتبار ذاته العلية وصفاته الجليلة السنية. (ص 21)

(3) وقد بين الإمام السنوسي ذلك في «شرح الصغرى» بعد بيان حقيقة القِدَم الواجب لله ﷻ فقال: وأما معناه إذا أطلق في حق الحادث كما إذا قلت مثلا: هذا بناء قديم، وعرجون قديم، فهو عبارة عن طول مدة وجوده وإن كان حادثاً مسبوقاً بالعدم، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ ۝٩٥﴾ [يوسف: ٩٥]، وقوله ﷻ: ﴿كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ۝٣٩﴾[يس: ٣٩]، والقِدَمُ بهذا المعنى على الله محالٌ لأن وجودَهُ جل وعز لا يتقيَّدُ بزمان ولا مكان لحدوث كل منهما، فلا يتقيد بواحد منهما إلا ما هو حادث مثلها. (ص21)

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَقْدَحُ فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى اعْتِقَادُ كَوْنِهِمَا ثُبُوتِيَّتَيْنِ، كَقَوْلِ «الأَشْعَرِيِّ» فِي البَقَاءِ أَنَّهُ صِفَةُ مَعْنىً، وَ«عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ»[1] فِي القِدَمِ كَذَلِكَ؟

قُلْتُ: ظَاهِرُ اعْتِنَاءِ الشَّيْخِ فِي تَفْسِيرِهِمَا فِي عَقَائِدِهِ بِأَنَّهُمَا سَلْبِيَّتَانِ أَنَّهُ قَادِحٌ عِنْدَهُ لِاسْتِحَالَةِ كَوْنِهِمَا مِنَ المَعَانِي، وَهُوَ الجَارِي عَلَى القَوْلِ بِأَنَّ الجَهْلَ بِالصِّفَةِ جَهْلٌ بِالمَوْصُوفِ[2].

فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُ: «وَاجِبُ الوُجُودِ وَالقِدَمِ وَالبَقَاءِ» يَقْتَضِي إِطْلَاقَ اسْمِ «الوَاجِبِ» عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ مِنْ أَسْمَائِهِ، مَعَ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ أَسْمَاءَهُ تَوْقِيفِيَّةٌ.

قُلْتُ: كَثِيراً مَا يَجْرِي هَذَا فِي كَلَامِ المُتَكَلِّمِينَ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُمْ مُسْتَنَداً، فَابْحَثْ عَنْهُ[3].

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ مِنْ أَسْمَاءِهِ «القَدِيمُ» وَ«البَاقِي».

---

(1) هو الإمام: عبد الله بن سعيد بن كلاب، أبو محمد القطان: متكلم من أئمة أهل السنة والجماعة، ويذكر أنه دمّر المعتزلة في مجلس الخليفة العباسي. توفي سنة 240هـ. (انظر الأعلام ج4/ص90)

(2) ذكر الإمام السنوسي الخلاف في هذه المسألة، ورجح كون الجهل بالصفة جهلا بالموصوف، وقال: «الجهل بصفة حقيقةٍ وإثبات ضدها لتلك الحقيقة موجب للجهل بها» (ص 69) ولكن ذلك في من أثبت لحقيقة ضدّ صفتها، وأما الإمامان المذكوران فلم يخالفا في وجوب القدم والبقاء لله ﷻ، فلم ينفيا الحقيقة، وإنما خالفا في بعض خصائصها، والله أعلم.

(3) وقال الإمام أبو العباس الأقليشي في كتابه «الإنباء في شرح الصفات والأسماء»: كل اسم وصفة لم يجمع عليها ولا وردت نصا في القرآن ولا في حديث صحيح عن النبي ﷺ، وكان ذلك الاسم من أسماء التعالي وتلك الصفة من صفات المدائح ولم توهم نقصاً على حال، فقد نصّ أبو الحسن الأشعري رحمه الله في كتاب «اللمع» أن الله تعالى لا يسمى إلا بما سمى به نفسه أو سماه به رسوله ﷺ أو أجمعت الأمة عليه. وقال القاضي أبو بكر بن الطيب: ليس في القرآن ولا في السنة نصٌّ مقطوع به يوجب ما قاله الشيخ أبو الحسن، فالواجب إقرار ذلك على حكم العقل، فمن سمّى الله تعالى بتسمية له فيها تعظيم لم نقل له أطعت ولا عصيت ولا أتيت محظوراً ولا مباحاً. اهـ

قُلْتُ: أَمَّا «البَاقِي» فَنَعَمْ، وَأَمَّا القَدِيمُ فَفِيهِ خِلَافٌ أَشَارَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ فِي «شَرْحِ الصُّغْرَى»[1].

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ لِتَقْدِيمِ القِدَمِ عَلَى البَقَاءِ وَجْهٌ؟

اعرف وجه تقديم القِدَم على البقاء

قُلْتُ: نَعَمْ لِأَنَّهُ كَالدَّلِيلِ، وَالبَقَاء كَالمَدْلُولِ، وَالدَّلِيلُ قَبْلَ المَدْلُولِ؛ إِذْ كُلُّ مَا ثَبَتَ قِدَمُهُ اسْتَحَالَ عَدَمُهُ، وَلِأَنَّهُ تَنْزِيهُ الوُجُودِ عَنِ الأَوَّلِيَّةِ وَالافْتِتَاحِ، كَمَا أَنَّ البَقَاءَ تَنْزِيهُهُ عَنِ الآخِرِيَّةِ وَالاخْتِتَامِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَجِبُ القِدَمُ لِقِدَمِهِ فَلَا يَكُونُ لَهُ افْتِتَاحٌ؟

قُلْتُ: نَعَمْ، إِذْ لَوْ كَانَ لِقِدَمِهِ افْتِتَاحٌ لَلَزِمَ الحُدُوثُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ.

مبحث إثبات مخالفة اللّه ﷻ لخلقه

وَلَمَّا كَانَ المَطْلُوبُ فِي العَقَائِدِ البَسْطُ وَعَدَمُ الاكْتِفَاءِ بِالمَلْزُومَاتِ عَنْ لَوَازِمِهَا نَصَّ الشَّيْخُ عَلَى عَقِيدَةِ المُخَالَفَةِ فَقَالَ: **(مُخَالِفٌ لِخَلْقِهِ)** وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهُ يَسْتَلْزِمُهُ.

وَالمُخَالَفَةُ عِنْدَ المُؤَلِّفِ مِنْ أَوْصَافِ السُّلُوبِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي «**الصُّغْرَى**»[2]، فَمَعْنَى كَوْنِهِ مُخَالِفاً لِخَلْقِهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الأَجْرَامِ[3] وَلَا صِفَاتِهَا الأَعْرَاضِ[4]، وَلَا مِنْ غَيْرِهِمَا إِنْ

---

(1) راجع شرح الصغرى للإمام السنوسي (ص 21)

(2) يؤخذ ذلك من إدراج الإمام السنوسي لصفة المخالفة للحوادث ضمن الصفات الخمس السلبية في عقيدته الصغرى (ص 22)

(3) جمع جِرْم، وهو كل ما أخذ قدراً من الفراغ بحيث يمنع غيره أن يحل فيه، كالحجر والشجر وغير ذلك.

(4) جمع عرَض، وهو في اللغة: الذي لا يقبل البقاء وإن دام، قال تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾[الأنفال: ٦٧] وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُواْ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤]، وفي اصطلاح علم العقائد هو عبارة عن الصفات القائمة بالجرم التي يستحيل بقاؤها، فزاد في الاصطلاح عليه بتخصيص ما عممته العرب

وُجِدَ فِي الـمَخْلُوقَاتِ[1]، وَلَا هُوَ فِي جِهَةٍ لِلْجِرْمِ، إِلَى آخِرِ مَا ذُكِرَ فِي «**شَرْحِ الصُّغْرَى**»[2] الَّتِي هِيَ كَالشَّرْحِ لِهَذِهِ.

وَالـمُرَادُ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْخَلْقِ فِي الحَقِيقَةِ، لَا فِي أُمُورٍ زَائِدَةٍ عَلَيْهَا مَعَ التَّمَاثُلِ فِيهاَ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١][3].

فَإِنْ قُلْتَ: الـمُخَالَفَةُ تَجِبُ لِذَاتِهِ كَمَا تَجِبُ لِصِفَاتِهِ، فَمَا الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الـمُصَنِّفِ؟

قُلْتُ: عُمُومُ الـمُخَالَفَةِ، وَلِذَلِكَ حَذَفَ مُتَعَلَّقَ «مُخَالِفٌ»، وَلَـمْ يَقُلْ: فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي فَنِّ البَيَانِ[4].

لأنه في اللغة عبارة عن كل ما لا بقاء له، وفي الاصطلاح خاص بالصفات القائمة بالجواهر.

(1) يشير بذلك إلى ما أثبته الفلاسفة وبعض المتكلمين كقسم ثالث من العالَم وهو ما ليس بجرم ولا عرَض، أي ليس بمتحيّز ولا قائم بمتحيز، ويسمى بالمفارقات لأنه مفارق للجسمية، وجمهور المتكلمين على نفيه، ومن أثبته استدل على حدوثه بدليل الإمكان.

(2) وهو قول الإمام السنوسي في تنزيه الله تعالى: «أو يتقيد بمكان، أو زمان، أو تتصف ذاته العلية بالحوادث، أو يتصف بالصغرى أو الكبر، أو يتصف بالأغراض في الأفعال أو الأحكام». ثم قال الإمام السنوسي عبارة محكمة في إثبات مخالفة الله ﷻ لخلقه: «وبالجملة فكل ما سوى مولانا جل وعز يلزمه الحدوث والافتقار إلى المخصص، ومولانا جل وعز يجب له الوجود والغنى المطلق، فيلزم إذاً أن يكون تبارك وتعالى مبايناً لكل ما سواه، أيا كان ذلك الغير، جرما أو عرضا أو غيرهما». (شرح الصغرى، ص 36)

(3) راجع التعليق اللطيف للإمام السنوسي على هذه الآية الكريمة. (شرح الصغرى ص 22، 23)

(4) مثال دلالة حذف المتعلَّق على العموم من القرآن قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، قال الشيخ العلامة سيدي مصطفى البحياوي: «حذف متعلَّق ﴿أَقْوَمُ﴾ للدلالة على أن هذا القرآن يهدي ويرشد إلى ما حاز القمة في الاستقامة **في كل الأبواب التي تُعاطَى**، وأوَّلُها التعريف باللَّه جل في عُلاه. (ذكره في الدرس الثاني من الدروس الشفوية المسماة بروض الإلهيات من مقاطع الآيات، التي ألقاها بالمنتدى الإسلامي بإمارة الشارقة)

فَإِنْ قُلْتَ: يُوجَدُ فِي بَعْضِ نُسَخِ هَذِهِ العَقِيدَةِ: «وَالـمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ»، فَأَيُّهُمَا أَوْلَى؟

قُلْتُ: هَذِهِ أَوْلَى لِوَجْهَيْنِ:

ـ أَحَدُهُمَا: انْسِحَابُ حُكْمِ الوُجُوبِ عَلَيْهَا، أَيْ: وَاجِبُ القِدَمِ، وَوَاجِبُ البَقَاءِ، وَوَاجِبُ الـمُخَالَفَةِ، وَلَا كَذَلِكَ هَذِهِ لِأَنَّهُ خَبَرٌ ثَانٍ عَنِ اسْمِ الجَلَالَةِ.

ـ الثَّانِي: أَنَّ فِيهِ إِطْلَاقُ «مُخَالِفٌ» عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا كَذَلِكَ هَذِهِ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَوْقِيفِيَّةٌ.

مبحث إثبات غِنَى الله تعالى عن المحل والمخصِّص

ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ مُشِيراً إِلَى صِفَةِ القِيَامِ بِالنَّفْسِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَيْضاً بَعْضُ التَّدَاخُلِ مَعَ مَا سَبَقَ: **(غَنِيٌّ عَنِ الـمَحَلِّ وَالـمُخَصِّصِ)** أَيْ: فَلَا يَكُونُ صِفَةً تَقُومُ بِذَاتٍ كَقِيَامِ الصِّفَةِ بِالـمَوْصُوفِ كَمَا يَقُولُهُ النَّصَارَى وَمَنْ حَذَا حِذْوَهُمْ، وَلَا يَفْتَقِرُ إِلَى مَنْ يُعْطِيهِ خُصُوصِيَّاتِ الإِمْكَانِ مِنَ الوُجُودِ بَدَلًا عَنِ العَدَمِ مُقَابِلِهِ، وَصِفَةٍ بَدَلًا عَنْ أُخْرَى تَقَابِلُهَا، وَزَمَانٍ وَمَكَانٍ بَدَلًا عَنْ مُقَابِلَيْهِمَا كَمَا هُوَ شَأْنُ الـمُمْكِنَاتِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَلْزَمُ مِنَ الغِنَى عَنِ الـمَحَلِّ الغِنَى عَنِ الـمُخَصِّصِ أَمْ لَا؟

قُلْتُ: لَا، فَإِنَّ الجِرْمَ غَنِيٌّ عَنِ الـمَحَلِّ لِكَوْنِهِ قَائِماً بِنَفْسِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَفْتَقِرُ إِلَى الـمُخَصِّصِ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الغِنَى عَنِ الـمُخَصِّصِ الغِنَى عَنِ الـمَحَلِّ، كَمَا فِي الصِّفَةِ القَدِيمَةِ[1]،

---

(1) قال الإمام السنوسي لما ذكر القسم الرابع من الموجودات وهي التي توجد في المحل ولا تفتقر إلى مخصِّص، وهو صفات مولانا ﷻ: «كونها صفات يوجب استحالة قيامها بأنفسها لما يلزم عليه من قلب الحقائق، إذ حقيقة الصفة تستلزم موصوفاً يتصف بها، فلو قامت بنفسها لم تكن صفة». (شرح المقدمات ص 132)

فَإِنَّهَا غَنِيَّةٌ عَنِ الـمُخَصِّصِ لِوُجُوبِهَا[1]، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ قَائِمَةٌ بِالـمَحَلِّ، أَيْ الذَّاتِ، فَلِذَلِكَ جَمَعَ الـمُصَنِّفُ بَيْنَهُمَا.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَزِيدُ القِيَامُ بِالنَّفْسِ عَلَى الـمُخَالَفَةِ أَمْ لَا؟

قُلْتُ: نَعَمْ لِأَنَّهُ يَنْفِي أَنْ يَكُونَ الإِلَهُ صِفَةً قَدِيمَةً، وَالـمُخَالَفَةُ لَا تَنْفِيهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: عَبَّرَ فِي «**الصُّغْرَى**» بِالقِيَامِ بِالنَّفْسِ[2]، وَهُنَا عَبَّرَ بِالغِنَى عَنِ الـمَحَلِّ وَالـمُخَصِّصِ، فَأَيُّ العِبَارَتَيْنِ أَوْلَى؟

قُلْتُ: عِبَارَتُهُ هُنَا أَحْسَنُ، فَإِنَّ القِيَامَ بِالنَّفْسِ يُوهِمُ مَعْنًى لَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ مِنَ القِيَامِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ القُعُودِ، بِخِلَافِ عِبَارَتِهِ هُنَا.

مبحث إثبات وحدانية الله تعالى في ذاته وصفاته وأفعاله

وَلَـمَّا كَانَ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الصِّفَاتِ لَا يَسْتَلْزِمُ الوَحْدَةَ، وَلَا يُنَافِي الكَثْرَةَ، أَشَارَ إِلَيْهَا فَقَالَ: (**وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ**) أَيْ: لَا تَعَدُّدَ فِي ذَاتِهِ اتِّصَالًا بِأَنْ تَكُونَ مُرَكَّبَةً مِنْ أَجْزَاءٍ، وَهُوَ الـمُسَمَّى بِالكَمِّ الـمُتَّصِلِ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ فِي الأُلُوهِيَّةِ، وَهُوَ الكَمُّ الـمُنْفَصِلُ[3].

---

(1) قال الإمام السنوسي: لا شك أن صفات مولانا تبارك وتعالى يستحيل عليها الافتقار لأنه إن كان لتحصيل وجودها فوجودُها حاصِلٌ واجب لا يتصور في العقل عدمُه، غنيٌّ عن الفاعل أزلًا وأبداً، وإن كان لتحصيل وجود موصوفها ـ وهو ذات مولانا جل وعز ـ فهو أيضا حاصل واجب لا يتصور عدمه لا أزلا ولا أبداً. (شرح المقدمات ص 133)

(2) متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 23)

(3) قال القاضي السكتاني في حاشيته على شرح الصغرى: اعلم أن مرجع الوحدانية إلى نفي الكثرة، إما بحسب الأجزاء وذلك بأن تتركب الذات من جزئين فأكثر فيكون المجموع إلها كاعتقاد المجسمة، وإما بحسب الجزئيات ـ أعني الأفراد ـ بأن يكون معنى الإله موجوداً في أكثر من فرد كحال الثنوية والمشركين، والكثرة بالمعنى الأول الكم المتصل، والثاني الكم المنفصل. (حاشية السكتاني، مخ/ص 114)
وقال أيضا: الوحدانية تنقسم إلى ثلاثة أقسام: وحدانية الذات، ووحدانية الصفات، ووحدانية الأفعال، وكل من القسمين الأولين ينقسم إلى قسمين أيضا، فوحدانية الذات تنفي التركيب في ذاته تعالى، وتنفي التعدد بأن تكون ثم ذات أخرى يكون لها من أوصاف الألوهية ما لذات مولانا جل وعز، ووحدانية الصفات تنفي اتصاف الذات العلية بقدرتين وإرادتين وعلمين فأكثر إلى آخر الصفات السبع، وتنفي وجود صفة في ذات

وَلَـمَّا كَانَتْ وَحْدَةُ الذَّاتِ لَا تَسْتَلْزِمُ وَحْدَةَ الصِّفَاتِ قَالَ: **(وَصِفَاتِهِ)** يَعْنِي أَنَّهُ لَا تَعَدُّدَ لِصِفَاتِهِ، فَلَا يَتَّصِفُ بِعِلْمَيْنِ أَوْ بِقُدْرَتَيْنِ مَثَلًا كَمَا قَالَ «**الصّعْلُوكِيُّ**»[1]، وَهَذَا هُوَ الكَمُّ الـمُتَّصِلُ فِي الصِّفَاتِ، كَمَا أَنَّهُ لَا وُجُودَ لِصِفَةٍ كَصِفَتِهِ يَتَّصِفُ بِهَا غَيْرُهُ، وَهَذَا هُوَ الكَمُّ الـمُنْفَصِلُ.

وَلَـمَّا اخْتَلَفَ العُقَلَاءُ فِي الأَفْعَالِ هَلْ لِقُدْرَةِ العَبْدِ فِيهَا تَأْثِيرٌ أَمْ لَا؟ أَشَارَ إِلَى أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي الأَفْعَالِ فَقَالَ: **(وَأَفْعَالِهِ)** وَهِيَ الـمُمْكِنَاتُ الحَادِثَةُ، فَالبَارِئُ ـ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى ـ هُوَ الـمُخْتَرِعُ لَـهَا وَحْدَهُ، وَلَا خَالِقَ إِلَّا هُوَ، خِلَافاً لِـمَنْ يَقُولُ: إِنَّ العَبْدَ يَخْتَرِعُ أَفْعَالَهُ الاخْتِيَارِيَّةَ، وَهُمْ الـمُعْتَزِلَةُ.

غير ذاته تعالى تشبه صفاته. (المرجع السابق، مخ/ص178 وفيها البراهين على الأقسام المذكورة)

(1) هو الأستاذ أبو سهل الصعلوكي النيسابوري: الإمام الهمام المتكلم المفسر الفقيه الأديب اللغوي النحوي الشاعر المفتي الصوفي الكاتب العروضي حبر زمانه وبقية أقرانه. ولد سنة (276هـ) درس على الإمام أبي الحسن الأشعري وتبحر في العلوم، وتوفي سنة (369هـ) رحمه الله ورضي عنه. (راجع تبيين كذب المفتري على الإمام الأشعري، للحفاظ ابن عساكر، ص 183 ـ 188)

تَنْبِيهَاتٌ

ـ **الأَوَّلُ**: اِعْلِمْ أَنَّ المُرَادَ بِالوُجُوبِ هُنَا الوُجُوب العَقْلِيّ، فَهَذِهِ الصِّفَاتُ السِّتُّ وَاجِبَةٌ لَهُ عَقْلًا، فَلَا يُتَصَوَّرُ عَدَمُ شَيْءٍ مِنْهَا بَعْدَ التَّأَمُّلِ وَالنَّظَرِ.

ـ **الثَّانِي**: عَبَّرَ هُنَا فَقَالَ: «مُخَالِفٌ لِخَلْقِهِ»، وَفِي «**الصُّغْرَى**»: «مُخَالِفٌ لِلْحَوَادِثِ»[1]، فَهَلْ بَيْنَ العِبَارَتَيْنِ فَرْقٌ أَمْ لَا؟

قُلْتُ: نَعَمْ، وَبَيَانُهُ أَنَّ التَّعْبِيرَ بِـ«خَلْقِهِ» لَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ المُخَالَفَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَمِيعِ الحَوَادِثِ إِلَّا عِنْدَ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ جَمِيعَهَا مَخْلُوقٌ لَهُ، أَمَّا مَنْ لَا يَجْعَلُ أَفْعَالَ العِبَادِ مِنْ خَلْقِهِ فَهِيَ تُخَالِفُ العِبَارَةَ الأُخْرَى. وَمِثْلُ هَذَا يَرِدُ فِي قَوْلِهِ: «وَأَفْعَالِهِ»، وَلَوْ قَالَ: «مُخَالِفٌ لِلْخَلْقِ، وَوَاحِدٌ فِي الأَفْعَالِ» لَكَانَ أَوْضَحَ وَأَبْيَنَ.

ـ **الثَّالِثُ**: أَنَّ المُرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ وَفِي صِفَاتِهِ» وَحْدَةُ الذَّاتِ وَوَحْدَةُ الصِّفَاتِ، وَإِلَّا فَمِنَ الوَاضِحِ أَنَّ الذَّاتَ بِإِضَافَتِهَا إِلَيْهِ وَالصِّفَاتِ بِإِضَافَتِهَا إِلَيْهِ وَالأَفْعَالَ بِإِضَافَتِهَا إِلَيْهِ لَا تَحْتَمِلُ غَيْرَ الوَحْدَةِ، وَنَظِيرُهُ مَا إِذَا قُلْتَ: «غُلَامُ زَيْدٍ»، فَإِنَّ الغُلَامَ بِإِضَافَتِهِ إِلَى «زَيْدٍ» لَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ، فَظَاهِرُ العِبَارَةِ غَيْرُ مُرَادٍ.

ـ **الرَّابِعُ**: صَرَّحَ الشَّيْخُ فِي «**الصُّغْرَى**» وَفِي غَيْرِهَا مِنْ عَقَائِدِهِ بِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَات سُلُوبٌ، أَعْنِي مَا عَدَى الوُجُودِ، وَسَكَتَ عَنْهُ هُنَا اتِّكَالًا عَلَى مَا أَوْضَحَهُ فِي سَائِرِ كُتُبِهِ كَمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ فِي القِدَمِ وَالبَقَاءِ، وَغَايَةُ مَا يُسْتَلْمَحُ مِنْ كَلَامِهِ إِذْ غَيَّرَ الأُسْلُوبَ فَقَالَ:

---

(1) متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (22)

مبحث إثبات صفات المعاني لله ﷻ

(وَتَجِبُ لَهُ القُدْرَةُ، وَالإِرَادَةُ، وَالعِلْمُ، وَالحَيَاةُ، وَالسَّمْعُ، وَالبَصَرُ، وَالكَلَامُ) أَنَّ مَا قَبْلَ التَّغْيِيرِ مُخَالِفٌ لِمَا بَعْدَهُ بِوَجْهٍ مَا، عَلَى أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ «وَيَجِبُ» خَبَراً مَعْطُوفاً عَلَى «وَاجِبُ الوُجُودِ».

فَإِنْ قُلْتَ: عَطَفَ فِي «**الصُّغْرَى**» بِـ«ثُمَّ»[1]، وَهُنَا بِـ«الوَاوِ»، فَهَلْ بَيْنَ العِبَارَتَيْنِ فَرْقٌ؟

قُلْتُ: إِنْ بَنَى عَلَى أَنَّ «الوَاوَ» لِلتَّرْتِيبِ كَـ«ثُمَّ» فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ بَنَى عَلَى أَنَّ «الوَاوَ» لَيْسَتْ لِلتَّرْتِيبِ كَـ«ثُمَّ» احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ أَشَارَ بِـ«ثُمَّ» لِلتَّرْتِيبِ فِي الذِّكْرِ[2]، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لِلتَّرْتِيبِ المَعْنَوِيِّ، وَيَكُونُ لَاحَظَ فِي الصِّفَاتِ السَّابِقَةِ كَوْنَهَا لِلتَّنْزِيهِ، وَالتَّخْلِيَةُ قَبْلَ التَّحْلِيَةِ كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ قَبْلُ.

وَعَبَّرَ بِالمُضَارِعِ فِي قَوْلِهِ: «وَتَجِبُ لَهُ» لِلْإِيذَانِ بِالاسْتِمْرَارِ لِأَنَّ وُجُوبَهَا لَا يَنْقَضِي.

مبحث تعريف صفة القدرة

أَمَّا **القُدْرَةُ** فَهِيَ كَمَا قَالَ فِي «**مُقَدِّمَاتِهِ**»: «صِفَةٌ يَتَأَتَّى بِهَا إِيجَادُ المُمْكِنِ وَإِعْدَامُهُ عَلَى وَفْقِ الإِرَادَةِ»[3].

فَقَوْلُهُ: «صِفَةٌ» كَالجِنْسِ، وَقَوْلُهُ: «يَتَأَتَّى» أَيْ يَتَيَسَّرُ وَيَتَسَهَّلُ.

وَ«إِيجَادُ المُمْكِنِ» أَشَارَ بِهِ إِلَى أَنَّ مَنْشَأَ الاحْتِيَاجِ هُوَ الإِمْكَانُ، وَقِيلَ: الحُدُوثُ، فَمَا لَيْسَ بِمُمْكِنٍ مِنْ وَاجِبٍ وَمُسْتَحِيلٍ لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ القُدْرَةُ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ أَثَراً.

---

(1) متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (26)

(2) في (ت): المذكور

(3) متن المقدمات للإمام السنوسي ضمن شرحه لها (ص 137) وفيه: إيجاد كل ممكن. وراجع شرحه لهذه التعريف (ص142 ـ 144)

وَقَوْلُهُ: «وَإِعْدَامُهُ» هُوَ عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الإِعْدَامَ بِالقُدْرَةِ كَالإِيجَادِ، خِلَافاً لِـ«**الأَشْعَرِيّ**»[1].

وَقَوْلُهُ: «عَلَى وَفْقِ الإِرَادَةِ» إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ تَأْثِيرَ القُدْرَةِ فَرْعُ تَأْثِيرِ الإِرَادَةِ، كَمَا أَنَّ تَأْثِيرَ الإِرَادَةِ فَرْعُ العِلْمِ[2].

مبحث تعريف صفة الإرادة

وَالإِرَادَةُ: صِفَةٌ يَتَأَتَّى بِهَا تَخْصِيصُ الـمُمْكِنِ بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ[3].

قَوْلُهُ: «صِفَةٌ» كَالجِنْسِ فِي الحَدِّ.

وَقَوْلُهُ: «يَتَأَتَّى بِهَا» هُوَ عَلَى مَعْنَى مَا تَقَدَّمَ.

وَقَوْلُهُ: «تَخْصِيصُ الـمُمْكِنِ» مُخْرِجٌ لِلْقُدْرَةِ، إِذْ تَأْثِيرُهَا لَيْسَ فِي التَّخْصِيصِ، أَيْ إِعْطَاءِ الخُصُوصِيَّاتِ.

---

(1) بسط هذه المسألة أن الأعدام ثلاثة: **الأول**: عدم مطلق أي غير مضاف لشيء. **والثاني**: عدم إضافي سابق كعدم زيد قبل وجوده.ولا تتعلق بهما القدرة اتفاقاً لاستحالة ذلك لأنها إن تعلقت بهما لِتَقَلُّبِهما وجودِيَّيْن فهو قلبُ الحقائق لأن الفرض أنهما عدمان، وقلب الحقائق مستحيل، وإن تعلقت بهما لتعدمهما فهو محال أيضا لأنه تحصيل الحاصل وهو محال لأنه حاصل فكيف يحصل مع حصوله من غير أمر زائد على ما كان؟! **والثالث**: عدمٌ إضافي لاحِقٌ، كعدم زيد بعد وجوده، واختلف في هذا هل تتعلق به القدرة بمعنى أن الله سبحانه وتعالى يُعدِمُ الشيء بقدرته وهو مذهب القاضي الباقلاني، ولا يَرِدُ عليه أن القدرة لا تتعلق بالمستحيل لأن إعدام المخلوق الطارئ ليس من المستحيل بل من الممكن، أوْ لا تتعلق به وهو مذهب الشيخ الأشعري وإمام الحرمين والجمهور، ووجه ذلك أن الحادث الموجود جوهر، فشرط بقاء الجوهر إمداده بالأعراض، فإذا انقطعت عنه وجه عدمه لوجوب انعدام المشروط عند عدم الشرطه، فالعدم حينئذ واجب، والقدرة إنما تتعلق بالممكن، فالحادث مثلا إذا قطع عنه عرض الحياة وتدبير الغذاء والمعيشة مثلا انعدم كعدم الضوء بفراغ الزيت من السراج.

(2) أما الإمام السنوسي فقال: وقوله «على وفق الإرادة» إشارةٌ إلى أن فعله للكائنات إنما هو بطريق الاختيار، لا بطريق اللزوم كفعل العلم والطبيعة عند الفلاسفة والطبائعيين. (شرح المقدمات، ص 144)

(3) هذا التعريف ذكره الإمام السنوسي في مقدماته (ص 137) وقال العلامة السكتاني: للإرادة تعلقان: أحدهما عام وهو صحة أن يتخصص بها كل ممكن، وتعلق خاص أيضا لنفسها وهو تخصيص كل ممكن بها بالحالة التي هو عليها من ثبوت أو عدم وإن صحّ في العقل أن يكون على خلافه، والأول هو الذي يطلق عليه التعلق الصلاحي، والثاني هو التنجيزي. (حاشية على شرح الصغرى، مخ/ص149)

وَقَوْلُهُ: «بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ» كَالوُجُودِ بَدَلًا عَنْ مُقَابِلِهِ، وَكَالصِّفَةِ بَدَلًا عَنْ مُقَابِلِهَا.

مبحث تعريف صفة العلم

وَقَوْلُهُ: «**وَالعِلْمُ**» هُوَ كَمَا قَالَ أَيْضاً: «صِفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا الـمَعْلُومُ عَلَى مَا هُوَ بِهِ»[1].

قَوْلُهُ: «يَنْكَشِفُ بِهَا» إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ تَعَلُّقَهُ مُخَالِفٌ لِتَعَلُّقِ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ، وَإِنْ كَانَ الكُلُّ مِنْ مُصَحِّحَاتِ الفِعْلِ، وَهُوَ أَنَّ تَعَلُّقَهُ تَعَلُّقُ اتِّضَاحٍ وَانْكِشَافٍ، لَا تَعَلُّق تَأْثِيرٍ.

وَاحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: «عَلَى مَا هُوَ بِهِ» مِنَ الجَهْلِ الـمُرَكَّبِ وَالظَّنِّ، فَإِنَّ الظَّنَّ قَدْ يُصِيبُ وَقَدْ يُخْطِئُ، وَلَا كَذَلِكَ العِلْمُ[2].

مبحث تعريف صفة الحياة

وَالحَيَاةُ: «وَهِيَ صِفَةٌ تُصَحِّحُ لِـمَنْ قَامَتْ بِهِ أَنْ يَتَّصِفَ بِالإِدْرَاكِ» كَمَا قَالَ[3]، يَعْنِي أَنَّهَا شَرَطٌ فِيهِ، فَلَا يَصِحُّ الإِدْرَاكُ بِدُونِهَا.

اعرف الصفات المصحّحة للفعل

وَهَذِهِ الصِّفَاتُ الأَرْبَعُ هِيَ الـمُسَمَّاةُ عِنْدَهُمْ بِمُصَحِّحَاتِ الفِعْلِ، وَبَيَانُهُ أَنَّ وُجودَ الـمُمْكِنِ يَتَوَقَّفُ عَلَى القُدْرَةِ فِي إِيجَادِهِ وَاخْتِرَاعِهِ، وَالقُدْرَةُ تَتَوَقَّفُ عَلَى الإِرَادَةِ فِي تَخْصِيصِ أَثَرِ القُدْرَةِ وَتَرْجِيحِهِ عَلَى مُقَابِلِهِ، وَالقَصْدُ إِلَيْهِ ـ الَّذِي هُوَ الإِرَادَةُ ـ يَتَوَقَّفُ عَلَى العِلْمِ بِالـمَقْصُودِ الـمَخْصُوصِ لِيَصِحَّ القَصْدُ إِلَيْهِ، وَالحَيَاةُ شَرَطٌ فِيهَا، وَلَا يَصِحُّ وُجُودُ الـمَشْرُوطِ بِدُونِ شَرَطِهِ، فَإِذاً الأَرْبَعُ لَا يَصِحُّ الفِعْلُ بِدُونِهَا.

---

(1) المقدمات ضمن شرحها (ص 145)

(2) راجع تفصيل ذلك في شرح المقدمات للإمام السنوسي (ص 145)

(3) قال الإمام السنوسي ذلك في متن المقدمات، ضمن شرحها (ص 146)

اعرف منشأ افتقار العالَم إلى الله عز وجل

فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَنْشَأُ تَعَلُّقِ القُدْرَةِ بِالفِعْلِ وَاحْتِيَاجِ الفِعْلِ فِي إِيجَادِهِ إِلَى صَانِعٍ؟

قُلْتُ: إِمْكَانُهُ[1]، أَوْ حُدُوثُهُ[2]، أَوْ هُمَا. وَبَيَانُهُ أَنَّ الإِمْكَانَ يَسْتَدْعِي صِحَّةَ الطَّرَفَيْنِ الجَائِزَيْنِ فِي حَقِّ المُمْكِنِ، مِنْ وُجُودٍ وَعَدَمٍ، وَالصِّفَاتِ، وَالأَزْمِنَةِ، وَالأَمْكِنَةِ، وَالمَقَادِيرِ المُمْكِنَاتِ المُتَقَابِلَاتِ[3]، وَتَرْجِيحُ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ المُتَسَاوِيَيْنِ عَقْلًا دُونَ مُرَجِّحٍ مُحَالٌ، وَالتَّرْجِيحُ لَا يَصِحُّ بِدُونِ الفَاعِلِ المُخْتَارِ. وَكَذَا الحُدُوثُ أَيْضاً يَسْتَدْعِي صَانِعاً لِاسْتِحَالَةِ وُجُودِ فِعْلٍ وَإِبْرَازِهِ بَعْدَ سَبْقِ العَدَمِ لَهُ بِدُونِ صَانِعٍ، وَهُوَ ظَاهِرٌ.

وَلَا تَتَعَلَّقُ القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ بِالوَاجِبِ وَلَا بِالمُسْتَحِيلِ لِأَنَّهُمَا لَا يَصْلُحَانِ لِلتَّأْثِيرِ، لَا بِالإِيجَادِ وَلَا بِالإِعْدَامِ[4].

---

(1) عرف أثير الدين الأبهري الإمكان بقوله: هُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ بِحَالَةٍ لاَ يَسْتَحِقُّ وُجُوداً وَلاَ عَدَماً لِذَاتِهِ، وَتَلْزَمُهُ الحَاجَةُ فِي وُجُودِهِ وَعَدَمِهِ لِغَيْرِهِ. وما ذكره هو حاصل ما قاله الفخر الرازي في «المباحث المشرقية» في الفصل الثاني في تفصيل القول في الوجوب والإمكان، حيث قال: اعلم أن الممكن له أمران: أحدهما: أنه ليس في ذاته اقتضاء الوجود ولا اقتضاء العدم. وثانيهما: أن له حاجة في الوجود والعدم إلى الغير. (ج1/ص114)

(2) عرف الإمام الآمدي الحدوث بثلاثة تعريفات متقاربة، أولها أنه كَوْنٌ بَعْدَ عَدَمِهِ، وَالثاني أنه عَدَمُ كَوْنٍ قَبْلَهُ، والثالث أنه وُجُودٌ إِثْرَ عَدَمٍ. (راجع أبكار الأفكار، ج3/ص 201)

(3) وتسمى هذه الأمور: المتقابلات الست، أو المتنافرات التي يقبل الجرمُ كل واحدٍ منها قبولا مساويا لقبول منافره. (راجع المقدمات وشرحها للإمام السنوسي، ص 135)

(4) قال العلامة الشيخ إبراهيم المارغني: القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ مِنَ الصِّفَاتِ المُتَعَلِّقَةِ، وَمُتَعَلَّقُهُمَا وَاحِدٌ وَهْوَ المُمْكِنَاتُ، وَتَعَلُّقُهُمَا بِهَا تَعَلُّقُ تَأْثِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ التَّأْثِيرَ بِالقُدْرَةِ فِي وُجُودِ المُمْكِنِ أَوْ عَدَمِهِ، وَالتَّأْثِيرُ بِالإِرَادَةِ فِي تَخْصِيصِ المُمْكِنِ بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ.
وَخَرَجَ بِـ«المُمْكِنَات» الوَاجِبَاتُ وَالمُسْتَحِيلَاتُ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِهِمَا القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ لِأَنَّ تَعَلُّقَهُمَا بِالوَاجِبَاتِ إِنْ كَانَ لِعَدَمِهَا فَعَدَمُهَا مُسْتَحِيلٌ؛ إِذْ هِيَ لَا تَقْبَلُ العَدَمَ، وَإِنْ كَانَ لِوُجُودِهَا فَهْوَ مِنْ بَابِ تَحْصِيلِ الحَاصِلِ، وَتَعَلُّقُهُمَا بِالمُسْتَحِيلَاتِ إِنْ كَانَ لِوُجُودِهَا فَهْوَ مُسْتَحِيلٌ لِأَنَّهَا لَا تَقْبَلُ الوُجُودَ، وَإِنْ كَانَ لِعَدَمِهَا فَهْوَ مِنْ بَابِ تَحْصِيلِ الحَاصِلِ أَيْضاً.
لَا يُقَالُ: «يَلْزَمُ عَلَى عَدَمِ تَعَلُّقِهِمَا بِالوَاجِبَاتِ وَالمُسْتَحِيلَاتِ نِسْبَةُ العَجْزِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِقُصُورِ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ عَنِ التَّعَلُّقِ بِهِمَا»؛ لِأَنَّا نَقُولُ: لَا عَجْزَ وَلَا قُصُورَ وَإِنْ تَوَهَّمَهُمَا بَعْضُ الأَغْبِيَاءِ مِنَ المُبْتَدِعَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ العَجْزَ وَالقُصُورَ إِنَّمَا يَلْزَمَانِ فِيمَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَعَلَّقَ

مبحث إثبات السمع والبصر والكلام لله ﷻ

وَالسَّمْعُ لَا بِجَارِحَةٍ وَلَا بِنْيَةٍ، **وَالبَصَرُ** لَا بِحَدَقَةٍ وَحَاسَّةٍ، وَهُمَا صِفَتَانِ يَنْكَشِفُ بِهِمَا الـمَوْجُودُ، فَلَا يَخُصَّانِ مَوْجُوداً دُونَ آخَرَ، فَيَتَعَلَّقَانِ بِالذَّاتِ وَصِفَاتِهَا، وَبِالقَدِيمِ وَالحَادِثِ مِنْهُمَا، فَيَتَعَلَّقُ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ فِي الأَزَلِ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَفِيمَا لَا يَزَالُ بِهِمَا وَبِالحَوَادِثِ وَصِفَاتِهَا.

وَتَخْصِيصُهُمَا ـ أَعْنِي السَّمْعَ وَالبَصَرَ ـ فِي حَقِّنَا بِبَعْضِ الـمَوْجُودَاتِ لِـمَانِعٍ عَادِيٍّ، وَلَوْ أَزَالَهُ لَسَمِعْنَا الأَصْوَاتَ وَغَيْرَهَا[1]، وَلَرَأَيْنَا الـمُغَيَّبَاتِ وُقُوعهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يَتَعَلَّقُ سَمْعُ اللَّهِ وَبَصَرُهُ بِالأَحْوَالِ عَلَى القَوْلِ بِهَا؟

قُلْتُ: ظَاهِرُ كَلَامِهِمْ مِنَ التَّعْلِيلِ بِالوُجُودِ أَنَّهُمَا لَا يَتَعَلَّقَانِ بِهَا، وَلَـمْ أَرَ فِي الـمَسْأَلَةِ نَصّاً صَرِيحاً، فَانْظُرْهُ.

وَالكَلَامُ الَّذِي لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ، وَلَا يَعْرِضُ لَهُ سُكُوتٌ[2] وَلَا تَقْدِيمٌ، وَلَا تَأْخِيرٌ، وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ مِـمَّا يَقْتَضِي الحُدُوثَ.

بِهِ القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ وَلَـمْ تَتَعَلَّقَا بِهِ، أَمَّا مَا لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَعَلَّقَا بِهِ فَلَا يَلْزَمُ فِيهِ ذَلِكَ أَصْلًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الوَاجِبَاتِ وَالـمُسْتَحِيلَاتِ لَا يُمْكِنُ تَعَلُّقُ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ بِهِمَا لِـمَا عَلِمْتَ. (طالع البشرى على العقيدة الصغرى، ص 77 بعناية نزار حمادي)

(1) ومنها كلام الله القائم بذاته ﷻ فهو ليس بصوت ولا حرف.

(2) كلام الله تعالى القائم بذاته لا يجوز أن يطرأ عليه سكوت لأنه لو جاز أن يسكت ﷻ عن كلامه لجاز أن يتصف كلامُه بالعدم، وذلك يوجب حدوثه لأن السكوت إن كان قبل وجود الكلام لزم سبق العدم عليه، وذلك ينفي قِدَمَهُ ويُثبِتُ حدوثَه، وإن كان السكوت بعد وجود الكلام فقد طرأ عليه العدم، وهو ينفي بقاءَه، وإذا انتفى البقاء انتفى القِدَمُ لِـما تقرر أن كلما ثبت قِدَمُه استحال عدَمُه، وإذا انتفى القِدَم لزم ضده وهو الحدوث، وإذا لزم من السكوت حدوث الكلام لزم حدوث الذات لأن المتصف بالحادث حادِثٌ، والله تعالى ثبتَ قِدَمُهُ واستحال عدَمُه، فكلامُه قديم كذاته، ويستحيل عليه السكوت، ومن هنا

تَنْبِيهَاتٌ

ـ **الأَوَّلُ**: أَنَّ إِتْيَانَ المُصَنِّفِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ مُفْرَدَةً جَارٍ عَلَى مَا تَقَدَّمَ لَهُ مِنْ وَحْدَةِ الصِّفَاتِ.

ـ **الثَّانِي**: أَنَّ الاقْتِصَارَ عَلَيْهَا جَارٍ عَلَى مُخْتَارِهِ مِنْ عَدَمِ الزِّيَادَةِ لِإِدْرَاكِ المَشْمُومَاتِ وَالمَلْمُوسَاتِ وَالمَذُوقَاتِ وَإِدْرَاكِ اللَّذَائِذِ وَالأَلَمِ.

ـ **الثَّالِثُ**: سَكَتَ عَنْ ذِكْرِ مُتَعَلَّقَاتِهَا اتِّكَالًا عَلَى ذِكْرِهَا فِي غَيْرِهِ كَ«**الصُّغْرَى**»[1] وَنَحْوِهَا، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، عَلَى أَنَّ ذِكْرَ مُتَعَلَّقَاتِهَا آكَدُ وَأَوْلَى مِنْ ذِكْرِ المَعْنَوِيَّةِ لِأَنَّ التَّحْقِيقَ ـ كَمَا قِيلَ ـ نَفْيُ الحَالِ.

وجه تقديم صفات المعاني على المعنوية

وَلَمَّا كَانَتِ المَعَانِي تُعْقَلُ وَتُدْرَكُ وَتُمَاثِلُ وَتُخَالِفُ عَلَى حِيَالِهَا، قَدَّمَهَا عَلَى المَعْنَوِيَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ كَذَلِكَ، وَأَتَى بِهَا مَعْطُوفَةً بِـ«الوَاوِ» كالمَعَانِي، كَمَا عَطَفَ المَعَانِي عَلَى مَا قَبْلَهَا بِهَا أَيْضاً، خِلَافاً لِصَنِيعِهِ فِي «**الصُّغْرَى**» إِذْ عَطَفَهَا بِـ«ثُمَّ»[2].

فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ الصَّنِيعَيْنِ أَحْسَنُ؟

قُلْتُ: الأَنْسَبُ العَطْفُ بِـ«ثُمَّ» لِدَلَالَتِهِ عَلَى التَّفَاوُتِ بَيْنَ المَعْطُوفِ وَالمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَلَا إِشْكَالَ فِي التَّفَاوُتِ لِأَنَّ المَعَانِي أَسْبَقُ فِي التَّعَقُّلِ عَلَى المَعْنَوِيَّةِ، كَمَا أَنَّ التَّنْزِيهَاتِ أَسْبَقُ عَلَى الثُّبُوتِيَّاتِ لِأَنَّ التَّخْلِيَةَ قَبْلَ التَّحْلِيَةِ.

قَالَ الإِمَامُ الجَلِيلُ أَبُو جَعْفَر الطَّبِرِيّ فِي وَصْفِ اللَّهِ عز وجل: «**هُوَ المُتَكَلِّمُ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ السُّكُوتُ**». (التبصير في معالم الدين، ص 128)

(1) انظر متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 32)

(2) انظر متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 27 ـ 32)

لَكِنَّ الـمُؤَلِّف اعْتَبَرَ التَّرْتِيبَ الـمَذْكُورَ فِي الإِشَارَةِ لِهَذَا الـمَعْنَى، فَعَطَفَ بِـ«الوَاوِ» فَقَالَ: (**وَكَونُهُ قَادِرًا، وَمُرِيدًا، وَعَالِـمًا، وَحَيًّا، وَسَمِيعًا، وَبَصِيرًا وَمُتَكَلِّمًا**) بَنَاءً عَلَى القَوْلِ بِثُبُوتِ الأَحْوَالِ الوَاسِطَةِ بَيْنَ الوُجُودِ وَالعَدَمِ، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الـمُؤَلِّفُ فِي تَوَالِيفِهِ فِي العَقَائِدِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدَّمَهَا فِي «**الكُبْرَى**» عَلَى الـمَعَانِي لِلْاتِّفَاقِ عَلَى الأَحْكَامِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالـمُعْتَزِلَةِ، وَلِأَنَّهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا، وَالدَّلِيلُ قَبْلَ الـمَدْلُولِ.

اعرف وجه تقديم القدرة والإرادة على ما عداهما من صفات المعاني

فَإِنْ قُلْتَ: مَا وَجْهُ تَقْدِيمِ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ عَلَى مَا عَدَاهُمَا[1]؟

قُلْتُ: وَجْهُهُ مَا ذَكَرَهُ فِي «**شَرْحِ الصُّغْرَى**» مِنْ أَنَّ تَأْثِيرَ القُدْرَةِ فَرْعُ تَأْثِيرِ الإِرَادَةِ، وَتَأْثِيرُ الإِرَادَةِ فَرْعُ تَعَلُّقِ العِلْمِ[2]، وَأَنْتَ خَبِيرٌ بِأَنَّ الثَّلَاثَةَ مَشْرُوطَةٌ بِالحَيَاةِ، وَالفَرْعُ دَلِيلُ الأَصْلِ، فَتَأْثِيرُ القُدْرَةِ دَلِيلٌ عَلَى تَأْثِيرِ الإِرَادَةِ، وَالثَّلَاثَةُ دَلِيلُ الحَيَاةِ؛ لِأَنَّ الـمَشْرُوطَ دَلِيلٌ عَلَى الشَّرْطِ.

فَإِنْ قُلْتَ: حَاصِلُ مَا ذَكَرْتَ أَنَّ التَّأْثِيرَ فَرْعُ التَّأْثِيرِ، وَالتَّأْثِيرُ فَرْعُ تَعَلُّقِ العِلْمِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ فَرْعِيَّةِ التَّأْثِيرِ عَنِ التَّأْثِيرِ اسْتِحْقَاقُ القُدْرَةِ التَّقَدُّمَ عَلَى الإِرَادَةِ، وَالإِرَادَةِ عَلَى العِلْمِ، وَالكَلَامُ فِيهَا، لَا فِي تَعَلُّقِهَا.

---

(1) قال الشيخ العلامة محمد مقديش الصفاقسي في حاشيته على شرح الوسطى للإمام السنوسي: بدأ بالقدرة لأن أعظم الأدلة على وجوده تعالى حدوث العالم، وحدوثه وإن توقف على جميع صفات الفعل من القدرة والإرادة والعلم والحياة لكن أظهر دلالة على ذلك القدرة، إذ بها التأثير مباشرة، فكأنه لم يكن إلا بها، وذلك لأن التأثير يتوقف في التعلق على التخصيص المتوقف على الانكشاف المتوقف على الحياة، فالتأثير نتيجة ما قبله، والمنظور إليه أولا هو المباشر تعلقاً، ثم ينتقل منه لما يتوقف هو عليه واحدا بعد واحدا. (ج1/ص255، 256 المطبعة الحجرية بتونس 1320هـ)

(2) شرح العقيدة الصغرى للإمام السنوسي (ص 27)

قُلْتُ: السُّؤَالُ بَيِّنٌ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ لِأَثَرِهَا الفَرْعِيَّةِ نَاسَبَ أَنْ يُقَدَّمَ مَا لِأَثَرِهِ الفَرْعِيَّةُ عَلَى مَا لِأَثَرِهِ الأَصْلِيَّةُ لِأَنَّ الفَرْعَ دَلِيلُ الأَصْلِ عَلَى مَا سَبَقَ.

فَإِنْ قُلْتَ: الحَيَاةُ شَرطٌ فِيمَا عَدَاهَا مِنَ المَعَانِي وَالمَعْنَوِيَّةِ، فَمَا بَالُهَا لَمْ تُؤَخَّرْ عَنْهَا أَوْ تُقَدَّمَ؟

اعرف وجه ذكر صفة الحياة بعد القدرة والإرادة والعلم

قُلْتُ: وَجْهُ ذِكْرِهَا إِثْرَ العِلْمِ وَمَا قَبْلَهُ هُوَ أَنَّهَا مِنَ المُصَحِّحَاتِ الَّتِي لَا يُتَصَوَّرُ الفِعْلُ بِدُونِهَا، وَلَا مَدْخَلَ لِمَا بَعْدَهَا فِي التَّصْحِيحِ وَإِنْ كَانَتْ شَرطاً فِيهِ أَيْضاً لِأَنَّ الفِعْلَ يَصِحُّ مِنَ الأَعْمَى وَالأَصَمِّ وَالأَبْكَمِ، وَلَوْ لَاحَظَ فِيهَا الشَرطِيَّةَ بِمُجَرَّدِهَا لَقَدَّمَهَا أَوْ أَخَّرَهَا لِاسْتِوَاءِ الكُلِّ فِيهَا.

وَقَوْلُهُ: «وَمُرِيداً» هُوَ عَلَى حَذْفٍ، وَالأَصْلُ: «وَكَوْنُهُ مُرِيداً»، وَكَذَا مَا بَعْدَهُ مِنْ كَوْنِهِ عَالِماً، وَكَوْنِهِ حَيّاً، وَكَوْنِهِ سَمِيعاً، وَكَوْنِهِ بَصِيراً، وَكَوْنِهِ مُتَكَلِّماً، لِأَنَّ الكَلَامَ بِدُونِ الحَذْفِ مُشْكِلٌ لِأَنَّ ظَاهِرَهُ يُوهِمُ أَنَّهُ كَوْنٌ وَاحِدٌ اقْتَضَتْهُ صِفَات مُتَعَدِّدَةٌ، وَذَلِكَ لَا يُعْقَلُ، وَإِنَّمَا الحَقُّ أَنَّ لِكُلِّ صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ السَّبْعِ كَوْناً يَخُصُّهَا، فَكَوْنُهُ قَادِراً هُوَ بِالقُدْرَةِ، وَكَوْنُهُ مُرِيداً هُوَ بِالإِرَادَةِ، ثُمَّ كَذَلِكَ إِلَى آخِرِهَا.

وَالمُعْتَزِلَةُ يَقُولُونَ: كَوْنُهُ قَادِراً بِذَاتِهِ، مُرِيداً بِذَاتِهِ، إِلَى آخِرِهَا، وَذَلِكَ لَا يُعْقَلُ.

وَفِي عَطْفِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ عَلَى مَا قَبْلَهُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يُسْتَغْنَى بِالعِلْمِ عَنْهُمَا.

وَأَخَّرَ الكَلَامَ عَلَى الكَلَامِ لِأَنَّهُ لَا يَقْوَى قُوَّتَهَا فِي بَابِ الصِّفَةِ لِأَنَّ مَذْهَبَ المُعْتَزِلَةِ أَنَّ الكَلَامَ فِعْلُهُ، لَا وَصْفُهُ.

اعرف وجه تقديم السمع على البصر من كلام الإمام ابن عرفة رحمه الله

وَانْظُرْ مَا وَجْهُ تَقْدِيمِ السَّمْعِ عَلَى البَصَرِ؟ وَتَعَلَّقَ بِبَالِي أَنَّ فِي تَقْيِيدِ التَّفْسِيرِ عَنِ الشَّيْخِ «**ابْنِ عرَفَةَ**» ذِكْرُ وَجْهِهِ فِي الآيِ القُرْآنِيَّةِ[1]، فَطَالِعْهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: ظَاهِرُ قَوْلِ الشَّيْخِ: «اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ وَاجِبُ الوُجُودِ» إِلَى آخِرِ الوَاجِبَاتِ أَنَّ الوَاجِبَ عَلَى الـمُكَلَّفِ مَعْرِفَةُ وُجُوبِ هَذِهِ العَقَائِدِ، وَأَنَّ مَنْ جَزَمَ بِهَا عَنْ أَدِلَّتِهَا ذَاهِلًا عَنْ وُجُوبِهَا وَعَنِ اسْتِحَالَةِ الـمُسْتَحِيلِ مِنْهَا وَعَنْ جَوَازِ الجَائِزِ مِنْهَا أَنَّهُ لَيْسَ بِعَارِفٍ، وَهُوَ صَرِيحُ كَلَامِهِ فِي «**الصُّغْرَى**» إِذْ قَالَ: «وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ شَرْعاً أَنْ يَعْرِفَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ»[2]، وَأَنَّهُ لَا يَكْفِي[3] فِي الخُرُوجِ مِنْ عُهْدَةِ التَّكْلِيفِ الجَزْمُ بِثُبُوتِ القُدْرَةِ، وَالجَزْمُ بِهَا عَنْ دَلِيلِهَا الَّذِي هُوَ وُجُودُ العَالَـمِ، مَا لَـمْ يُتَفَطَّنْ لِكَيْفِيَّةِ نِسْبَتِهَا الَّذِي هُوَ الوُجُوبُ، أَوِ الامْتِنَاعُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى العَجْزِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، مَعَ أَنَّ حَدَّهُ لِلْمَعْرِفَةِ إِذْ قَالَ: «الجَزْمُ الـمُطَابِقُ عَنْ دَلِيلٍ»[4] يَقْتَضِي أَنَّهُ عَارِفٌ؟

قُلْتُ: كَلَامُهُ يُؤْذِنُ بِمَا ذَكَرْتَ، وَكَلَامُهُ فِي «**شَرْحِ الكُبْرَى**» كَغَيْرِهِ يَقْتَضِي أَنَّهُ عَارِفٌ، وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

---

(1) أشار الإمام ابن عرفة في مجالسه التفسيرية إلى وجه تقديم السمع على البصر في الذكر، ومن ذلك قوله في تفسير قول الله تعالى: ﴿أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [يونس: ٣١]: «إنّ السمع يدرِكُ به الإنسانُ الصوتَ من الجهات السِّت، والبصر لا يدرك به إلا ما يقابله فقط، فلذلك قدَّم السمع لأنه أشرف». (تقييد الأبي، تحقيق د. حوالة ص 250)
وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [النحل: ٧٨]: «اختلفوا أيهما أشرف، فاحتج من شرف السمع بأنّ الوحي المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم إنما يُتلَقَّى بحاسة السمع، وبأن الإنسان إذا مشى في الظلمة يسمع ولا يرى، فقد اختص السمع بهذه الحالة، ولأن البصر لا يتعلق إلا بما هو أمامك، والسمع يتعلق بالجهات الست». (السابق ص 477 ثم ذكر وجه شرف البصر بأدلة قوية أيضا)
(2) متن العقيدة الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 14)
(3) في (ت): لا يصح
(4) ذكر الإمام السنوسي هذا الحدّ في شرح الصغرى (ص 14)

فَصْلٌ: فِي مَا يَسْتَحِيلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى

وَلَـمَّا فَرَغَ مِنَ التَّكَلُّمِ عَلَى الوَاجِبَاتِ مِنَ العَقَائِدِ، شَرَعَ فِي التَّكَلُّمِ عَلَى أَضْدَادِهَا المُسْتَحِيلَاتِ فَقَالَ: (**وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى**) أَيْ عَلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، أَيْ: لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ بَعْدَ النَّظَرِ وُجُودُهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: لِأَيِّ شَيْءٍ ذَكَرَ الـمُسْتَحِيلَاتِ مَعَ أَنَّ العِلْمَ بِالوَاجِبَاتِ يَسْتَلْزِمُ العِلْمَ بِاسْتِحَالَةِ أَضْدَادِهَا[1]؟

اعرف أن العقائد لا يكتفى فيها بذكر الكليات عن جزئياتها ولا بالملزومات عن لوازمها

قُلْتُ: عَادَةُ الشَّيْخِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَسْطُ العَقَائِدِ وَعَدَمُ الاكْتِفَاءِ بِالـمَلْزُومَاتِ عَلَى لَوَازِمِهَا، وَلَا بِالكُلِّيَّاتِ عَنْ جُزْئِيَّاتِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَهْتَدِي إِلَى فَهْمِ اللَّوَازِمِ مِنَ الـمَلْزُومَاتِ وَالجُزْئِيَّاتِ مِنَ الكُلِّيَّاتِ كُلُّ أَحَدٍ لِأَنَّ الأَفْهَامَ تَخْتَلِفُ، وَلَا سِيَّمَا فِي حَقِّ مَنْ وُضِعَتْ لَهُ هَذِهِ العَقِيدَةُ مِنَ الـمُبْتَدِئِينَ، وَخَطَرُ الجَهْلِ فِي هَذَا العِلْمِ عَظِيمٌ[2]، وَذَلِكَ منه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي النُّصْحِ لِعَامَّةِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَاصَّتِهَا، رَحِمَهُ اللَّهُ وَنَفَعَنَا بِهِ.

---

(1) في (ت): بالواجبات يلزم منه العلم بالمستحيلات

(2) وقد صرح الإمام السنوسي بذلك في «شرح الصغرى» فقال: المقصود ذكر الصفات الواجبة والمستحيلة على التفصيل لأنه لو استغني فيها بالعام عن الخاص وبالملزوم عن اللازم لكان ذلك ذريعة إلى جهل كثير منها لخفاء اللوازم وعسر إدخال الجزئيات تحت كلياتها، وخطر الجهل في هذا العلم عظيم، فينبغي الاعتناء فيه بمزيد الإيضاح على قدر الإمكان والاحتياط البليغ لتحلية القلوب بيواقيت الإيمان. (ص 36)
وكتب العلامة السكتاني على قوله «وخطر الجهل في هذا العلم عظيم»: إنما قال في هذا العلم للدلالة على أن الجهل في سائر العلوم الشرعية كالفقه دون الجهل بعلم العقائد، إذ غايته أن يكون عاصياً بجهل ما يجب عليه عمله، أما الجهل بما يجب له تعالى ويستحيل عليه فكفرٌ والعياذ بالله، ولذا وصف خطره بالعظيم، والخطر ـ بفتح الخاء والطاء ـ الإشراف على الهلاك. (مخ/ص149)

(**العَدَمُ**) عَلَى الإِطْلَاقِ، سَابِقاً وَلَاحِقاً، وَمُسْتَمِرّاً لِأَنَّ وُجُوبَ الوُجُودِ مُنَافٍ لِكُلِّ ذَلِكَ.

وَلِمَا ذَكَرْنَا مِنْ تَحَرّي الشَّيْخِ البَسْطَ فِي العَقَائِدِ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ العَدَمِ: (**وَالحُدُوثُ، وَطُرُوءُ العَدَمِ**) فَأَشَارَ إِلَى العَدَمِ السَّابِقِ وَالعَدَمِ اللَّاحِقِ الـمُتَضَمّنِ مُطْلَقَ العَدَمِ لَهُمَا، فَعَطْفُهُمَا عَلَى «العَدَمِ» مِنْ بَابِ عَطْفِ اللَّازِمِ عَلَى المَلْزُومِ، أَوْ مِنْ بَابِ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ كَمَا قَالَ فِي «**شَرْحِ الصُّغْرَى**»[1].

فَإِنْ قُلْتَ: الـمُصَنّفُ فَسَّرَ القِدَمَ بِأَنَّهُ سَلْبُ العَدَمِ السَّابِقِ عَلَى الوُجُودِ، أَوْ سَلْبُ الأَوَّلِيَّةِ لِلْوُجُودِ[2]، وَالـمُطَابِقُ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مُقَابِلَهُ الـمُسْتَحِيلَ ثُبُوتُ العَدَمِ السَّابِقِ عَلَى الوُجُودِ.

كَمَا فَسَّرَ البَقَاءَ بِسَلْبِ العَدَمِ اللاَّحِقِ لِلْوُجُودِ[3]، فَالأَلْيَقُ عَلَيْهِ أَيْضاً أَنْ يَكُونَ نَقِيضَهُ ثُبُوتُ العَدَمِ اللَّاحِقِ لِلْوُجُودِ، فَمَا الـمُوجِبُ لِجَعْلِ النَّقِيضِ الحُدُوثُ وَطُرُوءُ العَدَمِ، مَعَ أَنَّ نَقِيضَ سَلْبِ الشَّيْءِ: ثُبُوتُ ذَلِكَ الشَّيْءِ؟

قُلْتُ: الـمُطَابِقُ فِي النَّقِيضِ مَا ذَكَرْتَ، لَكِنَّ الـمُنَافَاةَ حَاصِلَةٌ لِاسْتِلْزَامِ كُلٍّ مِنَ الحُدُوثِ وَطُرُوءِ العَدَمِ: العَدَمَ الثَّابِتَ قَبْلَ الوُجُودِ أَوْ بَعْدَهُ، وَمَلْزُومُ الـمُنَافِي مُنَافٍ.

وَلَعَلَّ الشَّيْخَ يَرَى أَنَّ الحُدُوثَ وَطُرُوءَ العَدَمِ أَوْضَحُ عِنْدَ العَامَّةِ، فَعَبَّرَ لَهُمْ بِمَا تَأْلَفُهُ أَفْهَامُهُمْ مَعَ حُصُولِ الـمَقْصُودِ، عَلَى

---

(1) راجع شرح الإمام السنوسي على الصغرى (ص 36)

(2) شرح الصغرى للإمام السنوسي (ص 21) وأما في شرح المقدمات فقد فسّر القدم بقوله: هو عبارة عن سلب العدم في الأزل. (ص 137)

(3) شرح الصغرى (ص 21) وأما في شرح المقدمات فقد فسّر البقاء بقوله: هو عبارة عن سلب العدم في ما لا يزال. (ص 137)

أَنَّهُ قِيلَ: إِنَّ الحُدُوثَ: هُوَ العَدَمُ السَّابِقُ عَلَى الوُجُودِ، وَإِنْ لَـمْ يَقُلْهُ الشَّيْخُ، وَعَلَى كِلَا القَوْلَيْنِ لَا يُعْقَلُ الحُدُوثُ إِلَّا بِشِرْكَةٍ مِنَ العَدَمِ.

وَلِلْمُحَاوَلَةِ عَلَى البَسْطِ أَيْضاً قَالَ: (**وَالـمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ**) وَإِنْ كَانَ مَا تَقَدَّمَ يَقْتَضِي اسْتِحَالَتَهَا.

وَفِي قَوْلِهِ: «لِلْحَوَادِثِ» تَفَنُّنٌ فِي العِبَارَةِ لِأَنَّ الـمُطَابِقَ لِـمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: «وَمُخَالِفٌ لِخَلْقِهِ» أَنْ تَكُونَ: «الـمُمَاثَلَةُ لِخَلْقِهِ»، وَالخَطْبُ سَهْلٌ لِأَنَّ الحَقَّ أَنَّ الحَوَادِثَ كُلَّهَا بِخَلْقِهِ إِنْ قِيلَ إِنَّ فِعْلَ العَبْدِ مِنْ خَلْقِهِ.

اعرف معنى المماثلة للحوادث التي يتنزّه الله عنها

وَسَكَتَ هُنَا عَمَّا بِهِ تَحْصُلُ الـمُمَاثَلَةُ، وَبَيَّنَهُ فِي «**الصُّغْرَى**» إِذْ قَالَ: «وَالـمُمَاثَلَةِ لِلْحَوَادِثِ بِأَنْ يَكُونَ جِرْماً، أَيْ: تَأْخُذُ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ قَدْراً مِنَ الفَرَاغِ، أَوْ يَكُونَ عَرَضاً يَقُومُ بِالجِرْمِ، أَوْ يَكُونَ فِي جِهَةٍ لِلْجِرْمِ، أَوْ لَهُ هُوَ جِهَةٌ، أَوْ يَتَقَيَّدَ بِمَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ، أَوْ تَتَّصِفَ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ بِالحَوَادِثِ، أَوْ يَتَّصِفَ بِالصِّغَرِ أَوِ الكِبَرِ، أَوْ يَتَّصِفَ بِالأَغْرَاضِ فِي الأَفْعَالِ وَالأَحْكَامِ»[1] انتهى.

وَمَا أَحْسَنَ هَذَا البَسْطَ مِنْهُ، وَلِأَجْلِهِ قَالَ: (**وَالافْتِقَارُ إِلَى الـمَحَلِّ وَالـمُخَصِّصِ**) لِاسْتِلْزَامِ مَا تَقَدَّمَ لَهُ؛ لِأَنَّ وُجُوبَ الوُجُودِ يَنْفِيهِمَا، بَلْ لِأَنَّ اسْتِحَالَةَ العَدَمِ تَنْفِيهِمَا وَتَتَضَمَّنُ اسْتِحَالَتَهُمَا.

نَعَمْ، إِذَا كَانَ الافْتِقَارُ إِلَى الـمَحَلِّ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ صِفَةٌ قَدِيمَةٌ فَلَا يَلْزَمُ مِنِ اسْتِحَالَةِ العَدَمِ اسْتِحَالَتُهُ[2].

---

(1) متن الصغرى من شرحها للإمام السنوسي (ص 36).

(2) وقد بين الإمام السنوسي استحالة إطلاق الفقر والافتقار على صفات مولانا ﷻ لفظا ومعنىً، وذلك في شرح المقدمات (ص 133) ونقلناه فيما سبق.

اعلم وجه استحالة التركيب على ذات مولانا تبارك وتعالى

وَلَـمَّا كَانَ التَّرْكِيبُ فِي الذَّاتِ العَلِيَّةِ يَسْتَلْزِمُ كَوْنَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الأَجْزَاءِ إِلَـهاً كَمَا يَسْتَلْزِمُهُ وُجُودُ النَّظِيرِ فِي الأُلُوهِيَّةِ، وَكَانَ يَلْزَمُ مِنْ تَعَدُّدِ الصِّفَةِ تَعَدُّدُ مُخْتَرِعِ الأَفْعَالِ، قَابَلَ كُلًّا مِنْ وَحْدَانِيَّةِ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالأَفْعَالِ بِوُجُودِ الشِّرْكَةِ فَقَالَ: (**وَالشَّرِيكُ**) أَيْ فِي الأُلُوهِيَّةِ، وَإِلَّا فَالـمُتَبَادِرُ أَنَّ الشَّرِيكَ إِنَّمَا يُنَافِي وَحْدَانِيَّةَ الأَفْعَالِ فَقَطْ، فَنَطَقَ بِذَلِكَ لِئَلَّا يَسْبِقَ إِلَى الوَهْمِ أَنَّ الـمُصَنِّفَ لَـمْ يَسْتَوْفِ أَضْدَادَ الوَحْدَانِيَّةِ بِأَقْسَامِهَا الثَّلَاثَةِ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا تَقَدَّمَ مِنْ اسْتِحَالَةِ العَدَمِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ هَلْ هُوَ مُسْتَحِيلٌ فِي حَقِّ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِالذَّاتِ فَقَطْ؟

اعلم ما يستحيل على صفات الله ﷻ

قُلْتُ: عَامٌّ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، فَيَسْتَحِيلُ عَلَى صِفَاتِهِ العَدَمُ، وَالحُدُوثُ، وَطُرُوءُ العَدَمِ، وَالـمُمَاثَلَةُ، وَالافْتِقَارُ إِلَى الـمُخَصِّصِ، وَالشَّرِيكُ، كَمَا يَسْتَحِيلُ عَلَى الذَّاتِ.

نَعَمْ، الافْتِقَارُ[1]، بَلْ الوُجُودُ فِي الـمَحَلِّ وَاجِبٌ لِصِفَاتِهِ، لَا مُسْتَحِيلٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَجِبُ لِصِفَاتِهِ مِنَ الوُجُودِ وَالقِدَمِ وَالبَقَاءِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ مَا يَجِبُ لِذَاتِهِ؟

قُلْتُ: نَعَمْ.

---

(1) هذه العبارة الرديئة في حق صفات مولانا جل وعزّ مما يجب اجتنابه لإيهامها معاني فاسدة كالحدوث والإمكان، وقد تقرر بالبرهان أن صفات الله ﷻ واجبة الوجود كذاته العلية تبارك وتعالى. ولذا استدرك السكتاني تلك العبارة الرديئة وعبر عنها بـ«الوجود في المحل»، وذلك اقتداء بالإمام السنوسي في مقدماته عند ذكر القسم الرابع من الموجودات إذ قال: وقسم موجود في المحل، ولا يفتقر إلى مخصص، وهو صفات مولانا جل وعز. (شرح المقدمات، ص 127)

فَإِنْ قُلْتَ: أَيُؤْخَذُ مَا ذَكَرْتَ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ؟

قُلْتُ: يُمْكِنُ أَخْذُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الوَاجِبِ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى الـمُسْتَحِيلِ لِأَنَّ اسْمَ الجَلَالَةِ اسْمٌ جَامِعٌ لِلذَّاتِ وَالصِّفَاتِ.

مبحث تنزيه الله تعالى عن أضداد صفاته الثبوتية

وَلَـمَّا انْقَضَى كَلَامُهُ عَلَى أَضْدَادِ الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ، أَخَذَ فِي أَضْدَادِ الثُّبُوتِيَّةِ، فَقَالَ: (**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ ـ جَلَّ وَعَزَّ ـ العَجْزُ، وَالكَرَاهَةُ، وَالجَهْلُ، وَالـمَوْتُ، وَالصَّمَمُ، وَالعَمَى، وَالبَكَمُ**) وَالكَلَامُ عَلَى اللَّفِّ وَالنَّشْرِ[1] عَلَى التَّرْتِيبِ، فَالعَجْزُ ضِدُّ القُدْرَةِ، وَالكَرَاهَةُ ضِدُّ الإِرَادَةِ، وَالجَهْلُ ضِدُّ العِلْمِ، وَالـمَوْتُ ضِدُّ الحَيَاةِ، وَالصَّمَمُ ضِدُّ السَّمْعِ، وَالعَمَى ضِدُّ البَصَرِ، وَالبَكَمُ ضِدُّ الكَلَامِ.

فَإِنْ قُلْتَ: سَكَتَ الشَّيْخُ عَنْ أَضْدَادِ الـمَعْنَوِيَّةِ وَهِيَ كَوْنُهُ عَاجِزاً، وَكَوْنُهُ كَارِهاً، وَكَوْنُهُ جَاهِلًا، وَكَوْنُهُ مَيِّتاً، وَكَوْنُهُ أَصَمَّ، وَكَوْنُهُ أَعْمَى، وَكَوْنُهُ أَبْكَمَ، بِنَاءً عَلَى ثُبُوتِ الأَحْوَالِ وَالوَاسِطَةِ بَيْنَ الوُجُودِ وَالعَدَمِ، كَمَا سَكَتَ عَنِ الـمَعْنَوِيَّةِ وَأَضْدَادِهَا فِيمَا سَيَأْتِي عِنْدَ الاسْتِدْلَالِ لِأَنَّهُ اسْتَدَلَّ عَلَى الـمَعَانِي دُونَ الـمَعْنَوِيَّةِ، كَمَا اسْتَدَلَّ فِي الـمُسْتَحِيلَاتِ عَلَى الـمَعَانِي الأَضْدَادِ دُونَ الـمَعْنَوِيَّةِ.

قُلْتُ: إِنَّمَا سَكَتَ عَنْهَا لِوُضُوحِهَا، كَمَا قَالَ فِي «**الصُّغْرَى**»: «وَأَضْدَادُ الـمَعْنَوِيَّةِ وَاضِحَةٌ مِنْ هَذِهِ»[2].

---

(1) اللف والنشر مصطلح بياني، عرّفه الإمام بدر الدين بن مالك في «المصابح» بقوله: «هو أن تلف بين شيئين في الذكر أو أكثر، ثم تتبعهما متعلقاتٍ بهما، إما على الترتيب أو على العكس. (راجع ص 246) ومثال اللف والنشر المرتب قوله تعالى: ﴿وَمِن رَّحۡمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسۡكُنُواْ فِيهِ وَلِتَبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِهِۦ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٧٣﴾[القصص: ٧٣]، فقد ذكر في هذه الآية الكريمة الليل والنهار، ثم ذكر ما لليل أوّلا ـ هو السكون فيه والهدوء بالمنام ـ لتقدُّمه، ثم ذكر ما للنهار ثانيا ـ وهو ابتغاء فضل الله بطلب الرزق فيه ـ لتأخره.

(2) متن العقيدة الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 44)

فَإِنْ قُلْتَ: لِأَيِّ شَيْءٍ قَالَ الشَّيْخُ: «وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ العَجْزُ»، وَلَـمْ يَقُلْ: «وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ العَجْزُ»؟

قُلْتُ: لَعَلَّهُ رَأَى أَنَّ اسْتِحَالَةَ أَضْدَادِ السُلُوبِ أَوْضَحُ مِنِ اسْتِحَالَةِ أَضْدَادِ الثُّبُوتِيَّةِ، وَلِذَلِكَ بَنَى الكَلَامَ عَلَى التَّشْبِيهِ، إِذْ يَقْتَضِي أَنَّ الـمُشَبَّهَ بِهِ أَقْوَى مِنَ الـمُشَبَّهِ.

وَالـمَعْنِيُّ: «وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ العَجْزُ اسْتِحَالَةً كَاسْتِحَالَةِ ذَا»، وَبَيَانُهُ أَنَّهُ لَوِ اتَّصَفَ بِالعَدَمِ لَكَانَ حَادِثاً، فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوْ التَّسَلْسُلُ، وَهُمَا مُحَالَانِ، وَمَا أَدَّى إِلَيْهِمَا ـ الَّذِي هُوَ فَرْضُ العَدَمِ أَيّاً كَانَ ـ مُحَالٌ أَيْضاً، وَلَا كَذَلِكَ العَجْزُ عَنْ مُمْكِنٍ مَّا، فَإِنَّ اسْتِحَالَتَهُ فِي حَقِّ الفَاعِلِ تَفْتَقِرُ إِلَى أَنْظَارٍ دَقِيقَةٍ.

مبحث أنواع التقابل بين الصفات

فَإِنْ قُلْتَ: تَقَابُلُ[1] القُدْرَةِ وَالعَجْزِ مِنْ أَيِّ أَنْوَاعِ التَّقَابُلِ هِيَ؟

قُلْتُ: تَقَابُلُهُمَا تَقَابُلُ الضِّدَّيْنِ[2]؛ لِأَنَّهُمَا صِفَتَانِ وُجُودِيَّتَانِ يَتَعَلَّقَانِ بِالمَوْجُودِ الـمُمْكِنِ[1].

---

(1) قال العلامة شمس الدين الأصفهاني: التقابل: امتناع اجتماع شيئين في موضوع واحد في زمان واحد من جهة واحدة. وهو متنوع إلى أنواع أربعة: تقابل الإيجاب والسلب، وتقابل العدم والملكة، وتقابل الضدين، وتقابل المتضايفين. (راجع تسديد القواعد في شرح تجريد القواعد، ج1/ص456 تحقيق د. خالد بن حمّاد العدواني، نشر دار الضياء ـ الكويت)

(2) قال العلامة السكتاني في حاشيته على شرح الصغرى: التقابل بين العجز والقدرة تقابل الضدين عند الجمهور، ووجَّهوهُ بما في الشاهد بأن في الزَّمِنِ معنًى لا يوجد في الممنوع من الفعل مع اشتراكهما في عدم التمكن من الفعل. وعند الفلاسفة وأبي هاشم هو عدم ملكة القدرة، وليس في الزَّمِنِ صفةٌ محققة تضادُّ القدرة، بل الفرق أن الزَّمِنَ ليس بقادر، والممنوع قادرٌ. ويتفرع على كون العجز ضدّ القدرة ما ذهب إليه الشيخ الأشعريُّ من أنه إنما يتعلق بالموجود كالقدرة لأن تعلق الصفة الموجودة بالمعدوم خيال محض، فعجزُ الزَّمِنِ يكون عن القعود الموجود، بمعنى أنه صفة تستعقب القعود الموجود، لا عن القيام المعدوم. (مخ/ص 152) ثم أورد بحثا للعلامة التفتازاني أعترض فيه على رأي الجمهور، وأصله في شرح المقاصد (ج1/ص 243)

وَأَمَّا الكَرَاهَةُ فَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ فِي «**الصُّغْرَى**» إِذْ فَسَّرَهَا بِعَدَمِ الإِرَادَةِ لِلْفِعْلِ[2] أَنَّ التَّقَابُلَ بَيْنَهُمَا تَقَابُلُ العَدَمِ وَالـمَلَكَةِ، أَوْ تَقَابُلُ النَّقِيضَيْنِ.

فَإِنْ قُلْتَ: لِأَيِّ شَيْءٍ فَسَّرَ الكَرَاهَةَ فِي «**الصُّغْرَى**» وَلَمْ يُفَسِّرْ سَائِرَ الأَضْدَادِ؟

قُلْتُ: لِأَنَّ الكَرَاهَةَ لَفْظٌ مُشْتَرَكٌ[3] بَيْنَ عَدَمِ الإِرَادَةِ وَبَيْنَ طَلَبِ الكَفِّ عَنِ الفِعْلِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَقْسَامِ الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، وَهِيَ إِنَّمَا تُنَافِي الإِرَادَةَ بِالـمَعْنَى الأَوَّلِ، لَا بِالـمَعْنَى الثَّانِي؛ إِذْ لَا مَانِعَ فِي أَنْ يَنْهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْ شَيْءٍ كَالسَّرِقَةِ مَثَلًا وَيُرِيد وُقُوعَهُ، أَيْ يَقْصِدُ إِلَيْهِ، وَهِيَ بِالـمَعْنَى الأَوَّلِ صَادِقَةٌ بِكُلِّ مَا يُنَافِي القَصْدَ مِنَ الذُّهُولِ أَوِ الغَفْلَةِ أَوْ كَوْنِ الفِعْلِ عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيلِ أَوِ الطَّبْعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يُجَامِعُ القَصْدَ.

وَأَمَّا الجَهْلُ وَمَا فِي مَعْنَاهُ مِنَ الظَّنِّ وَالشَّكِّ وَالوَهْمِ وَالاعْتِقَادِ وَكَوْنِ عِلْمِهِ عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ فَالتَّقَابُلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِلْمِ تَقَابُلُ الضِّدَّيْنِ.

نَعَمْ، الجَهْلُ البَسِيطُ ـ وَهُوَ عَدَمُ الشُّعُورِ بِالشَّيْءِ ـ فَتَقَابُلُهُ تَقَابُلُ العَدَمِ وَالـمَلَكَةِ.

---

(1) كتب العلامة السكتاني على قول الإمام السنوسي في الصغرى: «وكذا يستحيل عليه العجز عن ممكن ما»: قال الشيخ «عن ممكن ما» إيذاناً بأن العجز إنما يتعلقُ بما تتعلق به القدرة وهو الممكن، فلا يوصف بالعجز عن الواجبات والمستحيلات لأنهما ليسا محل تأثير. (مخ/ص152)

(2) متن العقيدة الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 39)

(3) اللفظ المشترك: هو ما تعددت معانيه، كأن يكون له معنيان فأكثر، كالقرء للحيض والطهر. سمي مشتركا لاشتراك المعنيين فيه. ويشترط أن يكون حقيقة في معنييه أو معانيه، وإلا فلا يقال فيه مشترك، بل حقيقة ومجاز، كالأسد للحيوان المفترس والرجل الشجاع. (راجع التعريفات للشريف الجرجاني، ص 300)

وَأَمَّا المَوْتُ فَالتَّقَابُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الحَيَاةِ تَقَابُلُ الضِّدَّيْنِ[1] عَلَى مَا يُشْعِرُ بِهِ القُرْآنُ الكَرِيمُ إِذْ قَالَ: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢].

وَقِيلَ: إِنَّهُ عَدَمُ الحَيَاةِ، فَيَكُونُ تَقَابُلُهُمَا تَقَابُلَ العَدَمِ وَالمَلَكَةِ[2].

وَأَمَّا الصَّمَمُ فَغَيْبَةُ مَوْجُودٍ مَّا عَنْ سَمْعِهِ، وَيَكُونُ بِوُجُودِ آفَةٍ تَقُومُ بِالأَصَمِّ، كَمَا أَنَّ العَمَى آفَةٌ وَمَعْنىً يَقُومُ بِالأَعْمَى، أَوْ عَدَمُ البَصَرِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ البَصَرُ، فَالتَّقَابُلُ بَيْنَهُمَا إِمَّا تَقَابُلُ التَّضَادِّ، أَوْ تَقَابُلُ العَدَمِ وَالمَلَكَةِ.

وَمِثْلُ هَذَا يُقَالُ فِي البَكَمِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الكَلَامِ، وَكَذَا مَا فِي مَعْنَاهُ مِنْ كَوْنِ كَلَامِهِ حَرْفاً أَوْ صَوْتاً.

فَإِنْ قُلْتَ: ظَاهِرُ كَلَامِهِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنَ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ وَصَرَّحَ بِهِ فِي «**الصُّغْرَى**» أَنَّ لِكُلِّ صِفَةٍ مِنَ الوَاجِبَاتِ ضِدٌّ يَخُصُّهُ مِنَ المُسْتَحِيلَاتِ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ ضِدّاً لِغَيْرِهَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ المَوْتَ مَثَلًا يُضَادُّ الحَيَاةَ، وَيُضَادُّ العِلْمَ، وَيُضَادُّ الإِرَادَةَ، وَيُضَادُّ القُدْرَةَ، كَمَا أَنَّ الجَهْلَ يُضَادُّ العِلْمَ، وَيُضَادُّ الإِرَادَةَ لِأَنَّ

---

(1) وهذا بناء على أن الموت أمر وجودي، وإليه تشير الآية التي سيذكرها الشارح بناء على أن ﴿خَلَقَ﴾ بمعنى أوجد، لا بمعنى قدّر. وأيضا قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، قال الإمام ابن عرفة تعليقا على هذه الآية الكريمة: فيه دليل على أن الموت أمر وجودي، وعلى أن النفس باقية بعد الموت بإبقاء الله تعالى لأنها إذا ذاقت الموت فهي ذائقة حينئذ، والعدم لا يذوق موتا. (تقييد الأبي ص 90، تحقيق د. الزار)

(2) وهذا بناء على أن الموت أمر عدمي، وقد يؤخذ ذلك من قوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا﴾ [البقرة: ٢٨] قال الإمام ابن عرفة: فيه دليل على أنّ الموت أمر عدمي، فإنه أخبر عنهم أنهم كانوا متّصفين بالموت حالة كونهم عدمًا صرفًا، والوجود لا يجامع العدم على المشهور، وإنما يجامع وجودا مثله. (تقييد الأبي، ج1/ص 225، تحقيق د. المناعي)

القَصْدَ إِلَى الشَّيْءِ بِدُونِ الشُّعُورِ بِهِ مُحَالٌ، وَكَذَا الذُّهُولُ وَالغَفْلَةُ يُضَادَّانِ العِلْمَ وَالإِرَادَةَ، وَكَذَا تَقُولُ فِي طُرُوءِ العَدَمِ يُضَادُّ البَقَاءَ وَيُضَادُّ القِدَمَ، وَالحُدُوثُ يُضَادُّ القِدَمَ وَالـمُخَالَفَةَ.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ اعْتَبَرَ فِي ذَلِكَ اللُّغَةَ، فَإِنَّ المَوْتَ وَإِنْ كَانَ يُضَادُّ الصِّفَاتِ المَذْكُورَةَ فَلَا يُقَالُ فِي اللُّغَةِ إِنَّهُ ضِدٌّ لِغَيْرِ الحَيَاةِ، كَمَا أَنَّ الجَهْلَ وَإِنْ كَانَ يُضَادُّ الإِرَادَةَ فَلَا يُقَالُ إِنَّهُ ضِدٌّ لِغَيْرِ العِلْمِ، فَانْظُرْهُ هَلْ يَطَّرِدُ أَمْ لَا؟ فَإِنِ اطَّرَدَ فَالشَّيْخُ سَلَكَ السَّبِيلَ الأَقْرَبَ الأَوْضَحَ فِي التَّضَادِّ، إِذْ هُوَ اللَّائِقُ بِعَامَّةِ النَّاسِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ: فِي مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى

وَلَـمَّا كَانَ الجَائِزُ فِي حَقِّهِ كَالـمُرَكَّبِ، إِذْ هُوَ صِحَّةُ الوُجُودِ وَالعَدَمِ، وَمَا قَبْلَهُ مِنَ الوَاجِبِ وَالـمُسْتَحِيلِ كَالبَسِيطِ، قَدَّمَهُمَا وَأَخَّرَهُ فَقَالَ: (**وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى فِعْلُ كُلِّ مُمْكِنٍ**) سَوَاءٌ كَانَ صَلَاحاً لِلْعَبْدِ أَوْ أَصْلَحَ، كَبَعْثَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالثَّوَابِ لِلْمُطِيعِ، وَالعِقَابِ لِلْعَاصِي، خِلَافاً لِـمَنْ يُوجِبُهَا، (**أَوْ تَرْكُهُ**) خِلَافاً لِـمَنْ يَقُولُ بِاسْتِحَالَتِهِ.

مبحث جواز فعل كل ممكن أو تركه في حقّ الله تعال

وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: «أَوْ تَرْكُهُ» عَائِدٌ عَلَى فِعْلِ الـمُمْكِنِ، وَيُحْتَمَلُ عَوْدُهُ عَلَى الـمُمْكِنِ.

وَإِنَّمَا عَطَفَ بِـ«أَوْ» إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الجَائِزَ: الفِعْلُ فَقَطْ، أَوِ التَّرْكُ فَقَطْ، لَا هُمَا لِأَنَّهُ مُسْتَحِيلٌ.

فَصْلٌ: فِي بَرَاهِينِ وَأَدِلَّةِ الإِلَهِيَّاتِ

وَلَـمَّا ذَكَرَ عَقَائِدَ التَّوْحِيدِ مِنَ الوَاجِبَاتِ وَالجَائِزَاتِ وَالـمُسْتَحِيلَاتِ، وَسَرَدَهَا عَارِيَةً عَنِ الأَدِلَّةِ، وَكَانَ التَّقْلِيدُ لَا يَكْفِي فِي عَقَائِدِ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ مُخْتَارُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الخِلَافِ[1]، أَخَذَ فِي تَحْصِيلِهَا بِالأَدِلَّةِ القَطْعِيَّةِ الـمُخْتَصَرَةِ، يَنْشَرِحُ بِهَا الصَّدْرُ، وَيَثْلُجُ لَـهَا الفِكْرُ بِحَوْلِ اللَّهِ، فَقَالَ مُبْتَدِءاً بِعَقِيدَةِ الوُجُودِ الَّذِي هُوَ عَيْنُ الذَّاتِ، عَاطِفاً عَلَى مَحْذُوفٍ، عَطْفَ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، تَقْدِيرُهُ: هَذِهِ عَقَائِدُ، وَأَدِلَّتُهَا كَذَا، إِلَى آخِرِهِ.

قف على معنى عدم كفاية التقليد في العقائد

(**وَالدَّلِيلُ**) وَهُوَ مَا يُمْكِنُ التَّوَصُّلُ بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبٍ خَبَرِيٍّ[2]، وَسَيَأْتِي تَمْثِيلُهُ.

(**عَلَى**) وُجُوبِ (**وُجُودِهِ تَعَالَى**) وَهُوَ الـمَدْلُولُ، (**وُجُودُ العَالَـمِ**) بَعْدَ عَدَمِهِ وَهُوَ حُدُوثُهُ، أَوْ وُجُودُهُ رَاجِحاً عَلَى مُقَابِلِهِ العَدَمِ، وَهُوَ الإِمْكَانُ، أَوْ هُمَا، أَيْ وُجُودُهُ بَعْدَ عَدَمِهِ، وَوُجُودُهُ رَاجِحاً عَلَى مُقَابِلِهِ العَدَمِ، وَهُوَ طَرِيقَةُ مَنْ يَشُوبُ الإِمْكَانَ بِالـحُدُوثِ فِي الاحْتِجَاجِ بِالعَالَـمِ عَلَى وُجُودِ الصَّانِعِ[3].

مبحث الدليل على وجوب وجود الله ﷻ

(1) تقدمت الإشارة إلى أن مختار الإمام السنوسي في مسألة التقليد، وقد صرح بذلك في شرح «صغرى الصغرى» فقال: «لَوْ حَصَلَ مِنَ المُكَلَّفِ جَزْمٌ مُطَابِقٌ لِمَا فِي نَفْسِ الأَمْرِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَنْ ضَرُورَةٍ وَلَا عَنْ بُرْهَانٍ، وَإِنَّمَا كَانَ عَنْ تَقْلِيدٍ، فَفِي ذَلِكَ طُرُقٌ وَأَقْوَالٌ، وَأَصَحُّهَا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ البَحْثُ عَنِ البُرْهَانِ حَتَّى تَحْصُلَ لَهُ المَعْرِفَةُ عَنْهُ، مَهْمَا كَانَتْ فِيهِ قَابِلِيَّةٌ لِفَهْمِ ذَلِكَ». (ص 11 المطبعة الخيرية، مصر، ط1. عام 1304هـ)

(2) وهذا التعريف للدليل ذكره العلامة ابن الحاجب في مختصره الأصولي (ج1/ص203)

(3) حاصل هذه الطريقة أنه لا معنى للممكن إلا من تساوى فيه الأمران المتقابلان كما يرشد إليه تعريفه بأنه الذي يصح في العقل وجودُه وعدمُه، ولا معنى لرجحان أحد الأمرين إلا حدوثه، فيصير مجموع الدليل مأخوذاً من التساوي والرجحان، وذلك هو الإمكان والحدوث الذي ما وقع إلا بعد ترجيح أحد الممكنين، ولا معنى لشَوْبِ ـ أي خَلْطِ ـ الإمكان مع الحدوث إلا ذلك.

وَالعَالَـمُ: هُوَ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرَضِينَ وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَهُمَا، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ عَلَامَةٌ عَلَى بَارِئِهِ وَمَنْشَأُ العِلْمِ بِهِ.

تقرير الدليل على وجوب وجود الله ﷻ بالقياس الاقتراني

وَتَقْرِيرُ الدَّلِيلِ بِالقِيَاسِ الاقْتِرَانِيِّ[1] أَنْ تَقُولَ:

العَالَـمُ مَوْجُودٌ بَعْدَ أَنْ لَـمْ يَكُنْ

وَكُلُّ مَوْجُودٍ بَعْدَ أَنْ لَـمْ يَكُنْ فَلَهُ مُوجِدٌ أَوْجَدَهُ

يَنْتُجُ: العَالَـمُ لَهُ مُوجِدٌ أَوْجَدَهُ

فَمَجْمُوعُ الـمُقَدِّمَتَيْنِ هُوَ الدَّلِيلُ، وَالـمَدْلُولُ هُوَ النَّتِيجَةُ الـمَذْكُورَةُ، وَهُوَ الـمَطْلُوبُ الخَبَرِيُّ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالكَذِبَ، وَالدَّلَالَةُ: الفَهْمُ لِلْمَطْلُوبِ مِنَ الـمُقَدِّمَتَيْنِ.

وَالـمُطَابِقُ فِي التَّقْرِيرِ لِمَا تَقَدَّمَ أَنْ تَقُولَ فِي الكُبْرَى: «وَكُلُّ مَوْجُودٍ بَعْدَ العَدَمِ فَصَانِعُهُ وَاجِبُ الوُجُودِ»، وَلَكِنَّ العَالَـمَ كَمَا يَدُلُّ عَلَى الوُجُودِ يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الوُجُودِ، إِذْ يَسْتَحِيلُ وُجُودُ العَالَـمِ عَنْ صَانِعٍ غَيْرِ وَاجِبٍ[2].

---

(1) القياس الاقتراني: هو ما لم تذكر فيه صورة النتيجة، وإنما ذكر فيها طرفاها، نحو قولك: «العالم حادث، وكل حادث له محدث»، فنتيجة هذا القياس وهو «العالم له محدث» لم تذكر هكذا مركبة في المقدمتين، وإنما ذكر موضوعها وهو «العالم» في الصغرى، ومحمولها وهو «له محدث» في الكبرى.

(2) قال الإمام السنوسي في بيان ذلك: لمَّا تبين توقفُ وجود العوالم كلها على وجوده تعالى، ترتب على ذلك وجوبُ الوجود له جل وعلا، بمعنى أنه لا يقبل العدمَ، لا أزلاً ولا أبدًا. ووجه لزوم ذلك أنه لو قبل العدم جل وعلا لوجبَ حينئذ احتياجُه - تعالى عن ذلك - إلى فاعل مختار يرجِّحُ وجودَه على عدمِه، فيكون حادثاً من جملة العوالم، فيجب أن يعجز مثل عجزها، فلا يوجِدُ شيئاً من العوالم، كيف والفرضُ أنَّ وجودَ العوالم مستنِدٌ إليه، فيلزم نفيها مع تحقق وجودها، وهو ظاهر الاستحالة، فما أدى إليه من عدم وجوب وجود الله تعالى محال. (المنهج السديد في شرح كفاية المريد في علم التوحيد، ص 146)

وَبَيَانُهُ أَنَّهُ لَوْ لَـمْ يَجِبْ لَكَانَ إِمَّا مُسْتَحِيلًا أَوْ جَائِزاً، وَالـمُسْتَحِيلُ لَا يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الإِيجَادُ، وَالجَائِزُ لَا يَكُونُ وُجُودُهُ إِلَّا حَادِثاً لِتَوَقُّفِ وُجُودِهِ عَلَى تَرْجِيحِ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ لِلْإِمْكَانِ، وَإِذَا كَانَ حَادِثاً افْتَقَرَ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوِ التَّسَلْسُلُ، وَهُمَا مُحَالَانِ، وَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ وُجُودُنَا الـمُتَوَقِّفُ عَلَى الـمُحَالِ مُحَالًا، كَيْفَ وَالوُجُودُ مُشَاهَدٌ وَاقِعٌ؟! فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ صَانِعَ العَالَـمِ لَيْسَ بِمُسْتَحِيلٍ، وَلَيْسَ بِجَائِزٍ، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ وَاجِباً، وَهُوَ الـمَطْلُوبُ.

فَإِنْ قُلْتَ: الـمُقَدِّمَتَانِ فِي التَّقْرِيرِ الـمَذْكُورِ ضَرُورِيَّتَانِ؟ أَوْ نَظَرِيَّتَانِ تَفْتَقِرُ إِلَى بَيَانٍ؟

قُلْتُ: نَظَرِيَّتَانِ، أَمَّا الأُولَى القَائِلَةُ: «العَالَـمُ مَوْجُودٌ بَعْدَ أَنْ لَـمْ يَكُنْ» فَبَيَانُهَا يَتَوَقَّفُ عَلَى حُدُوثِ العَالَـمِ وَسَبْقِ العَدَمِ لَهُ، وَهُوَ غَيْرُ ضَرُورِيٍّ، وَإِلَى دَلِيلِهِ أَشَارَ فِي «**الصُّغْرَى**» بِقَوْلِهِ: «وَدَلِيلُ حُدُوثِهِ مُلَازَمَتُهُ لِلْأَعْرَاضِ الحَادِثَةِ مِنْ حَرَكَةٍ وَسُكُونٍ وَغَيْرِهِمَا، وَمُلَازِمُ الحَادِثِ حَادِثٌ»[1].

فَإِنْ قُلْتَ: حَاصِلُ هَذَا الدَّلِيلِ الاسْتِدْلَالُ بِحُدُوثِ الأَعْرَاضِ عَلَى حُدُوثِ الأَجْرَامِ، وَذَلِكَ يَتَوَقَّفُ عَلَى عَدَمِ الانْفِكَاكِ بَيْنَ الأَجْرَامِ وَالأَعْرَاضِ.

قُلْتُ: أَجَلْ لِأَنَّ الجِرْمَ لَا يَخْلُو عَنِ الحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَبْقَى فِي حَيِّزِهِ فَيَكُونُ سَاكِناً، أَوْ يَنْتَقِلُ عَنْهُ فَيَكُونُ مُتَحَرِّكاً، وَهُمَا حَادِثَانِ لِتَعَاقُبِهِمَا عَلَى الجِرْمِ الَّذِي لَا يَخْلُو عَنْهُمَا بِالضَّرُورَةِ وَلَا يَعْرَى عَنْهُمَا، وَمَا لَا يَعْرَى عَنِ الحَوَادِثِ لَا

---

(1) متن الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 45)

يَسْبِقُهَا[1]، وَمَا لَا يَسْبِقُهَا يَكُونُ حَادِثاً مِثْلَهَا لِاسْتِحَالَةِ حُدُوثِ أَحَدِ الـمُتَلَازِمَيْنِ وَقِدَمِ الآخَرِ.

هَذَا بَيَانُهَا عَلَى التَّقْرِيبِ، وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ يُحْوِجُ[2] إِلَى تَطْوِيلٍ وَتَدْقِيقٍ يَصْعُبُ الوُصُولُ إِلَيْهِ عَلَى الـمُبْتَدِئِ، مَعَ أَنَّ الـمَطْلُوبَ مِنْهُ الدَّلِيلُ الجُمْلِيُّ.

وَأَمَّا الثَّانِيَةُ القَائِلَةُ: «وَكُلُّ مَوْجُودٍ بَعْدَ أَنْ لَـمْ يَكُنْ فَلَهُ مُوجِدٌ أَوْجَدَهُ» فَبَيَانُهَا مَا عُلِمَ مِن اسْتِحَالَةِ إِيجَادِهِ لِنَفْسِهِ، وَاسْتِحَالَةِ تَرْجِيحِ وُجُودِهِ الـمُسَاوِي لِعَدَمِهِ لِذَاتِهِ، لِأَنَّ الأَوَّلَ يَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ سَابِقاً لِنَفْسِهِ مَسْبُوقاً بِهَا، وَذَلِكَ تَهَافُتٌ لَا يُعْقَلُ، وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ يَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِياً لِذَاتِهِ رَاجِحاً لِذَاتِهِ، وَذَلِكَ جَمْعٌ بَيْنَ مُتَنَافِيَيْنِ أَيْضاً، فَإِذاً الحَادِثُ لَابُدَّ لَهُ مِنْ مُحْدِثٍ خَارِجٍ عَنْ ذَاتِهِ، وَهُوَ الـمَطْلُوبُ.

وَالحَاصِلُ أَنَّ العَالَـمَ صُنْعَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى صَانِعٍ مُدَبِّرٍ حَكِيمٍ، وَلِلَّهِ دَرُّ الأَعْرَابِيِّ إِذْ قَالَ لِـمَنْ سَأَلَهُ عَنْ وُجُودِ الصَّانِعِ: «البَعْرَةُ تَدُلُّ عَلَى البَعِيرِ، وَأَثَرُ القَدَمِ يَدُلُّ عَلَى الـمَسِيرِ، وَالسَّمَاءُ ذَاتُ أَبْرَاجٍ، وَالأَرْضُ ذَاتُ فِجَاجٍ، أَلَا تَدُلُّ عَلَى اللَّطِيفِ الخَبِيرِ؟!».

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ قَرَّرْتَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّهُ قِيَاسٌ اقْتِرَانِيٌّ، وَطَرِيقَةُ الـمُصَنِّفِ فِيمَا عَدَى عَقِيدَةِ الوُجُودِ فِي التَّقْرِيرِ هُوَ الاسْتِثْنَائِيُّ عَلَى مَا سَيَظْهَرُ لَكَ، فَهَلْ يُمْكِنُ أَنْ يُقَرَّرَ هُنَا عَلَى تِلْكَ الطَّرِيقَةِ أَمْ لَا؟

---

(1) لأنه لو سبقها لعرى عنها، والفرض أنه لا يعرو عنها.

(2) في (ت): يحتاج

تقرير الدليل على وجوب وجود الله ﷻ بالقياس الاستثنائي

قُلْتُ: نَعَمْ، وَتَقْرِيرُهُ أَنْ يُقَالَ عَلَى ذَلِكَ النَّهْجِ: «لَوْ لَـمْ يَكُنْ صَانِعُ العَالَـمِ وَاجِبَ الوُجُودِ لَـمْ يَكُنِ العَالَـمُ مَوْجُوداً، لَكِنَّهُ مَوْجُودٌ، فَصَانِعُهُ وَاجِبُ الوُجُودِ».

وَبَيَانُ الـمُلَازَمَةِ هُوَ أَنَّهُ لَوْ لَـمْ يَكُنْ وَاجِباً بِأَنْ كَانَ مُسْتَحِيلًا أَوْ جَائِزاً لَـمْ يَتَأَتَّ مِنْهُ الفِعْلُ، أَمَّا الـمُسْتَحِيلُ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا الجَائِزُ فَلِمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ وُجُودَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا حَادِثاً، فَيُحْوِجُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوِ التَّسَلْسُلُ الـمُؤَدِّي إِلَى نَفْيِنَا، وَنَفْيُنَا مَعَ وُجُودِنَا مُحَالٌ، فَإِذاً وُجُودُ العَالَـمِ لَا يُجَامِعُ اسْتِحَالَةَ الإِلَهِ وَلَا جَوَازَهُ، وَإِنَّمَا يُجَامِعُ وُجُوبَهُ.

وَأَمَّا الاسْتِثْنَائِيَّةُ القَائِلَةُ: «لَكِنَّهُ مَوْجُودٌ» فَمِنْ مُشَاهَدَةِ وُجُودِهِ يُعْلَمُ صِدْقُهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: جَعَلَ هُنَا وُجُودَ العَالَـمِ هُوَ الدَّلِيلُ، وَفِي «**الصُّغْرَى**»[1] حُدُوثَ العَالَـمِ، فَأَيُّهُمَا أَوْلَى؟

قُلْتُ: كِلَاهُمَا حَسَنٌ، غَيْرَ أَنَّ الجَارِي عَلَى مَا يَقُولُهُ الـمُتَكَلِّمُونَ[2] هُو مَا ذَكَرَهُ هُنَاكَ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: الدَّلِيلُ،

---

(1) راجع متن الصغرى للإمام السنوسي ضمن شرحها (ص45)

(2) قال العلامة السكتاني في حاشيته على شرح الصغرى: الدليل عند المتكلمين «العالَمُ» مثلا، والحدوثُ والإمكانُ جهةُ دلالته لأن العالَم لا يدل من جميع وجوهه ككونه موصوفاً أو صفةً أو بسيطاً أو مركباً مثلا، وإنما يدل من جهة كونه لم يكن ثم كان، أو من جهة إمكانه المحوج إلى الترجيح أحد طرفي الممكن عن مقابله إذ يستحيل فيما لم يكن ثم كان أن يكون بلا سبب كما يستحيل الترجيح لأحد طرفي الممكن بلا مرجح. وعند المناطقة الدليل: قولان فصاعداً يكون عنه قول آخر، كقولنا: العالم حادث، وكل حادث فله محدث، ينتج لنا: العالم له محدث. (حاشية السكتاني، مخ/ص 165)

وحاصل ما أشار إليه العلامة السكتاني أن الدليل عند المتكلمين هو ما احتوى على الموصِل إلى المطلوب، لا نفس الموصل، وحينئذ فالعالَمُ هو الدليل لاحتوائه على جهات منها ما لا يوصل إلى المقصود الذي هو العلم بوجود الله، ومنها ما يوصل إلى العلم به، فالأول كطوله وبياضه وأفراده ومركباته، والثاني كحدوثه وإمكانه، فالعالم دليل

وَالـمَدْلُولُ، وَوَجْهُ الدَّلِيلِ، وَيَقُولُونَ فِي الحُدُوثِ: إِنَّهُ الوَجْهُ الَّذِي دَلَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ، عَلَى مَا يَقُولُونَ فِي الإِمْكَانِ أَيْضاً.

وَلَا مُنَافَاةَ فِي الحَقِيقَةِ بَيْنَهُمَا لِأَنَّ الحُدُوثَ بِهِ يَتَوَصَّلُ مَنْ نَظَرَ فِي العَالَـمِ لِلْاسْتِدْلَالِ بِهِ، فَهُوَ رُوحُ الدَّلَالَةِ، فَالـمَطْلُوبُ إِذاً يَتَرَتَّبُ عَلَى الدَّلِيلِ مِنْ وَجْهٍ مَخْصُوصٍ، لَا مِنْ كُلِّ وُجُوهِهِ، فَصَحَّ اسْتِنَادُ المَطْلُوبِ إِلَى ذِي الوَجْهِ وَإِلَى ذِي الوَجْهِ، فَوُجُوبُ الصَّانِعِ يَسْتَنِدُ إِلَى وُجُودِ العَالَـمِ، وَإِلَى صِفَةِ ذَلِكَ مِنَ الحُدُوثِ وَالإِمْكَانِ، أَوْ هُمَا، عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ رَدُّ مَا هُنَا إِلَى مَا فِي «**الصُّغْرَى**» عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ إِذْ قُلْنَا: وُجُودُ العَالَـمِ بَعْدَ عَدَمِهِ، أَوْ وُجُودُهُ بَعْدَ أَنْ لَـمْ يَكُنْ.

اعرف الفرق بين البرهان والدليل

فَإِنْ قُلْتَ: عَبَّرَ فِي «**الصُّغْرَى**» بِالبُرْهَانِ[1]، وَهُنَا بِالدَّلِيلِ، فَمَا الفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟ وَأَيُّهُمَا أَوْلَى؟

قُلْتُ: البُرْهَانُ فِي الاصْطِلَاحِ: مَا تَرَكَّبَ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ يَقِينِيَّةٍ، وَالدَّلِيلُ أَعَمُّ؛ إِذْ يَصْدُقُ عَلَى مَا تَرَكَّبَ مِنَ اليَقِينِيَّاتِ وَالظَّنِّيَّاتِ.

وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ التَّعْبِيرَ بِالدَّلِيلِ أَوْلَى لِأَنَّ الـمُصَنِّفَ تَمَسَّكَ فِي السَّمْعِ وَالبَصَرِ بِدَلِيلٍ خَطَابِيٍّ غَيْرِ قَطْعِيٍّ، إِذْ قَالَ: «وَلَوْ لَـمْ يَتَّصِفْ بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ لَكَانَ نَاقِصاً»، وَهَذِهِ الـمُلَازَمَةُ غَيْرُ قَطْعِيَّةٍ عَلَى مَا سَنُبَيِّنُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَالَّذِي يَجْمَعُ العَقَائِدَ كُلَّهَا إِذاً هُوَ الدَّلِيلُ، لَا البُرْهَانُ.

على وجود الله من حيث احتواؤه على الموصل إليه، وذلك الموصل هو حدوثه المحوج إلى المحدِث، وإمكانه المحوج إلى مرجّح.

(1) راجع متن الصغرى للإمام السنوسي ضمن شرحها (ص45)

فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا كَانَ وُجُودُ العَالَـمِ يَدُلُّ كَمَا ذَكَرْتَ عَلَى وُجُوبِ الوُجُودِ لَزِمَ أَنْ يَدُلَّ أَيْضاً عَلَى القِدَمِ وَالبَقَاءِ؛ لِاسْتِلْزَامِ وُجُوبِ الوُجُودِ لَـهُمَا، وَالدَّالُّ عَلَى المَلْزُومِ دَالٌّ عَلَى اللَّازِمِ، فَلِأَيِّ شَيْءٍ خَصَّ المُؤَلِّفُ دَلَالَةَ وُجُودِ العَالَـمِ بِوُجُوبِ الوُجُودِ دُونَ القِدَمِ وَالبَقَاءِ حَتَّى ذَكَرَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا دَلِيلًا يَخُصُّهُ؟

اعرف وجه اختصاص كل من الوجود والقدم والبقاء بدليل خاص

قُلْتُ: عَادَةُ الشَّيْخِ فِي العَقَائِدِ سُلُوكُ السَّبِيلِ الأَوْضَحِ لِلتَّقْرِيبِ عَلَى عَامَّةِ المُؤْمِنِينَ، مُبَالَغَةً فِي النُّصْحِ، فَخَصَّ كُلًّا مِنَ القِدَمِ وَالبَقَاءِ بِمَا هُوَ أَخَصُّ وَأَيْسَرُ وَأَقْرَبُ فِي التَّوَصُّلِ إِلَى العِلْمِ بِهِمَا، وَإِنْ كَانَ دَلِيلُ وُجُوبِ وُجُودِ صَانِعِ العَالَـمِ يَدُلُّ عَلَيْهِمَا أَيْضاً.

فَإِنْ قُلْتَ: دَلَالَتُهُ عَلَيْهِمَا إِنَّمَا تَصِحُّ إِذَا كَانَ الدَّلِيلُ يَدُلُّ عَلَى مَطَالِبَ مُتَعَدِّدَةٍ.

قُلْتُ: نَعَمْ، الدَّلِيلُ إِذَا دَلَّ عَلَى شَيْءٍ دَلَّ عَلَى لَوَازِمِهِ، وَعَلَى عَكْسِ نَتِيجَتِهِ، وَعَلَى بُطْلَانِ نَقِيضِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ لَوَازِمِهِ البَيِّنَةِ، وَوُجُودُ العَالَـمِ يَدُلُّ عَلَى وُجُودِ الصَّانِعِ، وَيَدُلُّ - كَمَا يَأْتِي - عَلَى اتِّصَافِهِ بِأَوْصَافِ الاخْتِيَارِ مِنَ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ وَالعِلْمِ وَالحَيَاةِ الَّتِي هِيَ شَرَطٌ، فَافْهَمْهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: العَالَـمُ: هُوَ كُلُّ مَوْجُودٍ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَهَلِ الدَّلِيلُ جُمْلَتُهُ أَوْ أَبْعَاضُهُ؟

قُلْتُ: جُمْلَتُهُ تَدُلُّ، وَأَبْعَاضُهُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْشَأَ الاحْتِيَاجِ: حُدُوثُهُ، وإِمْكَانُهُ. وَهَذَا المَعْنَى تَسْتَوِي فِيهِ الجُمْلَةُ وَالأَبْعَاضُ، فَالعَالَـمُ يَدُلُّ مُطْلَقاً عَلَى وُجُودِ صَانِعِهِ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ المُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى تَارَةً يَخُصُّ العَقِيدَةَ بِدَلِيلٍ، وَتَارَةً يَجْمَعُ العَقَائِدَ مُتَعَدِّدَةً بِدَلِيلٍ، فَمِنَ القِسْمِ الأَوَّلِ عَقِيدَةُ الوُجُودِ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ، وَمِنْهُ أَيْضاً عَقِيدَةُ القِدَمِ، وَلِذَلِكَ قَالَ مُسْتَدِلًّا وَعَاطِفاً عَلَى مَا قَبْلُ: **(وَ)** الدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ القِدَمِ هُوَ أَنَّهُ **(لَوْ**[1] **لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا لَكَانَ حَادِثًا)** بِطَرِيقِ الخُلْفِ[2]، وَهُوَ الاسْتِدْلَالُ عَلَى الشَّيْءِ بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ.

مبحث الدليل على وجوب القِدَم لله ﷻ

أَمَّا المُلَازَمَةُ فَوَاضِحَةٌ، إِذْ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ القِدَمِ وَالحُدُوثِ فِي حَقِّ كُلِّ مَوْجُودٍ، فَإِذَا انْتَفَى أَحَدُهُمَا ثَبَتَ الآخَرُ، فَنَفْيُ القِدَمِ يَسْتَلْزِمُ الحُدُوثَ.

وَاللَّازِمُ ـ الَّذِي هُوَ الحُدُوثُ ـ بَاطِلٌ لِمَا تَقَرَّرَ مِنْ وُجُوبِ الوُجُودِ لَهُ تَعَالَى، فَإِذَا بَطَلَ الحُدُوثُ بَطَلَ مَلْزُومُهُ الَّذِي هُوَ نَفْيُ القِدَمِ لِمَا تَقَرَّرَ أَنَّ إِبْطَالَ اللَّازِمِ يَسْتَلْزِمُ بُطْلَانَ المَلْزُومِ، وَإِذَا بَطَلَ المَلْزُومُ وَهُوَ «لَمْ يَكُنْ قَدِيماً» صَدَقَ نَقِيضُهُ وَهُوَ أَنَّ صَانِعَ العَالَمِ قَدِيمٌ، وَهُوَ المَطْلُوبُ.

---

(1) حرف «لو» في كلام الإمام السنوسي تَرِدُ لربط الملزوم بلازمه، والقصد منها الاستدلال بنفي التالي على نفي المقدَّم، ففي هذا القياس وردت للاستدلال بنفي الحدوث على نفي «لم يكن قديما»، وإذا انتفى «لم يكن قديما» ثبت نقيضه وهو أنه قديم، وهذا هو المدعى الذي أقيم عليه الدليل، فحرف «لو» في كلامه على طريقة قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] أي: لم تتكونا أصلا، فإن «لو» في الآية تفيد الاستدلال بنفي الفساد على نفي تعدد الآلهة، وهذه طريقة المناطقة وأرباب العقول، وليست على طريقة قول أهل اللغة: «لو جائني زيد لأكرمته» فإنها في هذا التركيب أوتي بها للاستدلال بنفي المجيء على نفي الإكرام.

(2) قياس الخُلف: هو إثبات المطلوب بإبطال نقيضه. وإنما سمي خُلفا ـ أي باطلا ـ لا لأنه باطل في نفسه، بل لأنه ينتج الباطل على تقدير عدم حقية المطلوب. (شرح القطب على الشمسية، ج2/ص236)

وقال الإمام الغزالي في معيار العلم: «طريق هذا القياس أن تأخذ مذهب الخصم وتجعله مقدمة، وتضيف إليها مقدمة أخرى ظاهرة الصدق، فينتج من القياس نتيجة ظاهرة الكذب، فتبين أن ذلك لوجود كاذبة في المقدمات». (ص101)

فَإِنْ قُلْتَ: الدَّلِيلُ كَمَا تَقَدَّمَ لَنَا عِبَارَةٌ عَنِ الـمُقَدِّمَتَيْنِ، وَالـمُصَنِّفُ مَا ذَكَرَ فِي أَدِلَّةِ هَذِهِ العَقَائِدِ إِلَّا مُقَدِّمَةً وَاحِدَةً وَهِيَ الشَّرْطِيَّةُ.

قُلْتُ: الأَمْرُ كَمَا ذَكَرْتَ، لَكِنْ تَقَرَّرَ فِي الـمَنْطِقِ أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُ إِحْدَى مُقَدِّمَتَيْ القِيَاسِ وَالنَّتِيجَةِ، وَهَاهُنَا كَذَلِكَ.

تقرير الدليل على قِدَم الله ﷻ بالقياس الاستثنائي

وَتَقْرِيرُهُ أَنْ تَقُولَ: «لَوْ لَـمْ يَكُنْ قَدِيماً لَكَانَ حَادِثاً، لَكِنَّهُ لَيْسَ بِحَادِثٍ، فَيَنْتُجُ: أَنَّهُ قَدِيمٌ».

وَالأُولَى شَرْطِيَّةٌ، وَالثَّانِيَةُ اسْتِثْنَائِيَّةٌ حُذِفَتْ هِيَ وَالنَّتِيجَةُ لِلْعِلْمِ بِهِمَا فِي جَمِيعِ بَرَاهِينِهِ عَلَى الوَاجِبَاتِ.

تقرير الدليل على قِدَم الله ﷻ بالقياس الاقتراني

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا تَقْرِيرُهُ عَلَى أَنَّهُ اسْتِثْنَائِيٌّ، فَكَيْفَ تَقْرِيرُهُ عَلَى أَنَّهُ اقْتِرَانِيٌّ؟

قُلْتُ: تَقْرِيرُهُ أَنْ يُقَالَ:

إِلَهُ العَالَـمِ لَيْسَ بِحَادِثٍ

وَكُلُّ مَنْ لَيْسَ بِحَادِثٍ فَهُوَ قَدِيمٌ

فَإِلَهُ العَالَـمِ قَدِيمٌ

مبحث الدليل على بقاء الله ﷻ وتقريره بالاقياس الاستثنائى

وَمِنْهُ عَقِيدَةُ البَقَاءِ[1]، أَشَارَ إِلَيْهَا عَاطِفاً عَلَى مَا قَبْلَهُ فَقَالَ: (وَ) الدَّلِيلُ عَلَيْهَا هُوَ أَنَّهُ (**لَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِيًا لَـمْ يَكُنْ قَدِيماً**) وَالتَّالِي بَاطِلٌ بِمَا تَقَرَّرَ قَبْلُ قَرِيباً، فَالـمُقَدَّمُ مِثْلُهُ.

---

(1) قال الإمام السنوسي في شرحه على العقيدة الكبرى: البقاء عبارة عن سلب العدم اللاّحق للوجود. والدليل على وجوب هذه الصفة لله ﷻ أنّه لو قُدِّرَ لحوقُ العدم له ـ تعالى عن ذلك علوّاً كبيراً ـ لكانت ذاته العليّة تقبل الوجودَ والعدمَ؛ لفرض اتّصافه بهما، ولا تتصف ذاته بصفة حتى تقبلها، لكن قبوله جلّ وعلا للعدم محال؛ إذ لو قبله لكان هو والوجود بالنسبة إلى ذاته سيان؛ إذ القبول للذات نفسي لا يتخلف، فيلزم افتقار وجوده إلى موجِد يرجّحه على العدم الجائز، فيكون حادثا، كيف وقد ثبت بالبرهان القطعي

وَبَيَانُ لُزُومِ نَفْيِ القِدَمِ عَلَى فَرْضِ نَفْيِ البَقَاءِ هُوَ أَنَّ ذَاتَ الإِلَهِ إِذَا كَانَتْ تَقْبَلُ الوُجُودَ وَالعَدَمَ فَتَكُونُ مُمْكِنَةً، وَالـمُمْكِنُ لَا يَكُونُ وُجُودُهُ إِلَّا حَادِثاً؛ لِأَنَّ التَّخْصِيصَ بِأَحَدِهِمَا يَفْتَقِرُ إِلَى مُخَصِّصٍ يُعْطِيهِ خُصُوصِيَّةَ الوُجُودِ بَدَلًا عَنِ العَدَمِ، وَالعَدَمِ بَدَلًا عَنِ الوُجُودِ، وَالتَّأْثِيرُ لَا يُعْقَلُ إِلَّا فِي الحَادِثِ وَإِلَّا كَانَ تَحْصِيلًا لِحَاصِلٍ فِي تَأْثِيرِ الوُجُودِ.

وَمِنْهُ عَقِيدَةُ الـمُخَالَفَةِ، أَشَارَ إِلَيْهَا عَاطِفاً فَقَالَ: **(وَ)** الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْحَوَادِثِ هُوَ أَنَّهُ **(لَوْ لَمْ يَكُنْ مُخَالِفًا لِخَلْقِهِ لَكَانَ مِثْلَهُمْ)** وَالتَّالِي بَاطِلٌ، فَالـمُقَدَّمُ مِثْلُهُ.

مبحث الدليل على مخالَفة الله تعالى لخلقه

وَبَيَانُ الـمُلَازَمَةِ هُوَ أَنَّ الـمُخَالَفَةَ إِذَا انْتَفَتْ وَجَبَتْ الـمُمَاثَلَةُ، إِذْ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا.

تقرير الدليل على على مخالَفة الله تعالى لخلقه بالقياس الاستثنائي

وَتَقْرِيرُهُ عَلَى مَا سَبَقَ: لَوْ لَـمْ يَكُنْ مُخَالِفاً لِخَلْقِهِ لَكَانَ مِثْلَهُمْ، لَكِنَّهُ لَيْسَ مِثْلَهُمْ، فَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لَهُمْ، وَهُوَ الـمَطْلُوبُ.

تقرير الدليل على على مخالفة الله تعالى لخلقه بالقياس الاقتراني

وَتَقْرِيرُهُ بِالاقْتِرَانِيِّ أَنْ تَقُولَ:

إِلَهُ العَالَـمِ لَيْسَ مُمَاثِلًا لَـهُمْ

وَكُلُّ مَا لَيْسَ مُمَاثِلًا فَهُوَ مُخَالِفٌ لَـهُمْ

يُنْتِجُ: إِلَهُ العَالَـمِ مُخَالِفٌ

وَهُوَ الـمَطْلُوبُ، أَيْ وَاجِبُ الـمُخَالَفَةِ.

وجوبُ قِدمِه. فبان لك بهذا البرهان أنّ وجوب القدم يستلزم أبداً وجوبَ البقاء، وأنّ تجويز العدم اللاّحق يوجب ثبوت العدمِ السابق، فخرج لك بهذا البرهان قاعدة كليّة وهي أنّ كلّ ما ثبت قِدَمُه استحالَ عدَمُه؛ لأنّ القِدَم لا يكون أبداً إلاّ واجباً للقديم، وهذا البرهان الذي ذكرنا لوجوب البقاء مختصر وهو مع اختصاره قطعي لا شبهة في شيء من مقدّماته. (ص74، 75)

فَإِنْ قُلْتَ: مَا بَيَانُ بُطْلَانِ التَّالِي؟

قُلْتُ: هُوَ أَنَّ المُمَاثَلَةَ تَقْتَضِي التَّسَاوِي فِي جَمِيعِ الأَحْكَامِ مِنَ الوُجُوبِ وَالاسْتِحَالَةِ وَالجَوَازِ، فَيَلْزَمُ أَنْ لَوْ مَاثَلَ أَنْ يَكُونَ حَادِثاً، كَيْفَ وَقَدْ سَبَقَ قَرِيباً وُجُوبُ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبَقَائِهِ؟!

فَإِنْ قُلْتَ: أَوْجُهُ المُخَالَفَةِ كَثِيرَةٌ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِالعَوَارِضِ، وَيَكُونُ بِالحَقِيقَةِ وَالكُنْهِ، فَمَا المُرَادُ مِنْهَا؟

قُلْتُ: المُرَادُ المُخَالَفَةُ بِالحَقِيقَةِ، لَا بِالعَوَارِضِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي غَيْرِ هَذَا الكِتَابِ، وَهُوَ المَطْلُوبُ، إِذِ المُمَاثَلَةُ بِالعَوَارِضِ لَا سَبِيلَ إِلَى نَفْيِهَا، كَالمَعْلُومِيَّةِ، فَإِنَّ الأَجْرَامَ مَعْلُومَةٌ، وَالبَارِئُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعْلُومٌ مَثَلًا، مَقْصُودٌ، مَذْكُورٌ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَالحَوَادِثُ كَذَلِكَ.

فَإِنْ قُلْتَ: فِي كَلَامِهِ اتِّحَادُ اللَّازِمِ وَالمَلْزُومِ لِأَنَّ نَفْيَ المُخَالَفَةِ هُوَ المُمَاثَلَةُ، فَقَوْلُهُ: «لَوْ لَمْ يَكُنْ مُخَالِفاً لِخَلْقِهِ لَكَانَ مِثْلَهُمْ» فِي قُوَّة قَوْلِكَ: «لَوْ مَاثَلَ خَلْقَهُ لَكَانَ مِثْلَهُمْ».

وَالأَوْضَحُ مِنْهُ بُرْهَانُ «**الصُّغْرَى**» إِذْ قَالَ: «لَوْ مَاثَلَ تَعَالَى شَيْئاً مِنْهَا لَكَانَ حَادِثاً مِثْلَهَا»[1]، فَإِنَّ اللَّازِمَ الَّذِي هُوَ الحُدُوثُ مُخَالِفٌ لِلْمَلْزُومِ الَّذِي هُوَ المُمَاثَلَةُ.

قُلْتُ: يُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَمَّا هُنَا بِأَنَّ نَفْيَ المُخَالَفَةِ لَيْسَ هُوَ نَفْسَ المُمَاثَلَةِ وَإِنِ اتَّحَدَا مَصْدُوقاً، كَالإِنْسَانِ وَالنَّاطِقِ[2]،

---

(1) متن العقيدة الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 48)

(2) وأورد العلامة عبد السلام البيجري في شرحه المطول على الصغرى جوابا آخر فقال: المراد: لو ماثلها في الصفات النفسية لكان حادثا مثلها في الصفات العرضية، أو يقال: لو ماثلها في الذات بأن كان جرماً أو عرضاً لكان مثلها في الصفات، وبيانه أن الموصوف لا يخلو عن صفاته، وما لا يخلو عن الحوادث لا يسبقها، وما لا يسبقها فهو حادث مثلها. (فتح الرحمن بحل أقفال أم البرهان، مخ/ق20/ب)

وَلِتَقَارُبِهِمَا وَاتِّحَادِهِمَا مَصْدُوقاً عَبَّرَ فِي «**الصُّغْرَى**» بِالـمُمَاثَلَةِ عَنْ نَقِيضِ الـمُخَالَفَةِ، فَقَالَ مَا تَقَدَّمَ.

فَإِنْ قُلْتَ: بُرْهَانُهُ فِي هَذِهِ العَقِيدَةِ هَلْ هُوَ بُرْهَانُهُ فِي «**الصُّغْرَى**»[1] أَوْ مُخَالِفٌ لَهُ؟

قُلْتُ: لَيْسَ عَيْنَهُ لِأَنَّ اللَّازِمَ غَيْرُ اللَّازِمِ، وَالخَطْبُ سَهْلٌ لِأَنَّ الحُدُوثَ لَازِمٌ لِلْمُمَاثَلَةِ اللَّازِمَةِ لِعَدَمِ المُخَالَفَةِ، وَلَازِمُ اللَّازِمِ لَازِمٌ، فَلَيْسَ بَيْنَهُمَا كَبِيرُ مُخَالَفَةٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: عَوْدُ الضَّمِيرِ فِي «مِثْلَهُمْ» بِالهَاءِ وَالمِيمِ الَّذِي لَا يَعُودُ إِلَّا عَلَى أُولِي العِلْمِ غَيْرُ وَافٍ بِالـمُرَادِ، فَإِنَّ اللَّازِمَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ؟

قُلْتُ: لَعَلَّهُ غَلَّبَ مَنْ يَعْقِلُ عَلَى مَنْ لَا يَعْقِلُ، فَعَبَّرَ عَنِ الجَمِيعِ بِالهَاءِ وَالمِيمِ.

مبحث الدليل على قيام الله تعالى بنفسه

وَمِنْهُ عَقِيدَةُ القِيَامِ بِالنَّفْسِ، أَشَارَ إِلَيْهَا عَاطِفاً فَقَالَ: (**وَ**) الدَّلِيلُ عَلَيْهَا هُوَ أَنَّهُ (**لَوْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى المَحَلِّ وَإِلَى مُخَصِّصٍ، وَلَوْ افْتَقَرَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً، وَلَوِ احْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ لَكَانَ حَادِثًا**).

تقرير الدليل على على قيام الله تعالى بنفسه بالقياس الاستثنائي

أَقُولُ: الوَاوُ فِي قَوْلِهِ «وَإِلَى مُخَصِّصٍ» بِمَعْنَى «أَوْ»، وَذَلِكَ أَنَّ القِيَامَ بِالنَّفْسِ عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الافْتِقَارِ إِلَى المَحَلِّ وَالمُخَصِّصِ، فَلَوْ لَـمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ بِأَنْ كَانَ صِفَةً لَاحْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ، أَيْ ذَاتٍ يَقُومُ بِهَا، وَلَوْ لَـمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ بِأَنْ كَانَ مُمْكِناً

---

(1) وهو قول الإمام السنوسي: «وأما برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث فلأنه لو ماثل شيئاً منها لكان حادثا مثلها، وذلك محال لما عرفت قبلُ من وجوب قدمه تعالى وبقائه». (ص48)

تَزْدَحِمُ فِيهِ الـمُمْكِنَاتُ الـمُتَقَابِلَاتُ لَاحْتَاجَ إِلَى مَنْ يُعْطِيهِ الخُصُوصِيَّاتِ مِنْهَا، فَاللَّازِمَانِ مُتَفَرِّعَانِ عَلَى الـمَعْنَيَيْنِ، الأَوَّلُ لِلْمَعْنَى الأَوَّلِ، وَالثَّانِي لِلْمَعْنَى لِلثَّانِي، وَهُمَا بَاطِلَانِ، فَمَلْزُومُهُمَا كَذَلِكَ.

أَشَارَ إِلَى بُطْلَانِ الأَوَّلِ بِقَوْلِهِ: «وَلَوِ افْتَقَرَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً»، وَكَوْنُهُ صِفَةً بَاطِلٌ، بيَّنَ بُطْلَانَهُ فِي «**الصُّغْرَى**» بِقَوْلِهِ: «وَالصِّفَةُ لَا تَتَّصِفُ بِصِفَاتِ الـمَعَانِي وَلَا الـمَعْنَوِيَّةِ، وَموْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ يَجِبُ اتِّصَافُهُ بِهِمَا، فَلَيْسَ بِصِفَةٍ»[1].

فَـ«الوَاوُ» فِي قَوْلِهِ: «وَلَوِ افْتَقَرَ» لِلتَّعْلِيلِ، وَالـمُعَلَّلُ الاسْتِثْنَائِيَّةُ الـمَحْذُوفَةُ، وَتَقْرِيرُهُ أَنْ يُقَالَ: لَوْ لَـمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ، لَكِنَّ احْتِيَاجَهُ إِلَى الـمَحَلِّ بَاطِلٌ.

وَأَشَارَ إِلَى بُطْلَانِ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: «وَلَوِ احْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ لَكَانَ حَادِثاً»، وَتَقْرِيرُهُ أَنْ يُقَالَ: لَوْ لَـمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ بِأَنْ كَانَ مُمْكِناً لَاحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ يُعْطِيهِ الخُصُوصِيَّاتِ، لَكِنَّ احْتِيَاجَهُ إِلَى الـمُخَصِّصِ بَاطِلٌ، إِذْ لَوِ احْتَاجَ إِلَيْهِ لَكَانَ حَادِثاً، وَالحُدُوثُ فِي حَقِّ مَنْ وَجَبَ لَهُ القِدَمُ بَاطِلٌ، فَـ«وَاوُ» «وَلَوْ» لِلتَّعْلِيلِ أَيْضاً كَمَا تَقَدَّمَ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلاَّ قَرَّرْتَ كَلَامَ الـمُصَنِّفِ عَلَى أَنَّ القِيَاسَ اقْتِرَانِيٌّ مُرَكَّبٌ مِنْ شَرْطِيَّتَيْنِ، وَتَقْرِيرُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الـمَعْنَى الأَوَّلِ: «وَلَوْ لَـمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ، وَلَوِ احْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً، يَنْتُجُ: لَوْ لَـمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ لَكَانَ صِفَةً.

---

(1) متن العقيدة الصغرى ضمن شرحها للإمام السنوسي (ص 49)

وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى المَعْنَى الثَّانِي فَبِأَنْ تَقُولَ: لَوْ لَمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ لَاحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ، وَلَوِ احْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ لَكَانَ حَادِثاً، يَنْتُجُ: لَوْ لَمْ يَكُنْ قَائِماً بِنَفْسِهِ لَكَانَ حَادِثاً.

قُلْتُ: المَطْلُوبُ غَيْرُ المَطْلُوبِ؛ لِأَنَّ المَطْلُوبَ إِثْبَاتُ القِيَامِ بِالنَّفْسِ بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ، وَنَتِيجَتَا هَذَيْنِ الاقْتِرَانِيَّيْنِ ـ وَهُمَا كَوْنُهُ صِفَةً وَحَادِثاً عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ القِيَامِ بِالنَّفْسِ ـ غَيْرُ مَطْلُوبَتَيْنِ، وَنَتِيجَةُ الاسْتِثْنَائِيِّ وَهُوَ إِثْبَاتُ القِيَامِ بِالنَّفْسِ هِيَ المَطْلُوبُ، فَالتَّحْقِيقُ مَا تَقَدَّمَ.

فَإِنْ قُلْتَ: الشَّيْخُ مَا بَيَّنَ بُطْلَانَ التَّالِي بِالنِّسْبَةِ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ بُرْهَانِ القِدَمِ وَالبَقَاءِ وَالمُخَالَفَةِ، وَبَيَّنَهُ هُنَا، بَلْ لَمْ تَنْضَبِطْ لَهُ قَاعِدَةٌ فِي هَذَا التَّأْلِيفِ، فَتَارَةً يُبَيِّنُ بُطْلَانَهُ وَتَارَةً لَا، فَمَا الَّذِي لَاحَظَهُ؟

قُلْتُ: لَعَلَّهُ لَاحَظَ جَلَاءَ البُطْلَانِ وَخَفَاءَهُ، فَيَسْكُتُ حَيْثُ الجَلَاءُ، وَيَعْتَنِي بِبَيَانِهِ حَيْثُ الخَفَاءُ، عَلَى أَنَّهُ يَسْكُتُ عَنِ المُبَيَّنِ وَيَسْتَغْنِي بِالبَيَانِ لِقَصْدِ الاخْتِصَارِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيْنَ ذَكَرَ البَيَانَ؟

قُلْتُ: فِي بُرْهَانِ القِيَامِ بِالنَّفْسِ هَذَا، وَفِي بُرْهَانِ الوَحْدَانِيَّةِ بَعْدَهُ، وَفِي بُرْهَانِ المُمْكِنَاتِ ذَكَرَ بُطْلَانَ التَّالِي دُونَ البَيَانِ، وَكَذَا فِي بُرْهَانِ الأَمَانَةِ وَوُجُوبِ التَّبْلِيغِ، وَفِي بُرْهَانِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ»، وَفِي مَا عَدَى هَذِهِ مَا ذَكَرَ بُطْلَانَ التَّالِي وَلَا بَيَانَهُ لِلْعِلْمِ بِذَلِكَ.

تقرير الدليل على على قيام الله تعالى بنفسه بالقياس الاقتراني

وَتَقْرِيرُ هَذَا الدَّلِيلِ بِالاقْتِرَانِيِّ أَنْ تَقُولَ:

صَانِعُ العَالَمِ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى مَحَلٍّ

وَكُلُّ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَحَلٍّ فَهُوَ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ

فَصَانِعُ العَالَـمِ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ.

هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الـمَعْنَى الأَوَّلِ مِنَ القِيَامِ بِالنَّفْسِ، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الـمَعْنَى الثَّانِي بِأَنْ تَقُولَ:

إِلَهُ العَالَـمِ ذَاتٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مُخَصِّصٍ

وَكُلُّ ذَاتٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مُخَصِّصٍ فَقَائِمٌ بِنَفْسِهِ

فَصَانِعُ العَالَـمِ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ

مبحث الدليل على إثبات الوحدانية لله ﷻ وتقريره بالقياس الاستثنائي

وَمِنْهُ عَقِيدَةُ الوَحْدَانِيَّةِ، ثُمَّ لَـمَّا كَانَتِ البَرَاهِينُ السَّابِقَةُ لَا تُنْتِجُهَا وَلَا تُنَافِيهَا أَشَارَ إِلَى بُرْهَانِهَا، فَقَالَ عَاطِفاً عَلَى مَا تَقَدَّمَ: **(وَ)** الدَّلِيلُ عَلَى الوَحْدَانِيَّةِ هُوَ أَنَّهُ **(لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَكَانَ مَقْهُورًا)**.

أَقُولُ: هَذِهِ الـمُلَازَمَةُ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَقْلِيَّةً، وَيَكُونُ أَشَارَ إِلَى التَّمَانُعِ بِقَوْلِهِ: «لَكَان مَقْهُوراً»، وَبَيَانُهُ أَنَّ التَّعَدُّدَ يَسْتَلْزِمُ عِنْدَمَا تَتَعَلَّقُ قُدْرَةُ أَحَدِ الإِلَـهَيْنِ بِشَيْءٍ وَالأُخْرَى بِهِ أَوْ بِضِدِّهِ أَنْ لَا يَحْصُلُ الفِعْلُ بِالقُدْرَتَيْنِ مَعاً، بَلْ بِأَحَدِهِمَا فَقَطْ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الآخَرُ الَّذِي لَـمْ تُؤَثِّرْ قُدْرَتُهُ مَقْهُوراً مَغْلُوباً يَتَعَاصَى عَلَيْهِ الفِعْلُ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا، وَالآخَرُ مُمَاثِلٌ لَهُ، فَيَجِبُ لَهُ مَا وَجَبَ لَهُ مِنَ القَهْرِ وَالغَلَبَةِ وَالعَجْزِ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ، فَالـمَلْزُومُ مِثْلُهُ.

وَبَيَانُ بُطْلَانِ اللَّازِمِ أَنَّ الفِعْلَ يَتَعَذَّرُ مَعَ العَجْزِ، فَيَلْزَمُ عَلَيْهِ نَفْيُنَا، وَنَفْيُنَا مَعَ وُجُودِنَا مُحَالٌ، وَمَا أَدَّى إِلَى الـمُحَالِ ـ الَّذِي هُوَ التَّعَدُّدُ ـ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُحَالًا، فَإِذاً الحَقُّ أَنَّهُ وَاحِدٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الـمُلَازَمَةُ عَادِيَّةً، وَيَكُونُ أَشَارَ إِلَى مَا جَرَتْ بِهِ العَادَةُ وَأُلِف عِنْدَمَا تَتَعَدَّدُ الـمُلُوكُ مِنْ قَهْرِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً وَغَلَبَتِهِ لَهُ.

وَعَلَى كِلْتَيْهِمَا فَاللَّازِمَانِ بَاطِلَانِ، أَشَارَ إِلَى بُطْلَانِهِمَا فَقَالَ مُحْتَجّاً بِالقُرْآنِ: (﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾[1]).

فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا كَانَتِ الـمُلَازَمَةُ عَادِيَّةً فَأَيُّ قَهْرٍ يَحْصُلُ إِذْ ذَاكَ؟

قُلْتُ: أَلَيْسَ إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَمْنُوعُ التَّصَرُّفِ فِيمَا لِمُخَالِفِهِ مِنَ الرَّعِيَّةِ؟!

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا ظَاهِرٌ فِيمَا إِذَا اخْتَلَفَا بِأَنْ يُرِيدَ أَحَدُهُمَا الحَرَكَةَ وَالآخَرُ السُّكُونَ، وَبِأَنْ يُرِيدَ أَحَدُهُمَا الاسْتِيلَاءَ عَلَى رَعِيَّةٍ مَّا وَيُخَالِفُهُ الآخَرُ، وَأَمَّا إِذَا اتَّفَقَا بِأَنْ يُرِيدَ أَحَدُهُمَا السُّكُونَ وَالآخَرُ كَذَلِكَ، وَيُرِيدَ أَحَدُهُمَا الاسْتِيلَاءَ عَلَى رَعِيَّةِ البَلَدِ وَيُوَافِقُهُ الآخَرُ، فَأَيُّ قَهْرٍ فِيهِ؟!

قُلْتُ: اللَّازِمُ كَاللَّازِمِ، فَإِنَّ قُدْرَةَ أَحَدِهِمَا إِذَا تَعَلَّقَتْ بِالوُجُودِ لَـمْ يَبْقَ لِلْآخَرِ أَثَرٌ؛ وَإِلَّا كَانَ تَحْصِيلًا لِلْحَاصِلِ، وَهُوَ أَيْضاً مُحَالٌ، فَيَلْزَمُ إِذاً أَنْ يَكُونَ عَاجِزاً مَغْلُوباً مَقْهُوراً وَلَوْ كَانَتِ الـمُلَازَمَةُ عَادِيَّةً.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَجْرِي هَذَا الدَّلِيلُ فِي جَمِيعِ مَطَالِبِ الوَحْدَانِيَّةِ: وَحْدَانِيَّةُ الذَّاتِ، وَوَحْدَةُ الصِّفَاتِ، وَوَحْدَانِيَّةِ الأَفْعَالِ؟

(1) الأنعام: 18

قُلْتُ: يَجْرِي فِي وَحْدَانِيَّةِ الذَّاتِ اتِّصَالًا وَانْفِصَالًا، إِذْ لَوْ كَانَتْ ذَاتُهُ مُرَكَّبَةً مِنْ أَجْزَاءٍ لَكَانَ حَادِثاً، وَالحَوَادِثُ مَقْهُورَةٌ مَغْلُوبَةٌ[1]، وَكَذَا فِي الثَّانِي أَيْضاً لِأَنَّهُ يَجِبُ عُمُومُ قُدْرَةِ الإِلَهِ، وَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى التَّمَانُعِ[2]، وَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مَغْلُوباً مَقْهُوراً، وَمَا وَجَبَ فِي حَقِّ هَذَا يَجِبُ فِي حَقِّ الآخَرِ، فَيَجِبُ أَيْضاً أَنْ يَكُونَ مَغْلُوباً.

وَأَمَّا وَحْدَةُ الصِّفَاتِ مِنَ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ فَكَذَلِكَ، وَأَمَّا مَا عَدَاهُمَا مِنَ العِلْمِ وَغَيْرِهِ فَلَا.

---

(1) استدل العلامة السكتاني على نفي التركيب عن الذات العلية في حاشيته على شرح الصغرى بدليل آخر فقال: لو لم يكن واحداً ـ بأن يكون مركباً في ذاته من جزئين فأكثر ـ لزم أن يكون عاجزاً، وأن لا يوجد شيء من الحوادث، وبيان الملازمة أنّ أوصاف الألوهية لا يخلو إما أن تقوم بكل جزء أو بالمجموع أو تقوم ببعض الأجزاء دون البعض، والأقسام كلها تستلزم العجز، فهي باطلة، أما الأول فلأن كل جزء على ذلك التقدير يكون إلها، فيلزم التمانع، فيلزم عجز أحدهما، ويلزم عجز الآخر للماثلة، وذلك يؤدي إلى نفينا وهو محال. وأما الثاني فلأنه يلزم عليه عجز كل جزء على انفراده، وعجزه يوجب عجز سائر الأجزاء للماثلة، وذلك يؤدي إلى نفينا، وهو محال. ويلزم أيضا على هذا التقدير انقسام ما لا ينقسم من الصفات وهو محال، فيكون وجودنا المتوقف على ذلك محالًا. وأما الثالث فباطل أيضا لأنه لا أولوية لبعض الأجزاء على بعض، وحينئذ لا تقوم بها، وذلك يستلزم عجز جميعها، وذلك يؤدي إلى نفينا، وهو محال. وإن شئت قلت في تقرير هذا الوجه: قيام صفة الألوهية ببعض الأجزاء دون بعض لا يصح للتحكم والتخصيص بلا مخصص، وحينئذ إما أن تقوم بكل جزء أو تقوم بالمجموع، ويعود ما سبق في القسمين الأولين، وأيضا من لم تقم به من الأجزاء يجب عجزه، فيلزم عجز الآخر للماثلة، وذلك يؤدي إلى أن لا يوجد شيء من العالم، وهو محال. (مخ/ص178)

(2) قال العلامة السكتاني في هذا القسم من الوحدانية: أما وحدانية الذات بمعنى نفي النظير في الألوهية فلأنه لو كان له نظير لتمانعا، وذلك يؤدي إلى عجزهما المؤدي إلى نفينا، وهو محال، وهو ظاهر في معنى هذا القسم الثاني من قسمي وحدانية الصفات وهو أن تكون صفة كالقدرة مثلا لها من الاختراع في الممكن مثل ما لقدرة مولانا جل وعز تقوم بذات ما من الذوات الحادثة، كالحركة مثلا، لأنه يلزم عليه إذا أثر فيه قدرة العبد عجز قدرة البارئ عنها، وإذا عجزت في هذا الممكن لزم منه عجزها في سائر الممكنات، إذ لا فرق بين ممكن وممكن، وذلك يؤدي إلى نفينا، وهو محال. (حاشية على شرح الصغرى، مخ/ص179)

أَمَّا وَحْدَةُ الأَفْعَالِ فَإِنَّ العَبْدَ لَوْ أَثَّرَتْ قُدْرَتُهُ وَإِرَادَتُهُ لَأَدَّى إِلَى عَجْزِهِ، وَذَلِكَ هُوَ القَهْرُ.

فَإِنْ قُلْتَ: دَلِيلُ العَقِيدَةِ عَقْلِيٌّ هُوَ، كَمَا سَبَقَ مِنَ الأَدِلَّةِ، أَمْ نَقْلِيٌّ؟

قُلْتُ: يَحْتَمِلُ ظَاهِرُهُ أَنْ يَكُونَ نَقْلِيّاً لِاسْتِنَادِهِ إِلَى النَّقْلِ فِي بُطْلَانِ تَالِيهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَقْلِيّاً، وَيَكُونُ أَشَارَ إِلَى القَهْرِ اللَّازِمِ عَنِ التَّمَانُعِ، وَقَوَّى بُطْلَانَ التَّالِي بِالنَّقْلِ مَضْمُوماً إِلَى العَقْلِ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَاهُوَ لَـمْ يُبَيِّنْهُ بِالعَقْلِ.

قُلْتُ: هُوَ عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي البَرَاهِينِ مِنَ السُّكُوتِ فِي الغَالِبِ عَنِ البَيَانِ اعْتِمَاداً عَلَى أَنَّهُ مَعْلُومٌ، أَوْ قَرِيبٌ سَهْلٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَصِحُّ إِثْبَاتُ الوَحْدَانِيَّةِ بِالسَّمْعِ أَوْ لَا؟

قُلْتُ: فِي «**الكُبْرَى**» مِنْ عَقَائِدِ الشَّيْخِ أَنَّهُ يَصِحُّ[1]، وَأَنَّ الـمُحَقِّقِينَ عَلَى خِلَافِهِ، وَهُوَ رَأْيُ الـمُصَنِّفِ[2].

---

(1) قال الإمام السنوسي في شرح العقيدة الكبرى: «لا خلاف في صحة الاستناد إلى العقل وحده في عقد الوحدانية، واختلف في صحة الاستناد فيها إلى السمع وحده، فقيل: نعم، وقيل: لا. والأول: رأي الإمامين إمام الحرمين والإمام الفخر، والثاني: رأي بعض المحققين، وإليه ميل شرف الدين بن التلمساني». (شرح العقيدة الكبرى ص102).
قلت: وإلى الأول ذهب القاضي البيضاوي حيث قال في فصل التوحيد: ويجوز التمسك به بالدلائل النقلية لعدم توقفها عليه. (طوالع الأنوار، ص 163) ووافقه الأصفهاني (مطالع الأنظار، ص 163).

(2) ووجَّهه الإمام السنوسي بقوله: إثبات الوحدانية له تبارك وتعالى لا بد فيه من الدليل العقلي كالتمانع؛ وإلا لزم التعددُ الملزومُ للعجز الملزومُ لنفي كل ما شوهد من الحوادث. ووَجْهُ هذا القول أن معرفة دلالة المعجزة على صدق الرسل فرع ثبوتها، وثبوتُها موقوفٌ على اتصافه تعالى بالوَحدانية؛ لأن المعجزة فِعلٌ من أفعال الله تعالى، وقد عرفتَ توقفَ الفعل على اتصاف موجِده بالوَحدانية، فتكون معرفةُ دلالة المعجزة موقوفة على معرفة الوحدانية. وقد سبق بيان أن كل ما تتوقف عليه دلالة المعجزة على

وَمَبْنَى الخِلَافِ هُوَ أَنَّهَا مِمَّا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا الفِعْلُ وَدَلَالَةُ الـمُعْجِزَةِ أَوْ لَا[1].

وَلَـمَّا فَرَغَ مِنْ إِثْبَاتِ أَوْصَافِ التَّنْزِيهِ بِأَدِلَّتِهَا كَمَا سَبَقَ، أَخَذَ فِي إِثْبَاتِ مَا عَدَاهَا، عَاطِفاً لِأَدِلَّتِهَا عَلَى أَدِلَّةِ مَا قَبْلَهَا، وَهِيَ مِنَ القِسْمِ الثَّانِي، أَعْنِي مَا جَمَعَ فِيهِ الـمُصَنِّفُ عَقَائِدَ مُتَعَدِّدَةً فِي دَلِيلٍ وَاحِدٍ، وَجَعَلَ لِلْمُصَحِّحَاتِ لِلْفِعْلِ[2] الأَرْبَعِ دَلِيلًا وَاحِداً كَمَا جَعَلَ لِسَائِرِ السَّبْعِ، هِيَ وَالثَّلَاثِ الآتِيَةِ.

مبحث الدليل على وجوب اتصاف الله عز وجل بالقدرة والإرادة والعلم والحياة وتقريره بالقياس الاستثنائي

فَأَشَارَ إِلَى الأَرْبَعِ عَاطِفاً لِدَلِيلِهَا عَلَى مَا قَبْلُ فَقَالَ: (**وَ**) الدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِهَا هُوَ أَنَّهُ (**لَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ تَعَالَى القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ وَالعِلْمُ وَالحَيَاةُ لَـمَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ**[3]).

أَقُولُ: بَيَانُ الـمُلَازَمَةِ هُوَ أَنَّ الفِعْلَ لَا يَصِحُّ عِنْدَ انْتِفَاءِ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ؛ لِأَنَّ إِيجَادَهُ بِالقُدْرَةِ، وَتَخْصِيصَهُ بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ

سَبْق معرفته لا يصح أن يستدل على إثباته بالدليل النقلي. (شرح واسطة السلوك مخ/ق61/ب).

(1) وذلك ما بينه العلامة الدسوقي في حاشيته على شرح الإمام السنوسي على الكبرى قائلا: «ومحل النزاع في أنه هل العلم بثبوت النبوَّة ودلالةِ السمع يتوقفُ على العلم بثبوت صانعٍ ما، كان واحداً أو متعدداً، أو يتوقف على العلم بثبوت صانع واحد عامّ الإرادة والقدرة؟ فمن قال بالأول قال بصحة دلالة السمع على إثبات الوَحدانية، ومن قال بالثاني منع عدم توقف ثبوت النبوَّة على وحدانية المرسِل، وبينه بأنه لو قال الإنسان: أنا رسول مَنْ خلق هذا الحادث أرسلني إليكم، والدليل على صدقي كذا، فوجود المعجزة لا يدل على الصدق إلا إذا تحقق أن الخالق للأشياء كلها واحد، وإلا فمن الجائز أن تكون هذه المعجزة فِعْل غير مرسِله فلا يكون صادقاً في قوله: أنا رسول من خلق هذا الحادث. وحينئذ فثبوت الرسالة يتوقف على الوَحدانية، وثبوت دليل السمع متوقف على ثبوت الرسالة وصدق المرسَل، فلو استدل على ثبوت الوحدانية بالسمع المتوقف على ثبوت الرسالة المتوقف على ثبوت الوحدانية لزم الدور». (مخ/ ص 869)

(2) المقصود بالمصححات للفعل: الصفات التي يتوقف الفعل عليه عقلًا، وهي القدرة والإرادة والعلم والحياة. وأمّا الصفات التي لا يتوقف الفعل عليها عقلا فهي السمع والبصر والكلام.

(3) في (ق): لما وجد شيء من الحوادث.

عَلَيْهِ بِالإِرَادَةِ، وَانْكِشَافَهُ لِيُرَادَ وَيُقْصَدَ بِالعِلْمِ، وَالحَيَاةُ شَرَطٌ فِي الجَمِيعِ، فَلَوِ انْتَفَتْ لَانْتَفَتِ الصِّفَاتُ[1].

فَإِنْ قُلْتَ: مَا وَجْهُ تَوَقُّفِ الفِعْلِ عَلَى العِلْمِ؟

قُلْتُ: لِتَوَقُّفِهِ عَلَى الإِرَادَةِ الَّتِي هِيَ القَصْدُ إِلَى الفِعْلِ، وَالقَصْدُ فَرْعُ العِلْمِ بِالـمَقْصُودِ وَمُتَوَقِّفٌ عَلَيْهِ، فَالفِعْلُ إِذاً مُتَوَقِّفٌ عَلَى الإِرَادَةِ، وَهِيَ عَلَى العِلْمِ، وَالـمُتَوَقِّفُ عَلَى الـمُتَوَقِّفِ مُتَوَقِّفٌ.

وَأَمَّا بُطْلَانُ التَّالِي فَوَاضِحٌ لِأَنَّ الخَلْقَ كَائِنٌ مُشَاهَدٌ، وَإِذَا بَطَلَ بَطَلَ مَلْزُومُهُ الَّذِي هُوَ انْتِفَاءُ شَيْءٍ مِنْهَا، فَأَنْتَجَ أَنَّهُ لَا يَنْتَفِي شَيْءٌ مِنْهَا، وَهُوَ الـمَطْلُوبُ.

فَإِنْ قُلْتَ: اللَّازِمُ فِي هَذَا البُرْهَانِ لَازِمٌ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ البَرَاهِينِ، فَإِنَّ انْتِفَاءَ الخَلْقِ لَا يَخُصُّ مُصَحِّحَاتِ الفِعْلِ، أَمَّا الأَوَّلُ فَلِأَنَّهُ لَوْ لَـمْ يُوجَدِ الصَّانِعُ لَانْتَفَى الخَلْقُ لِاسْتِحَالَةِ وُجُودِ صُنْعَةٍ مِنْ غَيْرِ صَانِعٍ.

وَأَمَّا الثَّانِي فَلِأَنَّهُ لَوْ لَـمْ يَكُنْ قَدِيماً لَـمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ الخَلْقِ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ حَادِثاً، فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوِ التَّسَلْسُلُ فِي الأُلُوهِيَّةِ، وَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى نَفْيِهَا لِأَنَّ مَا دَارَ أَوْ تَسَلْسَلَ لَا يَتَحَصَّلُ، وَإِذَا انْتَفَتْ الأُلُوهِيَّةُ انْتَفَى الخَلْقُ.

---

(1) بين العلامة السكتاني الملازمة في حاشيته على شرح الصغرى بقوله: بيان الملازمة هو أن هذه الصفات لا يصح الفعل بدونها، أما الحياة فلأنها شرط عقلا في الثلاثة، فنفيها عن الذات يستلزم نفيها، وأما غيرها فلأن تأثير القدرة يستلزم تأثير الإرادة، وتأثير الإرادة موقوف على العلم به، فلو انتفى العلم لانتفت الإرادة، ولو انتفت الإرادة لانتفت القدرة، ولو انتفت القدرة لانتفى وجود شيء من الحوادث، وانتفاء شيء من الحوادث محال بالضرورة، فملزومُه الذي هو نفيُها كذلك، فينتج أنها ثابتة للذات. (مخ/ص185)

وَأَمَّا الثَّالِثُ فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِياً لَمْ يَكُنْ قَدِيماً، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ حَادِثاً، وَيَلْزَمُ مَا تَقَدَّمَ.

وَأَمَّا الرَّابعُ فَلِأَنَّ نَفْيَ المُخَالَفَةِ يَسْتَلْزِمُ المُمَاثَلَةَ، وَهِيَ تَسْتَلْزِمُ الحُدُوثَ، وَيَلْزَمُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ نَفْيِ الإِلَهِ المُسْتَلْزِمِ لِنَفْيِ الخَلْقِ.

وَأَمَّا الخَامِسُ فَلِأَنَّ الاحْتِيَاجَ إِلَى المُخَصِّصِ يَسْتَلْزِمُ الحُدُوثَ، وَأَمَّا الاحْتِيَاجُ إِلَى المَحَلِّ فَإِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ الإِلَهُ صِفَةً، وَإِذَا كَانَ صِفَةً لَمْ يَتَّصِفْ بِصِفَاتِ المَعَانِي وَلَا المَعْنَوِيَّةِ، وَإِذَا انْتَفَى الاتِّصَافُ انْتَفَى الخَلْقُ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ.

وَأَمَّا السَّادِسُ فَلِأَنَّ قَهْرَ الإِلَهِ يُؤَدِّي إِلَى عَجْزِهِ المُؤَدِّي إِلَى نَفْيِنَا، وَنَفْيُنَا مَعَ وُجُودِنَا مُحَالٌ.

وَإِذَا لَزِمَ نَفْيُ الخَلْقِ فِي جَمِيعِ البَرَاهِينِ السَّابِقَةِ فَلِأَيِّ شَيْءٍ عَدَّدَ المُؤَلِّفُ اللَّوَازِمَ مَعَ صِحَّةِ اتِّحَادِهَا الأَنْسَبِ لِلاخْتِصَارِ؟

قُلْتُ: لَعَلَّ الشَّيْخَ نَظَرَ فِي ذَلِكَ إِلَى الوُضُوحِ وَالجَلَاءِ، فَرُبَّ لَازِمٍ فِي مَحَلٍّ أَوْضَحُ مِنْ لَازِمٍ آخَرَ لِذَلِكَ المَحَلِّ، فَإِنَّ الوَسَائِطَ بَيْنَ اللَّازِمِ وَالمَلْزُومِ تَخْتَلِفُ بِالقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهَاتٌ

ـ **الأَوَّلُ**: مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الشَّيْخُ عَلَى إِثْبَاتِ مُصَحِّحَاتِ الفِعْلِ لَا يَنْهَضُ حُجَّةً عَلَى المُعْتَزِلَةِ لِأَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ المَعَانِي، فَلَا يَلْزَمُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ مِنِ انْتِفَاءِ القُدْرَةِ وَأَخَوَاتِهَا انْتِفَاءُ الخَلْقِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِالمَعْنَوِيَّةِ بَدَلَهَا. وَكَذَلِكَ لَا يَنْهَضُ حُجَّةً عَلَى الفَلَاسِفَةِ النَّافِينَ لِلْاخْتِيَارِ وَيَقُولُونَ بِالإِيجَابِ مِنَ التَّعْلِيلِ وَالطَّبْعِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنْ هَذَا بِأَنَّ الدَّلِيلَ قَصَدَ بِهِ المُؤَلِّفُ إِرْشَادَ مَنْ لَا يُنْكِرُ اتِّصَافَ البَارِئِ سُبْحَانَهُ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ، وَيَطْلُبُ الدَّلِيلَ عَلَيْهَا لِيَخْرُجَ مِنَ التَّقْلِيدِ المُخْتَلَفِ فِي إِيمَانِ صَاحِبِهِ وَيَرْبِطَ عَقْدَهُ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ـ **الثَّانِي**: دَلِيلُ المُؤَلِّفِ كَمَا يَدُلُّ عَلَى المَعَانِي يَدُلُّ عَلَى المَعْنَوِيَّةِ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ لِلتَّلَازُمِ الَّذِي بَيْنَهُمَا عِنْدَ القَائِلِينَ بِهَا.

ـ **الثَّالِثُ**: تَعْبِيرُ المُؤَلِّفِ بِقَوْلِهِ: «وَلَوْ لَمْ تَجِبْ» مُخَالِفٌ لِعِبَارَتِهِ فِي «**الصُّغْرَى**» إِذْ قَالَ: «لَوِ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ الحَوَادِثِ»، إِذْ نَفْيُ الوُجُوبِ أَعَمُّ؛ لِصِدْقِهِ عَلَى ثُبُوتِهَا مُمْكِنَةً، وَعَلَى نَفْيِهَا، وَعَلَى اسْتِحَالَتِهَا؛ لِأَنَّ نَفْيَ الوُجُوبِ صَادِقٌ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ، وَانْتِفَاءُ الخَلْقِ لَازِمٌ لِنَفْيِ الوُجُوبِ مُطْلَقاً، بِخِلَافِ عِبَارَتِهِ فِي «**الصُّغْرَى**».

فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ العِبَارَتَيْنِ أَحْسَنُ وَأَفْيَدُ؟

قُلْتُ: عِبَارَتُهُ هُنَا؛ لِمَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ سَائِرُ الصِّفَاتِ لَا مَدْخَلَ لَهَا فِي التَّأْثِيرِ، وَاللَّازِمُ عَلَى عَدَمِ الاتِّصَافِ بِهَا وَاحِدٌ وَهُوَ النَّقْصُ، جَمَعَهَا فِي

مبحث الدليل على اتصاف الله تعالى بالسمع والبصر والكلام وتقريره بالقياس الاستثنائي

دَلِيلٍ وَاحِدٍ كَمَا جَمَعَ المُصَحِّحَاتِ أَيْضاً، فَقَالَ عَاطِفاً عَلَى مَا قَبْلَهُ: (**وَ**) الدَّلِيلُ عَلَى الاتِّصَافِ بِهَا هُوَ أَنَّهُ (**لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ لَكَانَ نَاقِصًا**)، لَكِنْ كَوْنُهُ نَاقِصاً مُحَالٌ، أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (**تَعَالَى اللّٰهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا**).

وَبَيَانُ المُلَازَمَةِ هُوَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا، مَعَ قَبُولِهِ لَهَا، لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا؛ لِأَنَّ القَابِلَ لِلشَّيْءِ لَا يَخْلُو عَنْهُ أَوْ عَنْ ضِدِّهِ أَوْ مِثْلِهِ، لَكِنَّ أَضْدَادَهَا آفَةٌ وَنَقْصٌ، وَالنَّقْصُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ، وَمَا أَدَّى إِلَى المُحَالِ ـ الَّذِي هُوَ عَدَمُ الاتِّصَافِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ ـ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُحَالًا، فَيَنْتُجُ أَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِهَا، وَهُوَ المَطْلُوبُ.

تَنْبِيهَاتٌ

ـ **الأَوَّلُ**: مَا ذَكَرْتُهُ مِنْ أَنَّ الدَّلِيلَ قَبْلَهُ لَا يَنْهَضُ حُجَّةً عَلَى الـمُعْتَزِلَةِ لِنَفْيِهِمْ الـمَعَانِي جَارٍ فِي هَذَا أَيْضاً، وَكَذَلِكَ سَائِرِ نُفَاةِ الـمَعَانِي كَالفَلَاسِفَةِ، وَجَوَابُهُ مَا تَقَدَّمَ قَرِيباً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ـ **الثَّانِي**: أَنَّ هَذَا الدَّلِيلَ أَيْضاً يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الخَلْقِ، كَالأَدِلَّةِ قَبْلَهُ. وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ النَّقْصَ يَسْتَلْزِمُ الحُدُوثَ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِذْ ذَاكَ إِلَى مَنْ يُكَمِّلُهُ، وَالحُدُوثُ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الإِلَهِ، الـمُسْتَلْزِمِ نَفْيَنَا.

قف على وجه تقديم الدليل النقلي في إثبات السمع والبصر والكلام لله ﷻ

ـ **الثَّالِثُ**: أَنَّ الدَّلِيلَ العَقْلِيَّ هُنَا ضَعِيفٌ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي «**الكُبْرَى**»[1]، وَلَوَّحَ إِلَيْهِ بِتَأْخِيرِهِ فِي «**الصُغْرَى**» وَتَقْدِيمِ الدَّلِيلِ السَّمْعِيِّ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ.

وَوَجْهُ ضَعْفِهِ هُوَ أَنَّ مَبْنَاهُ عَلَى قَبُولِ الذَّاتِ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ لِتَتِمَّ القَاعِدَةُ أَنَّ القَابِلَ لِلشَّيْءِ لَا يَخْلُو عَنْهُ أَوْ عَنْ ضِدِّهِ، وَالقَبُولُ يَنْبَنِي عَلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ الإِلَهِ، وَهِيَ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ لَنَا.

فَقَوْلُهُ: «لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا» لَا يُسَلَّمُ، وَسَنَدُهُ أَنَّ قَبُولَ الذَّاتِ لَهَا غَيْرُ مُسَلَّمٍ حَتَّى يَلْزَمَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا، وَذَلِكَ وَاضِحٌ.

ـ **الرَّابِعُ**: حَاصِلُ مَا ذُكِرَ رَبْطُ كُلِّ عَقِيدَةٍ بِدَلِيلٍ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ أَقَلُّ مَا يُخْرَجُ بِهِ عَنِ التَّقْلِيدِ الـمُخْتَلَفِ فِي إِيمَانِ صَاحِبِهِ.

---

(1) قال الإمام السنوسي في متن العقيدة الكبرى بعد إثبات السمع والبصر والكلام لله تعالى بالدليل العقلي: وَالتَّحْقِيقُ الاعْتِمَادُ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّلِيلِ السَّمْعِيِّ؛ لِأَنَّ ذَاتَهُ تَعَالَى لَمْ تُعْرَفْ حَتَّى يُحْكَمَ فِي حَقِّهِ بِأَنَّهُ يَجِبُ الاتِّصَافُ بِأَضْدَادِهَا عِنْدَ عَدَمِهَا. اهـ

فَإِنْ قُلْتَ: دَلِيلُ السَّمْعِ وَالبَصَرِ ضَعِيفٌ كَمَا ذَكَرْتَ، فَهَلْ يَكْفِي فِي الخُرُوجِ عَنِ التَّقْلِيدِ أَمْ لَا؟

فإن قُلْتُ: يَكْفِي، أَشْكَلَ بِمَا تَقَرَّرَ مِنْ أَنَّ الوَاجِبَ المَعْرِفَةُ، وَهِيَ عِنْدَ الشَّيْخِ: الجَزْمُ المُطَابِقُ عَنْ دَلِيلٍ، وَهَذِهِ شُبْهَةٌ لَا دَلِيلٌ، فَكَيْفَ يَكْفِي مَا لَيْسَ بِدَلِيلٍ؟!

وَإِنْ قُلْتَ: لَا يَكْفِي، فَلِأَيِّ شَيْءٍ ذَكَرَهُ المُؤَلِّفُ مَعَ مَا يَكْفِي، فَإِنَّهُ يُوهِمُ أَنَّهُ يَكْفِي؟! وَأَيْضاً لَا فَائِدَةَ فِي ذِكْرِ مَا لَا يَكْفِي.

قُلْتُ: نَخْتَارُ أَنَّهُ يَكْفِي، وَلِذَلِكَ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي كُتُبِهِ، وَوَجْهُهُ أَنَّ المَطْلُوبَ فِي حَقِّ المُكَلَّفِ أَنْ يَرْبِطَ عَقْدَهُ بِدَلِيلٍ مَّا، بِحَيْثُ لَا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ الإِشْكَالَ بَاقٍ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الشَّيْخُ مِنْ أَنَّ الوَاجِبَ المَعْرِفَةُ وَالعِلْمُ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ فِي «**الصُّغْرَى**» إِذْ قَدَّمَ الدَّلِيلَ النَّقْلِيَّ وَأَشَارَ بِهِ إِلَى رُجْحَانِهِ.

اعرف أن أدلة ما يجب لله تعالى من الصفات هي عين أدلة ما يستحيل عليه

فَإِنْ قُلْتَ: الأَدِلَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا هِيَ لِلْوَاجِبَاتِ، وَأَيْنَ أَدِلَّةُ المُسْتَحِيلَاتِ وَالمَطْلُوبُ مِنَ المُكَلَّفِينَ مَعْرِفَةُ الوَاجِبَاتِ وَالمُسْتَحِيلَاتِ بِأَدِلَّتِهَا؟

قُلْتُ: هِيَ هِيَ، فَإِنَّ كُلَّ مَا دَلَّ عَلَى صِفَةٍ دَلَّ عَلَى اسْتِحَالَةِ ضِدِّهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيَكُونُ لِدَلِيلٍ وَاحِدٍ أَكْثَرُ مِنْ نَتِيجَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يَصِحَّ مَا ذَكَرْتَ؟

قُلْتُ: نَعَمْ، فَإِنَّ الدَّلِيلَ إِذَا دَلَّ عَلَى مَطْلُوبٍ دَلَّ عَلَى عَكْسِهِ، وَبُطْلَانِ نَقِيضِهِ، وَنَقِيضِ عَكْسِهِ، وَذَلِكَ مِمَّا نَصَّ عَلَيْهِ المَنْطِقِيُّونَ. كَمَا إِذَا قُلْتَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، وَكُلُّ حَيَوَانٍ جِسْمٌ،

فَإِنَّهُ يُنْتِجُ: كُلُّ إِنْسَانٍ جِسْمٌ، وَيُنْتِجُ صِحَّةَ عَكْسِهِ: بَعْضُ الجِسْمِ إِنْسَانٌ، وَإِبْطَالَ نَقِيضِهِ وَهُوَ قَوْلُكَ: بَعْضُ الإِنْسَانِ لَيْسَ بِجِسْمٍ، أَلَا تَرَى هَذَا الدَّلِيلَ دَلَّ عَلَى ثُبُوتِ الجِسْمِيَّةِ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، وَعَلَى بُطْلَانِ سَلْبِ الجِسْمِيَّةِ عَنْ بَعْضِ الإِنْسَانِ؟! فَصَحَّ أَنَّ الدَّلِيلَ إِذَا دَلَّ عَلَى وُجُوبِ شَيْءٍ دَلَّ عَلَى اسْتِحَالَةِ نَقِيضِهِ، فَأَدِلَّةُ الوَاجِبَاتِ هِيَ أَدِلَّةُ الـمُسْتَحِيلَاتِ.

وَفِيهِ بَحْثٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّيْخَ سَلَكَ فِي إِثْبَاتِ الوَاجِبَاتِ طَرِيقَ الخُلْفِ، وَهُوَ الاسْتِدْلَالُ عَلَى الشَّيْءِ بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ، وَبَيَانُهُ أَنَّهُ يَأْخُذُ نَقِيضَ الوَاجِبِ، كَنَفْيِ القِدَمِ مَثَلًا، فَيُرَتِّبُ عَلَيْهِ لَازِمَهُ الَّذِي هُوَ الحُدُوثُ، فَيَسْتَدِلُّ بِبُطْلَانُ ذَلِكَ اللَّازِمِ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ الـمُسْتَحِيلِ، فَإِذَا بَطَلَ الـمُسْتَحِيلُ صَدَقَ نَقِيضُهُ، فَقَوْلُكَ: «لَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيماً لَكَانَ حَادِثاً» اسْتِدْلَالٌ بِبُطْلَانِ الحُدُوثِ عَلَى بُطْلَانِ مَلْزُومِهِ الَّذِي هُوَ: «لَمْ يَكُنْ قَدِيماً»، فَإِذَا بَطَلَ «لَمْ يَكُنْ قَدِيماً» صَدَقَ نَقِيضُهُ وَهُوَ أَنَّهُ قَدِيمٌ.

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا لَدَيْكَ عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ بِبُطْلَانِ الـمُسْتَحِيلَاتِ لِأَنَّهُ أَوْضَحُ عِنْدَهُ عَلَى ثُبُوتِ الوَاجِبَاتِ، فَفِي الاسْتِدْلَالِ بِالـمُسْتَحِيلَاتِ إِذاً إِبْطَالُهَا وَإِثْبَاتُ نَقَائِضِهَا الَّتِي هِيَ الوَاجِبَاتُ.

وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ هُوَ أَنَّهُ أَثْبَتَ الوَاجِبَاتِ، وَجَعَلَ وَسِيلَةَ إِثْبَاتِهَا إِبْطَالُ الـمُسْتَحِيلَاتِ، فَالـمُسْتَدِلُّ بِأَدِلَّةِ الشَّيْخِ مَا تَوَصَّلَ إِلَى إِثْبَاتِ الوَاجِبَاتِ إِلَّا بَعْدَ العِلْمِ بِبُطْلَانِ الـمُسْتَحِيلَاتِ، فَأَدِلَّةُ الشَّيْخِ تَقْتَضِي إِبْطَالَهُ الـمُسْتَحِيلَاتِ، وَجَعْلَهُ دَلِيلًا عَلَى إِثْبَاتِ الوَاجِبَاتِ دُونَ الـمُسْتَحِيلَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَإِنْ قُلْتَ: حَاصِلُ مَا ذَكَرْتَ أَنَّ الـمُسْتَحِيلَاتِ هِيَ الأَدِلَّةُ عَلَى الوَاجِبَاتِ، دُونَ العَكْسِ، وَالدَّلِيلُ قَبْلَ الـمَدْلُولِ، فَهَلَّا قَدَّمَ الـمُسْتَحِيلَاتِ عَلَى الوَاجِبَاتِ؟ وَلِأَيِّ شَيْءٍ عَكَسَ؟

قُلْتُ: قَدَّمَ الوَاجِبَاتِ لِكَوْنِهَا مَطْلُوبَةً لِيُسْتَدَلَّ عَلَيْهَا بِأَدِلَّتِهَا، وَأَوَّلُ مَا يَحْضُرُ عِنْدَ الـمُسْتَدِلِّ مَطْلُوبُهُ وَدَعْوَاهُ، فَحِينَئِذٍ يَخُوضُ فِي الدَّلِيلِ، بِهَذَا الاعْتِبَارِ قَدَّمَ الوَاجِبَاتِ عَلَى الـمُسْتَحِيلَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مبحث الدليل على جواز فعل كل ممكن أو تركه في حق الله تعالى وتقريره بالقياس الاستثنائي

وَلَـمَّا فَرَغَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالذَّاتِ العَلِيَّةِ مِنَ الصِّفَاتِ، أَخَذَ يَتَكَلَّمُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالأَفْعَالِ، فَقَالَ عَاطِفاً عَلَى مَا تَقَدَّمَ: (**وَ**) الدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الـمُمْكِنَاتِ هُوَ أَنَّهُ (**لَوْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُ الْمُمْكِنَاتِ وَتَرْكُهَا جَائِزًا لَانْقَلَبَتِ الحَقَائِقُ**).

أَقُولُ: مُرَادُهُ إِثْبَاتُ مَا يَقُولُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَجِبُ وَلَا تَسْتَحِيلُ، إِذْ لَوْ وَجَبَتْ أَوِ اسْتَحَالَتْ كَمَا يَقُولُهُ الـمُعْتَزِلَةُ فِي مُرَاعَاةِ الصَّلَاحِ وَالأَصْلَحِ لَانْقَلَبَتِ الحَقَائِقُ، لَكِنَّ قَلْبَ الحَقَائِقِ بَاطِلٌ، أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (**وَقَلْبُ الحَقَائِقِ مُحَالٌ**).

أَمَّا الـمُلَازَمَةُ فَبَيَانُهَا أَنَّ الفِعْلَ مِنَ الـمُمْكِنَاتِ الَّتِي يَصِحُّ فِي العَقْلِ وُجُودُهَا وَعَدَمُهَا، ثُمَّ إِذَا صَارَ وَاجِباً لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ عَدَمُهُ انْقَلَبَتْ حَقِيقَتُهُ وَاخْتَلَّ جِنْسُهُ. وَكَذَا تَقُولُ فِيمَا إِذَا اسْتَحَالَ، فَيَلْزَمُ إِذاً فِرَاقُ حَقِيقَتِهِ وَانْقِلَابُهَا وَخُرُوجُهَا مِنَ الإِمْكَانِ إِلَى غَيْرِهِ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ، فَالـمَلْزُومُ ـ وَهُوَ وُجُوبُ الفِعْلِ وَاسْتِحَالَتُهُ ـ مِثْلُهُ.

وَوَجْهُ بُطْلَانِ اللَّازِمِ عَلَى مَا كَانَ يَتَقَدَّمُ لَنَا عَنْ بَعْضِ أَشْيَاخِنَا أَنَّهُ يَلْزَمُ عَلَيْهِ وُجُودُ الشَّيْءِ بِدُونِ حَقِيقَةِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مُمْكِناً فَصَارَ وَاجِباً.

وَكَثِيراً مَا كُنْتُ أَسْتَشْكِلُ هَذَا؛ لِأَنَّ حَاصِلَ أَمْرِهِ أَنَّهُ مُمْكِنٌ بِالذَّاتِ، وَاجِبٌ بِالعَرَضِ، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُمَا فِيمَا يَظْهَرُ لِي.

قُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ بِمَنْعِ كَوْنِ الوُجُوبِ عَرَضِيّاً؛ لِأَنَّ الـمُمْكِنَاتِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الذَّاتِ العَلِيَّةِ مُتَسَاوِيَةٌ، وَرَاجِحَةٌ أَيْضاً عَلَى زَعْمِهِمْ بِوُجُوبِ مُرَاعَاةِ الصَّلَاحِ وَالأَصْلَحِ؛ لِمَا يَلْزَمُ مِنَ النَّقْصِ عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الرِّعَايَةِ، وَلَا عُرُوضَ لِلْوُجُوبِ لِاقْتِضَاءِ الأَدِلَّةِ عِنْدَهُمْ.

بَابُ النَّبَوِيَّاتِ

وَلَـمَّا فَرَغَ مِنَ الإِلَهِيَّاتِ، وَهِيَ مَا يَرْجِعُ إِلَى الذَّاتِ وَصِفَاتِهَا وَأَفْعَالِهَا، انْتَقَلَ إِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّبوِيَّاتِ، فَقَالَ عَاطِفاً عَلَى مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: «أَمَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فَقَدْ سَمِعْتَ مَا يَجِبُ وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ، وَأَمَّا الرُّسُلُ فَيَجِبُ فِي حَقِّهِمْ» إِلَى آخِرِهِ، وَهَذَا أَوْلَى. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُقَدَّرَ: أَمَّا الكَلَامُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالذَّاتِ العَلِيَّةِ وَأَفْعَالِهَا فَقَدْ عَلِمْتَهُ، **(وَأَمَّا الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَيَجِبُ فِي حَقِّهِمُ الصِّدْقُ، وَالأَمَانَةُ، وَالتَّبْلِيغُ)**.

فَصْلٌ: فِي مَا يَجِبُ لِلأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

أَقُولُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ: الرُّسُلُ جَمْعُ رَسُولٍ، جَمْعُ كَثْرَةٍ لِأَنَّ عَدَدَهُمْ كَمَا رُوِيَ يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثِمائَةٍ، وَهُوَ كَمَا قَالَ: «إِنْسَانٌ بَعَثَهُ اللهُ لِلْخَلْقِ لِيُبَلِّغَهُمْ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ»[1].

قف على تعريف الرسول

وَلَمْ يُعَيِّنْهُمْ لِأَنَّ الإِيمَانَ بِهِمْ لَا يَجِبُ عَلَى التَّعْيِينِ، ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨] الآيَة.

وَقَدِ اخْتَارَ بَعْضُ العُلَمَاءِ عَدَمَ التَّعَرُّضِ لِذِكْرِهِمْ عَدَداً؛ خَوْفاً أَنْ يُدْخِلَ فِيهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، أَوْ يُخْرِجَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ مِنْهُمْ[2].

اعرف أن المختار عدم تعيين عدد الرسل

وَالـمُرَادُ بِـ«حَقِّهِمْ» حَقُّهُمْ فِي الاعْتِقَادِ عَلَى الـمُكَلَّفِ.

---

(1) شرح الصغرى للإمام السنوسي (ص 55)

(2) منهم العلامة سعد الدين التفتازاني في مقاصده وشرحه عليها. (ج2/ص198)

وَالصِّدْقُ: مُطَابَقَةُ أَخْبَارِهِمْ لِلْوَاقِعِ[1]. فَكُلُّ مَا أَخْبَرُوا بِهِ يَجِبُ عَقْلًا أَنْ يَكُونَ حَقّاً، وَسَيَأْتِي دَلِيلُهُ. وَمِنْ جُمْلَةِ مَا أَخْبَرَ بِهِ نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرُّسُلَ قَبْلَهُ.

مبحث إثبات الصدق للأنبياء عليهم الصلاة والسلام

فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ مُوجِبٍ لِذِكْرِ المُؤَلِّفِ الإِيمَانَ بِالرُّسُلِ دُونَ سَائِرِ مَا أُخْبِرَ بِهِ مِنَ المَلَائِكَةِ وَأَحْكَامِ المَعَادِ.

قُلْتُ: المُوجِبُ هُوَ أَنَّ الإِيمَانَ بِهِمْ يَتَضَمَّنُ الإِيمَانَ بِهِ؛ لِأَنَّهُمْ أَخْبَرُوا بِهِ فِي كُتُبِهِمْ، كَقَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقٗا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ﴾ [الصف: ٦] الآيَة، وَنُصُوصِ التَّوْرَاةِ، وَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ قِصَصُهُمْ مِنَ الخَوَارِقِ وَالمُعْجِزَاتِ، وَفِي ذَلِكَ تَأْيِيدٌ وَتَقْوِيَةٌ لِأَمْرِ الرِّسَالَةِ.

فَإِنْ قُلْتَ: لِأَيِّ شَيْءٍ قَدَّمَ الصِّدْقَ عَلَى مَا عَدَاهُ؟

اعرف وجه تقديم الصدق على الأمانة والتبليغ

قُلْتُ: لِأَنَّهُ وَاجِبٌ عَقْلًا وَنَقْلًا، وَلِأَنَّ مَدَارَ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ، وَلَوْلَا هُوَ لَمَا كَانَ الوُثُوقُ بِقَوْلِ الرَّسُولِ فِيمَا يُخْبِرُ بِهِ عَنِ اللَّهِ مِنْ إِرْسَالِهِ وَمِنْ أَمْرِهِ بِالتَّبْلِيغِ.

مبحث إثبات الأمانة للأنبياء عليهم الصلاة والسلام

وَأَمَّا الأَمَانَةُ فَهِيَ وَاجِبَةٌ شَرْعاً، وَكَثِيراً مَا يُعَبَّرُ عَنْهَا بِالعِصْمَةِ، وَهِيَ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ: «حِفْظُ جَمِيعِ الجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ مِنَ التَّلَبُّسِ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ»[2].

فَتَفْسِيرُ الشَّيْخِ لَهَا بِالحِفْظِ حَسَنٌ لِأَنَّ التَّكَالِيفَ أَمَانَاتٌ، وَالمُكَلَّفُ مَأْمُورٌ بِحِفْظِهَا.

---

(1) وعبارة الإمام السنوسي في شرح مقدماته: وَالصِّدْقُ: عِبَارَةٌ عَنْ مُطَابَقَةِ الخَبَرِ لِمَا فِي نَفْسِ الأَمْرِ. (ص 161)

(2) قاله الإمام السنوسي في مقدماته. (ضمن الشرح ص 166)

وقوله: «جَمِيعِ الجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ» كَاليَدِ وَالرِّجْلِ وَاللِّسَانِ وَنَحْوِهَا، «وَالبَاطِنَةِ» كَالقَلْبِ.

وَقَوْلُهُ: «مِنَ التَّلَبُّسِ بِمَنْهِيّ عَنْهُ» يَعْنِي مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، أَمَّا لَوْ فَعَلَ المَنْهِيَّ عَنْهُ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى خِفَّةِ نَهْيِهِ فَجَائِزٌ، وَقَدْ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً، أَعْنِي غَسَلَ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَطَلَّقَ، وَقَدْ قَالَ: «أَبْغَضُ المُبَاحِ إِلَى اللهِ الطَّلَاقُ»[1]، وَلَكِنْ مَا فَعَلَ هَذِهِ الأَشْيَاءَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهَا، بَلْ لِتَبْيِينِ الجَوَازِ.

وَمِثْلُ هَذَا مَا وَقَعَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ فَأَحْرَقَ سَائِرَهَا، فَعَاتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ فَهَلَّا وَاحِدَةً[2]؟! وَذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَهُ لِلتَّشْرِيعِ وَالتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ النَّهْيَ خَفِيفٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: حِفْظُ الجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ مِنَ المُخَالَفَاتِ وَاضِحٌ، ومَنْ أَيِّ شَيْءٍ تُحْفَظُ البَاطِنَةَ؟

قُلْتُ: مِنَ الحَسَدِ، وَالحِقدِ، وَالبُغْضِ، وَالكُفْرِ[3]، وَالزَّنْدَقَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

مبحث إثبات التبليغ للأنبياء عليهم الصلاة والسلام

وَأَمَّا التَّبْلِيغُ فَوَاجِبٌ عَلَى العُمُومِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧] الآيَة، وَيَكُونُ بِالقَوْلِ وَالفِعْلِ وَالتَّقْرِيرِ، كَمَا إِذَا رَأَى أَحَداً

---

(1) أخرجه أبو داوُد في سننه، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق.

(2) والقصة في الصحيحين وغيرهما، راجع صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب: خمس من الدواب فواسق. وصحيح مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن قتل النمل.

(3) قال القاضي البيضاوي: الكفر لغة: سَتْرُ النِّعمة. وفي الشرع: إنكارُ ما علم بالضرورة مجيء الرسول ﷺ به. (تفسير القرآن، ج1/ص21)

تَلَبَّس بِأَمْرٍ وَسَكَتَ عَنْهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ مِنْهُ عَلَى الجَوَازِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقِرُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَاطِلٍ.

وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ هِيَ الوَاجِبَةُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ، أَي الوَاجِبَةُ لَهُمْ عَقْلًا وَشَرْعاً، وَأَمَّا مَا يَجِبُ عَلَى الأُمَّةِ لَهُمْ فَكَثِيرٌ، كَأَنْ يَتَلَقَّوْا مَا أَتَوْا بِهِ بِالقَبُولِ، وَأَنْ يُعَزِّرُوهُمْ وَيُوَقِّرُوهُمْ، وَأَنْ يُؤْثِرُوهُمْ عَلَى الأَمْوَالِ وَالأَوْلَادِ.

وَالفَرْقُ بَيْنَ الثَّلَاثِ وَهَذِهِ هُوَ أَنَّ الثَّلَاثَ مِنْ صِفَةِ الرَّسُولِ، وَهَذِهِ مِنْ صِفَةِ الأُمَمِ وَأَفْعَالِهِمْ.

فَصْلٌ: فِي مَا يَسْتَحِيلُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مبحث استحالة الكذب والخيانة والكتمان على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

وَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الوَاجِبَاتِ لَهُمْ أَخَذَ يَتَكَلَّمُ فِي أَضْدَادِهَا المُسْتَحِيلَةِ، فَقَالَ عَاطِفاً عَلَى مَا تَقَدَّمَ: (**وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمْ: الكَذِبُ، وَالخِيَانَةُ، وَالكِتْمَانُ**) لِأَنَّهُ كُلَّمَا وَجَبَ وَصْفٌ اسْتَحَالَ ضِدُّهُ، إِذْ لَوْ جَازَ الاتِّصَافُ بِضِدِّهِ لَانْتَفَى حِينَئِذٍ، وَالوَاجِبُ لَا يَنْتَفِي.

أَمَّا الكَذِبُ: فَعَدَمُ مُوَافَقَةِ الخَبَرِ لِلْوَاقِعِ، فَالتَّقَابُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصِّدْقِ تَقَابُلُ العَدَمِ وَالمَلَكَةِ.

وَالخِيَانَةُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الأَمَانَةِ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا عَدَمُ حِفْظِ الجَوَارِحِ مِنَ المَنْهِيَّاتِ.

وَأَمَّا الكِتْمَانُ لِمَا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ فَظَاهِرٌ، إِذْ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَسْكُتَ جُمْلَةً، وَإِمَّا أَنْ يُبَلِّغَهُ عَلَى خِلَافِ مَا أُمِرَ بِهِ، كَأَنْ يَكْتِمَ حُرْمَةَ الزِّنَى بِالسُّكُوتِ عَنْهَا، أَوْ يَذْكُرَ الإِبَاحَةَ بَدَلَهَا.

وَهَذِهِ الوَاجِبَاتُ الثَّلَاثُ لَا يُسْتَغْنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِمُتَرَادِفَةٍ وَلَا مُتَسَاوِيَةٍ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهَا يَزِيدُ عَنْ بَعْضٍ، وَبَيَانُهُ يَحْتَاجُ إِلَى طُولٍ، فَلْيُطَالَعْ فِي «**شَرْحِ الحَوْضِيَّةِ**»، وَ«**صُغْرَى الصُّغْرَى**» فَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِيهِمَا.

فَصْلٌ: فِي مَا يَجُوزُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مبحث جواز الأعراض البشرية على الأنبياء التي لا تخل بمراتبهم العلية

وَلَمَّا ذَكَرَ الوَاجِبَاتِ وَأَضْدَادَهَا المُسْتَحِيلَاتِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى عَادَتِهِ، انْتَقَلَ إِلَى الجَائِزِ فِي حَقِّهِمْ، فَقَالَ عَاطِفاً عَلَى مَا تَقَدَّمَ: (**وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ سَائِرِ البَشَرِ، لَكِنْ مِمَّا لاَ يُؤَدِّي إِلَى النَّقْصِ فِي مَرَاتِبِهِمُ العَلِيَّةِ، كَالْمَرَضِ وَنَحْوِهِ**).

أَقُولُ: المُرَادُ بِالجَوَازِ: الجَوَازُ العَقْلِيُّ.

وَقَوْلُهُ: «فِي حَقِّهِمْ» أَيْ عَلَى المُكَلَّفِ فِي الاعْتِقَادِ.

وَقَوْلُهُ: «مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ سَائِرِ البَشَرِ» بَعْدَ ذِكْرِهِ مَا يَمْتَازُ بِهِ الرُّسُلُ عَنْ سَائِرِ البَشَرِ مِنْ وُجُوبِ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ وَالتَّبْلِيغِ، المُرَادُ بِهِ مَا ذَكَرَهُ فِي غَيْرِ هَذَا مِنَ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ، وَهِيَ الصِّفَاتُ الحَادِثَةُ المُتَجَدِّدَةُ، احْتَرَزَ بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ القَدِيمَةِ الَّتِي هِيَ صِفَاتُ الإِلَهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَتَّصِفَ بِهَا غَيْرُهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَقَدْ كَفَرَتِ النَّصَارَى لِمُخَالَفَتِهِمْ هَذَا القَيْدَ وَإِفْرَاطِهِمْ فِي حَقِّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَعَلُوا صِفَةَ العِلْمِ القَدِيمَة قَائِمَةً

بِجَسَدِهِ، وَقَالُوا: قَامَ اللَّاهُوتُ بِالنَّاسُوتِ، وَجَعَلُوهُ لِذَلِكَ إِلَهاً، عَلَى تَخْلِيطٍ لَهُمْ لَا يَفُوهُ بِهِ عَاقِلٌ[1].

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: «مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ سَائِرِ البَشَرِ» إِلَى أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ فِي الرُّسُلِ الغِنَى عَنْ أَعْرَاضِ البَشَرِ، وَإِلَى أَنَّ الرِّسَالَةَ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى أَوْصَافِ المَلَائِكَةِ مِنَ الغِنَى عَنْ هَذِهِ الأَعْرَاضِ، فَلَيْسَ غِنَى المَلَائِكَةِ عَنْهَا لِذَوَاتِهِمْ، بَلْ لِجَعْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ ذَلِكَ.

وَقَدْ كَفَرَتِ الجَاهِلِيَّةُ لِمُخَالَفَتِهِمْ هَذَا القَيْدَ، وَإِفْرَاطِهِمْ أَيْضاً بِزَعْمِهِمْ أَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ البَشَرِيَّةِ نَاقِصَةٌ لَا تَلِيقُ بِرُتْبَةِ الرِّسَالَةِ، وَإِنَّمَا تَلِيقُ بِهَا صِفَةُ المَلَائِكَةِ، وَلِهَذَا قَالُوا: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأۡكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمۡشِي فِي ٱلۡأَسۡوَاقِ﴾[الفرقان: ٧]، وَ﴿ مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ ﴾ [المؤمنون: ٣٣]، فَكَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِسَبَبِ ذَلِكَ الرَّسُولَ.

وَسَبَبُ صُدُورِ هَذَا مِنَ الجَاهِلِيَّةِ نَظَرُهُمْ إِلَى صُورَةِ هَذِهِ الأَعْرَاضِ المُشْتَرَكَةِ بَيْنَ سَائِرِ الرُّسُلِ وَغَيْرِهِمْ، وَتَوَهُّمِهِمْ أَنَّهُمْ كَمَا شَرِكُوا غَيْرَهُمْ فِي صُورَتِهَا شَرِكُوهُمْ فِي مَعْنَاهَا، وَلَوِ انْكَشَفَ الحِجَابُ عَنْ قُلُوبِهِمْ لَعَلِمُوا أَنَّ فِي وُقُوعِ هَذِهِ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ بِالرُّسُلِ كَمَالَاتٍ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ، وَبِاعْتِبَارِ أُمَمِهِمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَتْبَاعِهِمْ، بِحَيْثُ تَغْتَبِطُ بِهِمْ المَلَائِكَةُ الكِرَامُ وَيَتَمَنَّوْنَ وُجُودَ مِثْلِهَا لِمَا فِيهَا مِنَ الآدَابِ الدَّقِيقَةِ وَالعِبَادَاتِ الرَّقِيقَةِ الَّتِي لَمْ تَجِدِ

(1) ولذا قال الإمام تقي الدين المقترح: قَدْرُهم أخسُّ من أن تُسوَّد الأوراقُ في مقالتهم. ثم بيَّن استحالةَ الانتقال على صفات الله تعالى بمسلكين عقليين، وبذلك يبطل أصل اعتقاد النصارى بجميع طوائفهم كليًا. (راجع الأسرار العقلية في الكلمات النبوية، ص 127 ـ 129)

المَلَائِكَةُ مثْلَهَا فِي عِبَادَاتِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ فِي «**الصُّغْرَى**»: وَوُقُوعُ هَذَا بِهِمْ إِمَّا لِتَعْظِيمِ أَجْرِهِمْ، أَوْ لِلتَّشْرِيعِ، أَوْ لِلتَّسَلِّي عَنِ الدُّنْيَا وَالتَّنَبُّهِ لِخِسَّةِ قَدْرِهَا»[1] إِلَى آخِرِهِ.

وَقَوْلُهُ: «وَلَكِنْ مِمَّا لَا يُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ» احْتِرَازٌ عَمَّا فِيهِ النَّقْصُ كَالبُخْلِ وَالشُّحِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ سُقُوطُ المُرُوءَةِ، فَفِي «**المَقَاصِد**»: «النُّبُوَّةُ مَشْرُوطَةٌ بِالذُّكُورَةِ، وَكَمَالِ العَقْلِ، وَقُوَّةِ الرَّأْيِ، وَالسَّلَامَةِ مِنَ المُنَفِّرَاتِ كَزِنَى الآبَاءِ وَعُهْرِ الأُمَّهَاتِ، وَالفَظَاظَةِ، وَمِثْلِ البَرَصِ وَالجُذَامِ، وَالحِرَفِ الدَّنِيئَةِ، وَكُلِّ مَا يُخِلُّ بِالمُرُوءَةِ وَحِكْمَةِ البِعْثَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ»[2]. انتهى

وَقَوْلُهُ: «كَالمَرَضِ» يَعْنِي غَيْرِ المُنَفِّرِ وَنَحْوِهِ، كَالبَيْعِ، وَالنِّكَاحِ، وَالأَكْلِ، وَالشُّرْبِ، وَالنِّسْيَانِ بَعْدَ التَّبْلِيغِ، أَوْ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ، وَكَالنَّوْمِ، إِلَّا أَنَّهُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ مِنَ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ: الكَذِبُ، الخِيَانَةُ، وَكِتْمَانُ العِلْمِ؟

قُلْتُ: نَعَمْ، لَكِنْ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ المُسْتَحِيلِ فِي حَقِّهِمْ، فَلَيْسَ يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: «وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ مَا يَجُوزُ فِي حَقِّ سَائِرِ البَشَرِ» لِأَنَّ الكَلَامَ فِيمَا عَدَى المُسْتَحِيلِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

---

(1) متن الصغرى للإمام السنوسي، ضمن شرحها (ص 61)

(2) متن المقاصد للعلامة سعد الدين التفتازني (ج2/ص 197)

تَنْبِيهٌ

مَا وَرَدَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِمَّا يَقْتَضِي بِظَاهِرِهِ صُدُورَ المُخَالَفَاتِ مِنَ الرُّسُلِ، مَعَ وُجُوبِ العِصْمَةِ لَهُمْ، يَجِبُ تَأْوِيلُهُ وَالْتِمَاسُ المَخَارِجِ لَهُ.

قف على وجوب تأويل ما يوهم صدور المعصية من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

وَقَدْ تَصَدَّى المُفَسِّرُونَ لِتَفَاصِيلِهَا، وَقَدْ أُجِيبَ عَنْ ذَلِكَ إِجْمَالًا بِرَدِّ مَا نُقِلَ آحَاداً مِنْهَا وَعَدَمِ قَبُولِهِ، وَحَمْلِ المُتَوَاتِرِ وَالنُّصُوصِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ سَهْوٌ لَا تَعَمُّدٌ، أَوْ تَرْكُ الأَوْلَى، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ البِعْثَةِ وَالرِّسَالَةِ.

فَصْلٌ: فِي بَرَاهِينِ مَا يَجِبُ لِلأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَلَمَّا سَرَدَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالرِّسَالَةِ مِنَ الوَاجِبِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ وَالمُسْتَحِيلِ وَالجَائِزِ، وَمَذْهَبُهُ أَنَّ التَّقْلِيدَ لَا يَكْفِي فِي العَقَائِدِ، أَتْبَعَ ذَلِكَ بِالأَدِلَّةِ، فَقَالَ عَاطِفاً عَلَى جُمْلَةٍ مَحْذُوفَةٍ تَقْدِيرُهَا: هَذِهِ عَقَائِدُ الرِّسَالَةِ، **(وَالدَّلِيلُ عَلَى)** وُجُوبِ **(صِدْقِهِمْ)** مِنْهَا **(المُعْجِزَاتُ)** الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ عَلَى وَفْقِ دَعْوَاهُمْ وَتَحَدِّيهِمْ بِهَا.

مبحث الدليل على وجوب صدق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

وَالمُعْجِزَاتُ جَمْعُ مُعْجِزَةٍ، وَهِيَ مَأْخُوذَةٌ مِنَ العَجْزِ المُقَابِلِ لِلْقُدْرَةِ، قَالَ فِي «**شَرْحِ المَقَاصِدِ**»: «وَحَقِيقَةُ الإِعْجَازِ إِثْبَاتُ العَجْزِ، ثُمَّ اسْتُعِيرَ لِإِظْهَارِهِ، ثُمَّ أُسْنِدَ مَجَازاً إِلَى مَا هُوَ سَبَبُ العَجْزِ وَجُعِلَ اسْماً لَهُ، فَالتَّاءُ لِلنَّقْلِ مِنَ الوَصْفِيَّةِ إِلَى الاسْمِيَّةِ، كَمَا قِيلَ فِي «الحَقِيقَةِ»، وَقِيلَ لِلْمُبَالَغَةِ كَمَا فِي «عَلَّامَة».

وَذَكَرَ «**إِمَامُ الحَرَمَيْنِ**» بِنَاءً عَلَى رَأْيِ الأَشَاعِرَةِ أَنَّ هُنَا تَجَوُّزاً آخَرَ، وَهُوَ اسْتِعْمَالُ العَجْزِ فِي عَدَمِ القُدْرَةِ، كَالجَهْلِ فِي عَدَمِ العِلْمِ، وَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ ضِدُّ القُدْرَةِ، وَإِنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِالمَوْجُودِ وَبِمَا يُقْدَرُ عَلَيْهِ، حَتَّى إِنَّ عَجْزَ الزَّمِنِ إِنَّمَا هُوَ عَنِ القُعُودِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ وُجِدَ مِنْهُ اضْطِرَاراً لَا اخْتِيَاراً، فَلَوْ تَحَقَّقَ العَجْزُ عَنِ المُعَارَضَةِ لَوُجِدَتْ المُعَارَضَةُ الاضْطِرَارِيَّةُ»[1] انْتَهَى. نَقَلْتُهُ لِمَا فِيهِ مِنَ الفَوَائِدِ.

---

(1) شرح المقاصد للعلامة سعد الدين التفتازني (ج2/ص 175، 176)

ثُمَّ لَيْسَ المُرَادُ مُجَرَّدَ إِظْهَارِ العَجْزِ، بَلْ إِظْهَارُ صِدْقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَتِهِ، مَجَازاً عَنْ إِظْهَارِ عَجْزِ المُرْسَلِ إِلَيْهِمْ عَنِ المُعَارَضَةِ. قَالَهُ «**المَحَلِّي**»[1].

وَلَا يَخْفَى أَنَّ المَقْصُودَ مِنَ الدَّلِيلِ إِثْبَاتُ المَطْلُوبِ بِهِ، وَالمَطْلُوبُ صِدْقُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا عَجْزُ العَرَبِ.

وَقَوْلُهُ فِي المَنْقُولِ[2]: «لَوْ تَحَقَّقَ العَجْزُ» أَشَارَ بِهِ إِلَى أَنَّ العَجْزَ لَوْ حُمِلَ عَلَى حَقِيقَتِهِ لَكَانَ مُبْطِلًا لِدَلَالَةِ المُعْجِزَةِ؛ لِأَنَّ وُجُودَ المُعَارَضَةِ يُبْطِلُهَا، وَهُوَ بَحْثٌ نَفِيسٌ.

مبحث تعريف المعجزة

وَالمُعْجِزَةُ قَالَ المُحَقِّقُونَ: أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، مَقْرُونٌ بِالتَّحَدِّي، مَعَ عَدَمِ المُعَارَضَةِ.

فَقَوْلُهُ: «أَمْرٌ» يَشْمَلُ الفِعْلَ وَنَقِيضَهُ؛ لِأَنَّ المُعْجَزِةَ كَمَا تَكُونُ فِعْلًا خَارِقاً لِلْعَادَةِ تَكُونُ مَنْعاً مِنَ الفِعْلِ المُعْتَادِ، إِذْ لَوْ قَالَ: «مُعْجِزَتِي أَنْ لَا يَقْدِرَ وَاحِدٌ مِنْ هَذَا الإِقْلِيمِ عَلَى القِيَامِ فِي هَذَا اليَوْمِ»، وَهُوَ مِنْ شَأْنِهِمْ، لَكَانَ ذَلِكَ مُعْجِزَةً.

وَفِي هَذَا خِلَافٌ، قِيلَ: المُعْجِزَةُ[3] المَنْعُ مِنَ الفِعْلِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَهُوَ لَيْسَ بِفِعْلٍ، بَلْ قَائِمٌ مَقَامَهُ. وَقِيلَ: الإِعْجَازُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ بِالفِعْلِ وَهُوَ القُعُودُ المُسْتَمِرُّ مَعَ مُحَاوَلَةِ القِيَامِ المَقْدُورِ.

وَقَوْلُهُ: «خَارِقٌ لِلْعَادَةِ» احْتَرَزَ بِهِ مِنَ المُعْتَادِ، فَإِنَّهُ تَتَكَافَؤُ فِيهِ الدَّعَاوَى.

---

(1) في شرحه على جمع الجوامع، راجعه بحاشية العطار (ج1/ص294)
(2) أي المنقول عن العلامة سعد الدين التفتازني فيما سبق.
(3) ليست في (ق)

وَقَوْلُهُ: «مَقْرُونٌ بِالتَّحَدِّي» احْتِرَازٌ عَنِ الكَرَامَاتِ، وَعَمَّنْ يَدَّعِي مُعْجِزَةَ مَنْ مَضَى حُجَّةً لِنَفْسِهِ.

وَقَوْلُهُ: «مَعَ عَدَمِ المُعَارَضِة» احْتِرَازٌ مِنَ السِّحْرِ وَالشَّعْوَذَةِ، وَيُقَالُ: الشَّعْبَذَةُ. وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا سَيِّدِي «**أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ المَنْجُور**» فَسَّرَهَا بِـ«أَبِي مَسِلَّةٍ»، وَالعَامَّةُ تُسَمِّيهِ «أَبُو مسلَى» يَعْنُونَ بِهِ أَنَّهُ صَاحِب مَسِلَّةٍ[1] وَهِيَ الَّتِي تُخَاطُ بِهِ أَحْلَاسُ الدَّوَابِّ لِأَنَّهُ يُوهِمُ أَنَّهُ يُدْخِلُهَا فِي أَعْكَانِ[2] بَطْنِهِ وَيَسُلُّهَا، هَكَذَا ذَكَرَ «**الرَّازِيُّ**».

وَمَعْنَى التَّحَدِّي طَلَبُ المُعَارَضَةِ فِيمَا جَعَلَهُ شَاهِداً لِدَعْوَاهُ، وَتَعْجِيزٌ لِلْغَيْرِ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ، يُقَالُ: تَحَدَّيْتُ فُلَاناً إِذَا بَارَيْتُهُ الفِعْلَ وَنَازَعْتُهُ الغَلَبَةَ، أَخْذاً مِنَ الحُدَيَّا[3]، إِذَا كَانَ الحُدَيَّانِ يَتَدَاوَلَانِهِ وَيَتَنَازَعَانِهِ.

وَيَكْفِي فِيهِ أَنْ يَقُولَ: هَذِهِ آيَتِي وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِهَا، وَحَاصِلُهُ دَعْوَى الخَارِقِ دَلِيلًا عَلَى الصِّدْقِ، إِمَّا بِلِسَانِ حَالِهِ، أَوْ بِلِسَانِ مَقَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَدَّعِهِ فَلَا يَكُونُ دَلِيلًا لَهُ.

وَقِيلَ فِي حَدِّهَا: أَمْرٌ قُصِدَ بِهِ إِظْهَارُ صِدْقِ مُدَّعِي الرِّسَالَةِ، وَمِثَالُهَا انْشِقَاقُ القَمَرِ، وَتَسْلِيمُ الحَجَرِ، وَانْقِيَادُ الشَّجَرِ، وَنَظْمُ القُرْآنِ وَبَلَاغَتُهُ، وَمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ الإِخْبَارِ بِالمُغَيَّبَاتِ فِي حَقِّ

---

(1) المَسِلَّةُ: بالكسر: واحدة المَسَالِّ، وهي الإبر العِظام. قاله الجوهري في الصحاح (مادة سلل):

(2) العُكْنَةُ: الطَيُّ الذي في البطن من السِمَن، والجمع عُكَنٌ وَأَعْكَانٌ. قاله الجوهري في الصحاح (مادة عكن)

(3) في لسان العرب، مادة (حدا) : هو حديّا الناس: أَي يَتَحَدَّاهم ويَتَعَمَّدهم. وتحَدَّى الرجلَ تعمَّدَه، وتَحَدَّاه: باراه ونَازَعه الغَلَبَةَ، وَهِيَ الحُدَيَّا. وَأَنَا حُدَيَّاكَ فِي هَذَا الأَمْرِ، أَي: ابْرُزْ لي فيه.

نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَاليَدُ وَانْقِلَابُ العَصَا حَيَّةً فِي حَقِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَوْنُ النَّارِ بَرْداً وَسَلَاماً، وَنَحْو ذَلِكَ.

فَإِنْ قُلْتَ: ظَاهِرُ قَوْلِهِ: «المُعْجِزَاتُ» أَنَّ الدَّلَالَةَ فِي مُشَاهَدَتِهَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ مَنْ بَلَغَتْهُ وَلَمْ يُشَاهِدْهَا حُجَّتُهُ نَقْلِيَّةٌ لِاسْتِنَادِهَا إِلَى النَّقْلِ، وَمَنْ شَاهَدَهَا حُجَّتُهُ عَقْلِيَّةٌ.

قُلْتُ: بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّ المُعْجِزَةَ دَلِيلُ الصِّدْقِ مُطْلَقاً، وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّخْصِيصِ بِالمُشَاهَدَةِ، بَلِ المُعْجِزَةُ، مُشَاهَدَةٌ أَوْ مَنْقُولَةٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: مُقْتَضَى تَعْرِيفِ الدَّلِيلِ فِي قَوْلِهِ: «وَالدَّلِيلُ عَلَى صِدْقِهِمْ المُعْجِزَاتُ» قَصْرُ دَلَالَةِ الرِّسَالَةِ عَلَى المُعْجِزَاتِ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ خَلْقُ العِلْمِ الضَّرُورِيِّ بِهَا، أَوْ ثُبُوتُهَا بِإِخْبَارٍ مِنْ نَبِيٍّ آخَرَ.

قُلْتُ: مَحْمَلُ كَلَامِهِ عَلَى أَنَّ الحُجَّةَ عَلَى المُنْكِرِينَ مَا هِيَ إِلَّا المُعْجِزَةُ، وَلَا كَذَلِكَ خَلْقُ العِلْمِ الضَّرُورِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يَحْصُلُ لِكُلِّ النَّاسِ، وَلَا كَذَلِكَ الإِخْبَارُ[1].

فَإِنْ قُلْتَ: المُعْجِزَةُ دَلِيلُ النَّبِيِّ عَلَى أُمَّتِهِ كَمَا أَشَرْتَ إِلَيْهِ، وَمَا طَرِيقُ مَعْرِفَتِهِ بِكَوْنِهِ رَسُولًا؟

قف على وجه
معرفة الرسول
بكونه رسولا

قُلْتُ: يَتَلَقَّى عِلْمَ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ بِوَاسِطَةِ مَلَكٍ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَتَلَقَّاهُ بِغَيْرِ وَاسِطَةِ مَلَكٍ بِأَنْ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّه، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَعْلَمَ كَوْنَهُ رَسُولًا مِن اقْتِرَانِ الآيَاتِ بِسَمَاعِهِ لِكَلَامِهِ.

---

(1) قال العلامة التفتازاني في المقاصد: طريق إثبات النبوة على الإطلاق على المنكريم هو المعجزة، لا غير، وهذا لا ينافي خلق العلم الضروري بها، أو بإخبار من نبي آخر أو كتاب. (ضمن شرح المقاصد، ج2/ص179)

اعرف وجه دلالة المعجزة على صدق الرسول

قَالَ «**ابْنُ بَزِيزَةَ**»[1] فِي «**شَرْحِ الإِرْشَادِ**»: «وَقَدْ كَلَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مُوسَى عِنْدَ بِعْثَتِهِ، وَأَمَرَهُ بِالذَّهَابِ إِلَى فِرْعَوْنَ، وَأَظْهَرَ لَهُ الآيَاتِ كَحَلِّ العُقْدَةِ، وَانْقِلَابِ العَصَا حَيَّةً، وَتَبْدِيلِ اليَدِ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ، فَتَبَيَّنَ لَهُ بِذَلِكَ أَنَّ رَبَّهُ هُوَ الَّذِي خَاطَبَهُ وَأَسْمَعَهُ كَلَامَهُ المُبَايِنَ لِكَلَامِ البَشَرِ، المُنَزَّهَ عَنِ الحَرْفِ وَالصَّوْتِ». انْتَهَى

فَإِنْ قُلْتَ: مَا وَجْهُ دَلَالَةِ المُعْجِزَةِ عَلَى صِدْقِ الرُّسُلِ؟ فَإِنَّ المُصَنِّفَ لَمْ يُعَرِّجْ عَلَيْهِ.

قُلْتُ: أَشَارَ فِي «**الصُّغْرَى**» إِلَى بَيَانِ الوَجْهِ بِقَوْلِهِ: «لِتَصْدِيقِهِ تَعَالَى بِالمُعْجِزَةِ النَّازِلَةِ مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي»[2].

فَإِنَّ الظَّاهِرَ مِنْهُ أَنَّ دَلَالَتَهَا بِالوَضْعِ لَا بِالعَقْلِ، كَدَلَالَةِ الأَلْفَاظِ عَلَى مَعَانِيهَا بِالوَضْعِ، وَكَدَلَالَةِ الإِشَارَةِ المَخْصُوصَةِ مَثَلًا عَلَى مَعْنَى «نَعَمْ» أَوْ «لَا»، وَكَدَلَالَةِ عُقُودِ الأَعْدَادِ عَلَى مَعَانِيهَا لِأَنَّ المُوَاضَعَةَ قَدْ تُعْرَفُ بِصَرِيحٍ مِنَ المُتَوَاضِعَيْنِ، وَقَدْ تُعْرَفُ بِصَرِيحٍ مِنْ أَحَدِهِمَا وَالفِعْلِ مِنَ الآخَرِ، كَمَا لَوْ قَالَ أَحَدُهُمَا: إِنْ فَعَلْتُ كَذَا فَقَصْدِي كَذَا، وَقَالَ لَهُ الآخَرُ: نَعَمْ، فَهَذَا تَوَاضُعٌ مِنْهُمَا.

---

(1) هو: عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي، عرف بابن بزيزة، ويكنى أبا فارس: الإمام، العلامة، المؤلف، المحصِّل، الجامع، المحقق نزيل تونس، كان حافظاً للفقه والحديث والشعر والأدب مشاركاً مصنفاً وعالماً فقيهاً جليلاً، له تآليف منها: الإسعاد في شرح الإرشاد، وشرح الأحكام الصغرى لعبد الحق الإشبيلي، وتفسير القرآن جمع فيه بين ابن عطية والزمخشري، وشرح التلقين، وشرح يسمى إيضاح السبيل إلى مناهج التأويل. ولد بتونس عام (606هـ)، وتوفي سنة (662هـ) . (راجع نيل الابتهاج للتنبكتي) قلت: وله أيضا شرح على العقيدة السلالجية، ولم يطبع من كتبه في عصرنا إلا شرحه على التلقين.

(2) متن الصغرى للإمام السنوسي ضمن شرحه (ص 56)

وَقَدْ يَكُونُ التَّوَاضُعُ بِصَرِيحٍ مِنْ أَحَدِهِمَا وَفِعْلِ الآخَرِ مَعَ سُكُوتِهِ، وَمَثَّلُوا ذَلِكَ وَأَوْضَحُوهُ بِمَا إِذَا ادَّعَى أَحَدٌ فِي مَجْلِسِ مَلِكٍ أَنَّهُ رَسُولُهُ إِلَى الجَالِسِينَ فِي أَمْرٍ مَّا، وَطُولِبَ بِالحُجَّةِ، أَنْ يُخَالِفَ المَلِكُ عَادَتَهُ، وَيَقُومُ عَنْ سَرِيرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَفَعَلَ، فَإِنَّ مَنْ شَاهَدَ فِعْلَ المَلِكِ وَكَوْنَهُ عَلَى وَفْقِ دَعْوَى الرَّسُولِ فَإِنَّهُ لَا يَشُكُّ فِي صِدْقِهِ، وَكَذَا مَنْ نُقِلَ إِلَيْهِ بِالتَّوَاتُرِ، فَقَدْ تَوَاضَعَا ـ أَعْنِي المَلِكَ وَرَسُولَهُ ـ وَاصْطَلَحَا عَلَى أَنْ جَعَلَا فِعْلَ المَلِكِ عِنْوُاناً وَعَلَماً عَلَى تَصْدِيقِهِ لِرَسُولِهِ، وَدَلَالَةُ المُعْجِزَةِ مِنْ هَذَا القَبِيلِ، وَهِيَ إِذْ ذَّاكَ مُتَنَزِّلَةٌ مَنْزِلَةَ مَا لَوْ قَالَ: «صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي».

فَإِنْ قُلْتَ: صِدْقُ الرَّسُولِ فِي أَخْبَارِهِ وَاجِبٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ مِنَ الرِّسَالَةِ وَالأَحْكَامِ، لَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يُخْبِرُ بِهِ لَا عَنِ اللَّهِ، كَإِخْبَارِهِ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ وَغَيْرِهِ، وَالمُعْجِزَةُ لَا تَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ الصِّدْقِ فِي الثَّانِي، فَمَا دَلِيلُهُ؟

قُلْتُ: دَلِيلُهُ وُجُوبُ الأَمَانَةِ وَالعِصْمَةِ مِنَ المُخَالَفَاتِ؛ لِأَنَّ الكَذِبَ مُحَرَّمٌ، فَإِنَّ المُؤْمِنَ لَا يَكْذِبُ.

وَهَذَا ـ أَعْنِي القَوْلَ بِأَنَّ دَلَالَتَهَا بِالمُوَاضَعَةِ ـ هُوَ قَوْلٌ اخْتَارَهُ «**إِمَامُ الحَرَمَيْنِ**»[1].

---

(1) وذلك في كتابه «البرهان في أصول الفقه» حيث قال في دلالة المعجزة: «ووجه دلالتها يقرُب من إشعار قرائن الأحوال بالعلوم البديهية». وانتقد المثل الذي ضربه القاضي الباقلاني لدلالة المعجزة بمثابه قول الملِك للرسول صدقتَ قائلا: «وهذا ليس قياساً، وإنما أثبتناه مثلا وإيناساً». (انظر البرهان ص 117، 118) وكان قد رضيه في «الإرشاد» إذ قال: «المعجزة تدل من حيث تتنزل منزلة التصديق بالقول، فإنّ من ادعى أنه رسول الملك وقال بمرأى ومسمع منه: إن كنت رسولك فقم واقعد، ففعل الملك ذلك، كان ذلك بمثابة قوله: صدقت». (راجع الإرشاد ص313) وأيضا في العقيدة النظامية حيث

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يَتَعَيَّنُ مَا ذَكَرُوهُ وَأَنَّهَا تَنَزَّلَتْ مَنْزِلَةَ الخَبَرِ؟

قُلْتُ: لَا يَتَعَيَّنُ، فَإِنَّ العِلْمَ بِالصِّدْقِ حَاصِلٌ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ تَنَزُّلِهَا مَنْزِلَةَ الخَبَرِ، بِأَنْ تَتَنَزَّلَ مَنْزِلَةَ إِنْشَاءِ الرِّسَالَةِ، بِأَنْ يَكُونَ المَعْنَيُّ: جَعَلْتُكَ رَسُولًا، وَأَنْشَأْتُ رِسَالَتَكَ، كَوَلَّيْتُكَ أَوْ بَعَثْتُكَ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سَائِرِ الإِنْشَاءَاتِ.

فَإِنْ قُلْتَ: المُعْجِزَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الإِعْجَازِ، وَهُوَ أَحَدُ أَرْكَانِهَا، وَلَمْ يُسَمُّوهَا إِلَّا بِاعْتِبَارِهِ لِإِشْعَارِهِ بِعَجْزِ الأُمَمِ عَنْ مُعَارَضَتِهَا، وَلَمْ يَقُولُوا «المُتَحَدَّى بِهَا» وَلَا غَيْرَهُ مَعَ أَنَّ دَلَالَتَهَا بِاسْتِجْمَاعِ كُلِّ أَرْكَانِهَا.

قُلْتُ: إِنَّما اعْتُبِرَ هَذَا الرُّكْنُ وَحْدَهُ فِي التَّسْمِيَةِ لِأَنَّهُ الَّذِي يُشْعِرُ بِهِ القُرْآنُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿**فَأْتُواْ بِسُورَةٍ**﴾ [البقرة: ٢٣]، ﴿ **فَلْيَأْتُواْ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ** ﴾ [الطور: ٣٤]، ﴿ **قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ** ﴾ [الإسراء: ٨٨] الآيَة، وَلِأَنَّهُ أَوْضَحُ الأَرْكَانِ فِي الدَّلَالَةِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَحْرِيكِ دَوَاعِي المُعارَضَةِ وَالأَنَفَةِ.

فَإِنْ قُلْتَ: الشَّيْخُ لَمْ يُقَرِّرْ دَلِيلَ المُعْجِزَةِ عَلَى صِدْقِ الرُّسُلِ، كَمَا لَمْ يُقَرِّرْ دَلِيلَ العَالَمِ عَلَى الصَّانِعِ فِي هَذِهِ العَقِيدَةِ.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ يَرَى دَلَالَتَهَمَا وَاضِحَةً أَوْ ضَرُورِيَّةً، وَإِلَّا كَانَ الوَاجِبُ أَنْ يَتَصَدَّى لِتَقْرِيرِهِمَا كَسَائِرِ الأَدِلَّةِ، وَكَمَا فِي «**الصُّغْرَى**» وَغَيْرِهَا.

قال: «وجه دلالة المعجزات على صدق مدعي النبوات نزولُها منزلة التصديق بالقول». (راجع ص 225).

القَوْلُ الثَّانِي هُوَ أَنَّ دَلَالَتَهَا عَقْلِيَّةٌ، قَالَ فِي «**شَرْحِ الكُبْرَى**»: «وَإِلَيْهِ مَالَ «**الأُسْتَاذُ**»[1]. قَالُوا: لِأَنَّ خَلْقَ اللَّهِ لَهَ هَذَا الخَارِقَ عَلَى وَفْقِ دَعْوَاهُ وَتَحَدِّيهِ، مَعَ العَجْزِ عَنْ مُعَارَضَتِهِ، وَتَخْصِيصَهُ بِذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِتَصْدِيقِهِ، كَمَا يَدُلُّ اخْتِصَاصُ الفِعْلِ بِالوَقْتِ المُعَيَّنِ وَالمَحَلِّ المُعَيَّنِ عَلَى إِرَادَتِهِ لِذَلِكَ بِالضَّرُورَةِ»[2]. انْتَهَى

وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ جَعَلَهَا فِي هَذَا القَوْلِ مِنْ دَلَالَةِ الأَفْعَالِ عَلَى صِفَاتِ فَاعِلِهَا مِنَ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ، وَهِيَ دَلَالَةٌ عَقْلِيَّةٌ.

وَاعْتُرِضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ هَذَا التَّقْرِيرَ يَقْتَضِي أَنَّ المُرَادَ تَصْدِيقُ اللَّهِ لِرَسُولِهِ، وَالتَّصْدِيقُ خَبَرُ اللَّهِ وَكَلَامُهُ، وَهُوَ وَاجِبٌ لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ.

وَأَشَارَ فِي «**شَرْحِ الكُبْرَى**» إِلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ المُرَادُ هُوَ التَّصْدِيقُ بِالخَارِقِ، أَيْ خَلْقُهُ لَهُ دَالًّا عَلَى خَبَرِهِ تَعَالَى بِصِدْقِ رُسُلِهِ، فَيَكُونُ خَبَرُهُ تَعَالَى الدَّالُّ عَلَى صِدْقِ رَسُولِهِ مَدْلُولًا لِهَذَا التَّصْدِيقِ بِهَذَا الخَارِقِ[3].

فَإِنْ قُلْتَ: أَيْنَ الفَرْقُ بَيْنَ القَوْلَيْنِ؟ وَأَيْنَ تَظْهَرُ ثَمَرَتُهُمَا؟

قُلْتُ: الفَرْقُ أَنَّ تَخَلُّفَ الدَّلَالَةِ لَا يَجُوزُ عَلَى القَوْلِ بِأَنَّهَا عَقْلِيَّةٌ، وَعَلَى القَوْلِ بِأَنَّهَا وَضْعِيَّةٌ يَجُوزُ بِتَبْدِيلِ الوَضْعِ تَخَلُّفُ المَدْلُولِ.

---

(1) هو الإمام: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني، الملقب بركن الدين، الفقيه الشافعي المتكلم الأصولي المتبحر في العلوم. أخذ عنه الكلام والأصول عامة شيوخ نيسابور، وأقر له بالعلم أهل العراق وخرسان. وتوفي بنيسابور سنة (418هـ) ثم نقل إلى إسفرايين. (انظر الأعلام للزركلي، ج1/ص61)

(2) شرح العقيدة الكبرى للإمام السنوسي (ص245)

(3) راجع شرح العقيدة الكبرى للإمام السنوسي (ص 246)

فَإِنْ قُلْتَ: تَرْكِيبُ الدَّلِيلِ مَا تَعَرَّضَ لَهُ المُصَنِّفُ، فَكَيْفَ هُوَ؟

مبحث تقرير الدليل على صدق الأنبياء بالقياس الاستثنائي

قُلْتُ: تَعَرَّضَ لَهُ فِي «**الصُغْرَى**» قَائِلًا: «لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَلَزِمَ الكَذِبُ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى»[1] إِلَى آخِرِهِ.

أَقُولُ: الجَارِي عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي بُرْهَانِ القِدَمِ وَالبَقَاءِ أَنْ يَقُولَ: «لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَكَذَبُوا». وَبَيَانُ المُلَازَمَةِ مَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ الصِّدْقِ وَالكَذِبِ عَلَى قَوْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالتَّالِي بَاطِلٌ، فَالمُقَدَّمُ مِثْلُهُ، فَيَنْتُجُ أَنَّهُمْ صَادِقُونَ.

وَبَيَانُ بُطْلَانِ التَّالِي أَنَّ كَذِبَهُمْ يَسْتَلْزِمُ الكَذِبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي تَصْدِيقِهِ لَهُمْ بِالمُعْجِزَةِ النَّازِلَةِ مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ «صَدَقَ عَبْدِي» إِلَى آخِرِهِ، وَالكَذِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ، وَقَدْ بُيِّنَ بِأَوْجُهٍ:

ـ **أَحَدُهَا**: أَنَّ خَبَرَهُ عَلَى وَفْقِ عِلْمِهِ، فَلَوْ كَانَ كَاذِباً لَزِمَ انْتِفَاءُ العِلْمِ عَنْهُ لِأَنَّ كَذِبَ اللَّازِمِ يَقْضِي بِكَذِبِ المَلْزُومِ، وَذَلِكَ أَنَّ العِلْمَ مَلْزُومُ الصِّدْقِ، وَانْتِفَاءُ العِلْمِ بَاطِلٌ لِمَا تَقَرَّرَ مِنْ وُجُوبِهِ.

ـ **ثَانِيهَا**: أَنَّهُ لَوْ جَازَ اتِّصَافُهُ بِالكَذِبِ لَكَانَ وَاجِباً فِي حَقِّهِ، وَيَلْزَمُ مِنْ وُجُوبِهِ أَنْ يَسْتَحِيلَ اتِّصَافُهُ بِالصِّدْقِ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ لِوُجُودِ الصِّدْقِ فِي أَخْبَارِهِ.

ـ **ثَالِثُهَا**: هُوَ أَنَّ الكَذِبَ نَقْصٌ، وَالنَّقْصُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالٌ. وَفِيهِ البَحْثُ السَّابِقُ فِي النَّقَائِصِ.

---

(1) متن الصغرى للإمام السنوسي ضمن شرحه (ص 56)

مبحث تقرير الدليل على صدق الأنبياء بالقياس الاستثنائي

وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي تَقْرِيرِ الدَّلِيلِ صَحِيحٌ أَيْضاً لِأَنَّ لَازِمَ اللَّازِمِ لَازِمٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الكَذِبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى تَقْدِيرِهِ لَازِمٌ لِكَذِبِهِمْ، وَكَذِبُهُمْ لَازِمٌ لِعَدَمِ صِدْقِهِمْ، فَصَحَّ أَنْ يُقَالَ: «لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَلَزِمَ الكَذِبُ فِي خَبَرِهِ».

وَتَقْرِيرُهُ بِالاقْتِرَانِي أَنْ تَقُولَ:

الأَنْبِيَاءُ ادَّعَوْا الرِّسَالَةَ وَظَهَرَتْ المُعْجِزَاتُ عَلَى أَيْدِيهِمْ

وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يَكُونُ إِلَّا صَادِقاً

الأَنْبِيَاءُ لَا يَكُونُوا إِلَّا صَادِقِينَ

أَمَّا الأُولَى فَبِالتَّوَاتُرِ، وَأَمَّا الكُبْرَى فَلِمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَدَّقَهُمْ بِالمُعْجِزَاتِ، فَلَوْ كَذَبُوا لَكَانَ تَصْدِيقُهُ لَهُمْ كَذِباً، وَالكَذِبُ عَلَى اللَّهِ مُحَالٌ[1].

مبحث تقرير الدليل على صدق نبينا ﷺ بالقياس الاقتراني

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ تَقْرِيرُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى رِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

قُلْتُ: تَقْرِيرُهُ أَنْ تَقُولَ:

مُحَمَّدٌ ادَّعَى الرِّسَالَةَ وَظَهَرَتِ المُعْجِزَاتُ عَلَى يَدِهِ

وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ رَسُولٌ صَادِقٌ

فُمَحَمَّدٌ رَسُولٌ صَادِقٌ

وَبَيَانُ الصُّغْرَى وَالكُبْرَى مَا تَقَدَّمَ.

---

(1) ومن الأدلة على استحالة الكذب على الله تعالى قول الشريف زكريا الإدريسي في شرحه الصغير على إرشاد إمام الحرمين: «الكذب لا يكون إلا حادثا، ويستحيل قيام الحوادث بذاته سبحانه، بيانه هو أن الكذب إما أن يصدر من الكاذب متعمّدا، فيكون هذا الإخبار منه مسبوقاً بعلمه، والمسبوق حادث. وإما أن يكون غير عالم بالمخبَر عنه أنه خلاف ما أخبر عنه، فهو جهل؛ إذ هو اعتقده على خلاف ما هو به، ويستحيل الجهل عليه». اهـ

مبحث تقرير الدليل على صدق نبينا ﷺ بالقياس الاستثنائي

وَتقْرِيرُهُ بِالاسْتِثْنَائِيِّ أَنْ تَقُولَ: لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَلَزِمَ الكَذِبُ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ لِمَا تَقَدَّمَ، فَالمَلْزُومُ مِثْلُهُ، وَالمُلَازَمَةُ وَاضِحَةٌ مِمَّا تَقَدَّمَ.

لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: مَا بَالُهُمْ يَخُصُّونَ المُعْجِزَةَ بِالصِّدْقِ مَعَ أَنَّ غَيْرَهُ مِنَ الأَمَانَةِ وَوُجُوبِ التَّبْلِيغِ يَتَوَقَّفَانِ عَلَيْهَا أَيْضاً؟

وَبَيَانُهُ أَنَّهُمَا مَأْخُوذَانِ مِنَ السَّمْعِ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى صِدْقِ الآتِي بِهِ، المُتَوَقِّفِ عَلَى المُعْجِزَةِ، وَالمُتَوَقِّفُ عَلَى المُتَوَقِّفِ مُتَوَقِّفٌ، فَمَرْجِعُ الكُلِّ إِلَى المُعْجِزَةِ.

قُلْتُ: الأَمْرُ كَمَا ذَكَرْتَ، لَكِنَّ التَّوَقُّفَ يَخْتَلِفُ بِالقُرْبِ وَالبُعْدِ، فَالصِّدْقُ أَقْرَبُ مَدْلُولَاتِهَا إِلَيْهَا، فَلَعَلَّ المُصَنِّفَ اعْتَبَرَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَإِنْ قُلْتَ: المُعْجِزَةُ فِعْلُ اللَّهِ وَمِنْ جُمْلَةِ العَالَمِ، وَإِذَا كَانَ هَكَذَا كَانَتْ دَلَالَتُهَا عَلَى الإِلَهِيَّاتِ مِنَ الوُجُودِ وَالقِدَمِ وَالبَقَاءِ وَالقُدْرَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ العَقَائِدِ الَّتِي يَتَوَقَّفُ الفِعْلُ عَلَيْهَا كَدَلَالَتِهَا عَلَى النَّبَوِيَّاتِ، فَمَا وَجْهُ تَخْصِيصِهَا بِهَا فِي الدَّلَالَةِ؟

قُلْتُ: الوَجْهُ هُوَ أَنَّهَا إِذَا اعْتُبِرَ فِيهَا الإِعْجَازُ خُصَّتْ بِالنَّبَوِيَّاتِ لَا غَيْرَ، وَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى الإِلَهِيَّاتِ فَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ وَهُوَ حُدُوثُهَا أَوْ إِمْكَانُهَا، وَهُوَ وَجْهٌ يَجْرِي فِي دَلَالَةِ العَالَمِ بِجُمْلَتِهِ أَوْ بِأَبْعَاضِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، كَانَ عَلَى وَفْقِ العَادَةِ أَوْ خَارِقاً لَهَا كَالمُعْجِزَةِ، وَالحَاصِلُ أَنَّ دَلَالَتَهَا هُنَا مِنْ وَجْهٍ أَخَصّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مبحث تقرير الدليل على وجوب الأمانة للأنبياء بالقياس الاستثنائي

وَلَمَّا بَيَّنَ وُجُوبَ الصِّدْقِ الَّذِي هُوَ مَدَارُ الشَّرَائِعِ، وَوُجُوبَهُ بِالعَقْلِ، قَالَ عَاطِفاً عَلَى مَا قَبْلَهُ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً عَلَى جُمْلَةٍ

اسْمِيَّةٍ: **(وَ)** الدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الأَمَانَةِ لَهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ أَنَّهُ **(لَوْ لَمْ يَكُونُوا أُمَنَاءَ لَكَانُوا خَائِنِينَ)**.

أَقُولُ: بَيَانُ المُلَازَمَةِ ظَاهِرٌ لِأَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ الأَمَانَةِ وَالخِيَانَةِ؛ لِأَنَّ الأَمَانَةَ إِذَا انْتَفَتْ ثَبَتَتْ الخِيَانَةُ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ، فَالمَلْزُومُ مِثْلُهُ، فَيَنْتُجُ أَنَّهُمْ أُمَنَاءُ، وَهُوَ المَطْلُوبُ.

وَبَيَانُ بُطْلَانِ التَّالِي أَشَارَ إِلَيْهِ فِي «**الصُغْرَى**» بِقَوْلِهِ: «لَوْ خَانُوا بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ لَانْقَلَبَ المُحَرَّمُ أَوِ المَكْرُوهُ طَاعَةً فِي حَقِّهِمْ؛ لِأَنَّا أُمِرْنَا بِالاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ»[1].

وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ الخِيَانَةُ طَاعَةً، وَالمَنْهِيَّاتُ عِبَادَةً، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ بِالشَّرْعِ، ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ**﴾ [الأعراف: ٢٨].

وَفِي «**الكُبْرَى**»: «وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِمْ الكَذِبُ عَقْلًا، وَالمَعَاصِي شَرْعاً»[2].

يَعْنِي أَنَّ بُطْلَانَ التَّالِي فِي بُرْهَانِ الصِّدْقِ هُو بِالعَقْلِ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنَ الخُلْفِ فِي خَبَرِهِ، وَهُوَ بَاطِلٌ بِالعَقْلِ، وَبُطْلَانُ التَّالِي فِي بُرْهَانِ الأَمَانَةِ بِالشَّرْعِ لِأَنَّ انْقِلَابَ المَعْصِيَةِ طَاعَةً لَا يَسْتَحِيلُ عَقْلًا، وَإِنَّمَا يَسْتَحِيلُ شَرْعاً.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ الشَّرَائِعُ مُسْتَوِيَةٌ فِي الأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الرُّسُلِ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ، أَمْ لَا؟

---

(1) متن الصغرى للإمام السنوسي ضمن شرحه (ص 57، 58) وقوله: «وسكوتهم» ليس في متن المطبوع.

(2) متن العقيدة الكبرى للإمام السنوسي ضمن شرحه (ص 250)

قُلْتُ: ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ مِنْ قَوْلِهِ: «لِأَنَّا مَأْمُورُونَ بِاتِّبَاعِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ» اسْتِوَاؤُهَا، وَالعَقْلُ يُجَوِّزُ اخْتِلَافَهَا بِأَنْ تُؤْمَرَ أُمَّةُ نَبِيٍّ بِأَنْ يَقْتَدُوا بِهِ فِي أَقْوَالِهِ دُونَ أَفْعَالِهِ، أَوْ بِالعَكْسِ، أَوْ فِي الكُلِّ، وَتُؤْمَرُ أُمَّةُ نَبِيٍّ آخَرَ بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَانْظُرْهُ فَإِنِّي لَمْ أَقِفْ عَلَى نَصٍّ فِيهِ.

مبحث تقرير الدليل على وجوب التبليغ للأنبياء بالقياس الاستثنائي

ثُمَّ لَمَّا فَرَغَ مِنْ بُرْهَانِ الأَمَانَةِ وَدَلِيلِهَا، قَالَ عَاطِفاً عَلَيْهِ: (**وَ**) الدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ التَّبْلِيغِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ هُوَ أَنَّهُ (**لَوْ لَمْ يُبَلِّغُوا لَكَانُوا كَاتِمِينَ**).

أَقُولُ: وَلِقُرْبِ هَذَا الدَّلِيلِ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ غَايَةً قَالَ الشَّيْخُ فِي «**الصُّغْرَى**»: «وَهَذَا بِعَيْنِهِ هُوَ بُرْهَانُ وُجُوبِ الثَّالِثِ»[1].

وَوَجْهُ القُرْبِ أَنَّ كِتْمَانَ الشَّرْعِ مَعْصِيَةٌ وَخِيَانَةٌ، فَاللَّازِمُ هُنَا قَرِيبٌ مِنَ اللَّازِمِ الأَوَّلِ، لَا أَنَّهُ بِعَيْنِهِ، إِذِ الكِتْمَانُ أَخَصُّ مِنَ الخِيَانَةِ، وَالأَخَصُّ لَيْسَ عَيْنَ الأَعَمِّ.

فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا كَانَ هَذَا فَلِأَيِّ شَيْءٍ قَالَ الشَّيْخُ: «هُوَ بِعَيْنِهِ»؟

قُلْتُ: لَعَلَّهُ أَرَادَ أَنَّ اللَّازِمَ فِي الأَوَّلِ ـ وَهُوَ المَعْصِيَةُ ـ هُوَ اللَّازِمُ فِي الثَّانِي، وَأَنَّ مَا بَيَّنَ بِهِ بُطْلَانَ التَّالِي فِيهِمَا وَاحِدٌ، لَا أَنَّ عَيْنَ التَّالِي فِيهِمَا وَاحِدٌ لِوُضُوحِ بُطْلَانِهِ.

وَالمُلَازَمَةُ وَبُطْلَانُ التَّالِي وَاضِحَانِ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَإِلَى بُطْلَانِ التَّالِي فِيهِمَا أَشَارَ الشَّيْخُ بِقَوْلِهِ: (**وَذَلِكَ مُحَالٌ**)، يَعْنِي شَرْعاً.

(1) متن الصغرى للإمام السنوسي ضمن شرحه (ص 58)

وَوَجْهُهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ لُزُومِ كَوْنِ المَعْصِيَةِ طَاعَةً لِأَنَّ الكِتْمَانَ مَعْصِيَةٌ، وَيَلْزَمُ إِذَا كَتَمُوا أَنْ نُؤْمَرَ بِاتِّبَاعِهِمْ فِيهِ، فَنَكْتُمَ العِلْمَ عَنْ أَهْلِهِ، وَذَلِكَ خِلَافُ مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٥٩] الآيَة.

مبحث تقرير الأدلة على عصمة الأنبياء من كتاب المقاصد للعلامة التفتازاني

ثُمَّ اعْلَمْ إِنَّ عِصْمَةَ الرُّسُلِ وُوُجُوبَ طَهَارَتِهِمْ عَنْ كُلِّ ذَمِيمَةٍ ـ إِذْ هُمْ قَادَةُ الأُمَمِ إِلَى الحَيَاةِ السَّرْمَدِيَّةِ وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ ـ رُكْنٌ عَظِيمٌ، وَلِذَا أَكْثَرَ النَّاسُ مِنَ الاحْتِجَاجِ لَهَا، فَصَاحِبُ «**المَقَاصِدِ الدِّينِيَّةِ**» ذَكَرَ لَهَا أَدِلَّةً ثَمَانِيَةً، قَالَ: «لَوْ صَدَرَ عَنْهُمُ الذَّنْبُ لَزِمَ أُمُورٌ كُلُّهَا مُنْتَفِيَةٌ:

ـ **الأَوَّلُ**: حُرْمَةُ اتِّبَاعِهِمْ، لَكِنَّهُ وَاجِبٌ بِالإِجْمَاعِ، وَبِقَوْلِهِ: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ﴾ [آل عمران: ٣١] الآيَة[1].

ـ **الثَّانِي**: رَدُّ شَهَادَتِهِمْ لِقَوْلِهِ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ﴾ [الحجرات: ٦] الآيَة، وَالإِجْمَاعِ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّ رَدَّ الشَّهَادَةِ إِذَا كَانَ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا فَأَحْرَى فِي الدِّينِ[2].

---

(1) قال العلامة الأصفهاني في تفسيره: لو أتى النبي ﷺ بمعصية لوجب علينا اتباعه؛ لقوله تعالى: ﴿فَٱتَّبِعُونِى﴾ [آل عمران: ٣١]، فيفضي إلى الجمع بين الحرمة والوجوب في محل واحد. وإذا ثبت ذلك في حقه ﷺ ثبت في حق سائر الأنبياء؛ إذ لا قائل بالفرق. (تفسير أنوار الحقائق الربانية، مخ /ص224).
وقرره الأصفهاني هذا البرهان في شرحه على تجريد الطوسي بقوله: لو صدر عن النبي معصيةٌ لوجب متابعته فيها لأنه نبيٌّ، فتجب متابعة النبي فيما صدر عنه، ويجب ضد متابعته فيها وهو مخالفته فيها لأنه معصية، والمعصية لا يجوز متابعتها، فتلزم المتابعة وضدها، وهو باطل. (تسديد القواعد في شرح تجردي العقائد، ج2/ص1036)

(2) قال العلامة الأصفهاني: لو صدر منهم ذنب لكانوا لا تُقبَلُ شهادتهم؛ لأنه لو صدر منهم ذنب لكانوا فُسَّاقاً، والفاسِقُ لا تُقبَلُ شهادتُه؛ لقوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [الحجرات: ٦]، واللازم باطل؛ وإلا كانوا أقل حالا من عدول الأمة. وكيف لا تقبل

ـ **الثَّالِثُ**: وُجُوبُ مَنْعِهِمْ وَزَجْرِهِمْ؛ لِأَنَّ الأَمْرَ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ المُنْكَرِ وَاجِبٌ، لَكِنَّ زَجْرَهُمْ فِيهِ إِيذَاؤُهُمْ المُحَرَّمُ بالإِجْمَاعِ، ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧] الآيَة.

ـ **الرَّابعُ**: اسْتِحْقَاقُهُمْ العَذَابَ وَاللَّعْنَ وَاللَّوْمَ وَالذَّمَّ لِدُخُولِهِمْ تَحْتَ قَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن: ٢٣] الآيَة، ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٨﴾[هود: ١٨]، وقوله: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ٢﴾ [الصف:٢]، ﴿أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ﴾ [البقرة: ٤٤]، وَذَلِكَ مُنْتَفٍ بِالإِجْمَاعِ، وَهُوَ أَيْضاً مِنْ أَعْظَمِ المُنَفِّرَاتِ.

ـ **الخَامِسُ**: عَدَمُ نَيْلِهِمْ دَرَجَةَ النُّبُوَّةِ، أَوِ الإِمَامَةَ الَّتِي دُونَهَا.

ـ **السَّادِسُ**: كَوْنُهُمْ غَيْرَ مُخْلِصِينَ؛ لِأَنَّ المُذْنِبَ قَدْ أَغْوَاهُ الشَّيْطَانُ، وَالمُخْلِصُ لَيْسَ كَذَلِكَ لِقَوْلِه تَعَالَى حِكَايَةً: ﴿لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٨٢﴾ [ص: ٨٢] الآيَة، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ بِالإِجْمَاعِ.

ـ **السَّابِعُ**: كَوْنُهُمْ مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ وَمُتَّبِعِيهِ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ بِالقَطْعِ.

ـ **الثَّامِنُ**: عَدَمُ كَوْنِهِمْ مُسَارِعِينَ فِي الخَيْرَاتِ مَعْدُودِينَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ المُصْطَفِينَ الأَخْيَارِ[1].[1]

شهادتهم ولا معنى للنُّبوَّة والرسالة إلا الشهادة على الله تعالى بأنه شرع هذا الحكم وذاك؟! وأيضا فهو يوم القيامة شاهد على الكل لقوله تعالى: ﴿شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا﴾ [البقرة: ١٤٣]. (أنوار الحقائق الربانية، مخ /ص224)

(1) وهذا اللازم باطل لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠]، قال العلامة الأصفهاني: ولفظ ﴿ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ للعموم متناول الكل، فيدخل فيه فعلُ ما

فَهَذِهِ الوُجُوهُ وَإِنْ كَانَتْ لَا تَخْلُو مِنْ بَحْثٍ يُسْتَأْنَسُ بِهَا فِي الجُمْلَةِ.

فَإِنْ قُلْتَ: دَلِيلَا المُؤَلِّفِ عَلَى الأَمَانَةِ وَعَلَى وُجُوبِ التَّبْلِيغِ هَلْ يَجْرِيَانِ فِي مَا يَكُونُ مِنَ المُخَالَفَاتِ سَهْواً عَلَى تَقْدِيرِ جَوَازِهِ.

قُلْتُ: الَّذِي يَظْهَرُ لِي ـ وَهُوَ الحَقُّ ـ أَنَّهُ لَا يَجْرِي؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ الوَصْفُ بِالخِيَانَةِ عَلَى تَقْدِيرِ السَّهْوِ، وَلَا الكِتْمَانِ المُحَرَّمِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيْنَ أَدِلَّةُ المُسْتَحِيلَاتِ لِأَنَّ مَعْرِفَتَهَا أَيْضاً وَاجِبَةٌ؟

اعرف أن معرفة الواجبات في حق الأنبياء موصِلة إلى معرفة ما يستحيل عليهم

قُلْتُ: الكَلَامُ كَالكَلَامِ فِي المُسْتَحِيلَاتِ فِي حَقِّ اللَّهِ: وَهُوَ أَنَّ بُطْلَانَهَا أَوْضَحُ مِنْ وُجُوبِ الوَاجِبَاتِ؛ إِذْ بِهِ تَوَصَّلَ المُؤَلِّفُ إِلَى وُجُوبِ الوَاجِبَاتِ، فَفِي الاسْتِدْلَالِ بِهَا إِبْطَالُهَا؛ لِأَنَّ طَرِيقَةَ الخُلْفِ الَّتِي سَلَكَهَا الشَّيْخُ مِنْ إِثْبَاتِ الشَّيْءِ بِإِبْطَالِ نَقِيضِهِ لَا يُحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى اسْتِئْنَافِ اسْتِدْلَالٍ لِلنَّقِيضِ، وَلِدِقَّةِ نَظَرِ المُؤَلِّفِ لَا يَكَادُ يَسْلُكُ غَيْرَهَا، وَهَذَا سِرُّهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ينبغي، وترك ما لا ينبغي، وهو مناف لصدور الذنب عنهم. ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴿٤٧﴾﴾ [ص: ٤٧] ، وهذا يتناول الاصطفاء والخيرية في جميع الأفعال والتروك، فكانوا في كل الأمور لا يصدر منهم ذنب. ومنها أنه تعالى قال حكاية عن إبليس: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [ص: ٨٢ – ٨٣]، فاستثنى المخلَصين، فثبت عصمتهم، فثبت عصمة الكل؛ إذ لا قائل بالفرق. (أنوار الحقائق الربانية، مخ/ ص 224)

(1) راجع شرح المقاصد الدينية للعلامة التفتازاني (ج2/ص193، 194)

فَصْلٌ: فِي مَا يَجُوزُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

مبحث الدليل جواز الأعراض البشرية على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ إِثْبَاتِ مَا عَدَى الجَائِزَاتِ قَالَ عَاطِفاً عَلَى دَلِيلِهَا مَا سَبَقَ: (**وَدَلِيلُ جَوَازِ الأَعْرَاضِ عَلَيْهِمْ وُقُوعُهَا بِهِمْ مشاهدةً لِأَهْلِ زَمَانِهِمْ، وَنُقِلَتْ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ**) .

أَقُولُ: لَا يَخْفَى أَنَّ وُقُوعَ المُمْكِنَ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهِ، إِذِ الوُقُوعُ فَرْعُ الجَوَازِ وَإِلَّا لَمْ يَقَعْ، وَالمُرَادُ بِالجَوَازِ: الجَوَازُ العَقْلِيّ، أَمَّا الشَّرْعِيُّ فَلَا دَلَالَةَ لِلْوُقُوعِ عَلَيْهِ، إِذْ كَثِيرٌ مَا تَقَعُ المُخَالَفَاتُ وَلَا يَدُلُّ وُقُوعُهَا عَلَى جَوَازِهَا شَرْعاً.

نَعَمْ، بِاعْتِبَارِ أَدِلَّةِ العِصْمَةِ وَوُجُوبِ الأَمَانَةِ لِلرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعْلَمُ أَنَّ الوَاقِعَ مِنْهُمْ لَا يَكُونُ مَنْهِيًّا عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ، لَا بِمُجَرَّدِ الوُقُوعِ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يُرَكَّبُ هَذَا الدَّلِيلُ عَلَى نَهْجِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الأَدِلَّةِ؟

مبحث تقرير الدليل على جواز الأعراض على الأنبياء بالقياس الاقتراني

قُلْتُ: أَمَّا عَلَى أَنَّهُ اقْتِرَانِيٌّ فَبِأَنْ يُقَالَ:

الأَعْرَاضُ البَشَرِيَّةُ كَالمَرَضِ وَالبَيْعِ وَالنِّكَاحِ وَاقِعَةٌ بِالرُّسُلِ

وَكُلُّ وَاقِعٍ جَائِزٌ

يَنْتُجُ: الأَعْرَاضُ البَشَرِيَّةُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ جَائِزَةٌ

أَمَّا الصُّغْرَى فَضَرُورِيَّةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ شَاهَدَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَنْ بَلَغَتْهُ بِالتَّوَاتُرِ.

وَأَمَّا الكُبْرَى فَبِمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الوُقُوعَ فَرْعُ الجَوَازِ.

مبحث تقرير الدليل على جواز الأعراض على الأنبياء بالقياس الاستثنائي

وَأَمَّا عَلَى أَنَّهُ اسْتِثْنَائِيٌّ فَبِأَنْ يُقَالَ: لَوْ لَمْ يَكُنْ جَائِزاً لَمْ يَقَعِ، لَكِنَّهُ وَاقِعٌ، يَنْتُجُ أَنَّهُ جَائِزٌ.

أَمَّا المُلَازَمَةُ فَوَاضِحَةٌ، وَأَمَّا بُطْلَانُ التَّالِي فَمُشَاهَدَةُ الوُقُوعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الاسْتِدْلَالَ بِالوُقُوعِ لَا يَنْهَضُ حُجَّةً عَلَى مَنْ يَقُولُ: «إِنَّ الرِّسَالَةَ تُنَافِي البَشَرِيَّةَ وَلَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ المَلَكِ»؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الصُّغْرَى القَائِلَةَ: الأَعْرَاضُ البَشَرِيَّةُ وَاقِعَةٌ بِالرُّسُلِ؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ رِسَالَتَهُمْ، وَيَرَى أَنَّ الوَاقِعَ لَمْ يُصَادِفِ الرِّسَالَةَ، وَإِنَّمَا صَادَفَ البَشَرِيَّةَ لَا غَيْرَ، وَلِهَذَا قَالُوا: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ﴾ [الفرقان: ٧].

فَإِنْ قُلْتَ: ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ أَنَّ الوُقُوعَ هُوَ الدَّلِيلُ لَا غَيْرَ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ فِي «**الصُّغْرَى**» أَيْضاً، فَلِأَيِّ شَيْءٍ تَرَكَ الاسْتِدْلَالَ بِالخَبَرِ كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ**»[1] أَوْ كَمَا قَالَ، وَكَقَوْلِهِ فِي قَضِيَّةِ التَّبَتُّلِ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ فِي البُخَارِي: «**أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لِلَّهِ، وَلَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»[2]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَخْبَارِ الوَارِدَةِ بِاتِّصَافِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ، وَاتِّصَافِ سَائِرِ الرُّسُلِ بِهَا؟ مَعَ أَنَّهُ أَوْلَى بِالدَّلَالَةِ مِنَ الوُقُوعِ لِتَصْدِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِالمُعْجِزَةِ فِي جَمِيعِ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْهُ، وَهُوَ وَالحَالَةُ هَذِهِ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ يَمْنَعُ كَوْنَ الرِّسَالَةِ فِي البَشَرِ، بِخِلَافِ الوُقُوعِ مُجَرَّداً.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ قَصَدَ إِرْشَادَ مَنْ يَعْتَرِفُ بِصِحَّةِ رِسَالَةِ البَشَرِ وَيَسْتَرِيبُ فِي اتِّصَافِهِمْ بِمَا يَتَّصِفُ بِهِ البَشَرُ وَيَذْهَبُ وَهْمُهُ إِلَى أَنَّ

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح.

رُتْبَةَ الرِّسَالَةِ لَكَوْنِهَا أَعْلَى تُضَاهِي المَلَائِكَةَ، وَيَسْتَبْعِدُ اتِّصَافَهُمْ بِمَا يَتَّصِفُ بِهِ سَائِرُ البَشَرِ مِنَ الأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالنِّكَاحِ وَسَائِرِ المُسْتَلَذَّاتِ، فَأَرْشَدَهُ إِلَى الاسْتِدْلَالِ بِمَا يَعْرِفُهُ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ اتِّصَافِهِمْ بِالأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ وَوُقُوعِهَا، وَلَمْ يَقْصِدْ فِي الاسْتِدْلَالِ بِالوُقُوعِ إِقَامَةَ الحُجَّةِ عَلَى مَنْ يُخَالِفُ وَيَرَى أَنَّ الأَوْصَافَ البَشَرِيَّةَ تُنَافِي الرِّسَالَةَ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْخُ إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِالوُقُوعِ دُونَ الأَخْبَارِ لِكَوْنِهَا آحَاداً لَا تَوَاتُراً، وَالآحَادُ لَا يَصِحُّ الاحْتِجَاجُ بِهَا فِي العَقَائِدِ.

وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي القُرْآنِ أَنَّ الاتِّصَافَ بِالأَوْصَافِ البَشَرِيَّةِ وَاقِعٌ، وَهُوَ دَلِيلٌ قَاطِعٌ مُتَوَاتِرٌ، فَالجَوَابُ مَا تَقَدَّمَ.

وَقَوْلُهُ: «مُشَاهَدَةً لِأَهْلِ زَمَانِهِمْ» ظَاهِرُهُ اسْتِوَاءُ الدَّلَالَةِ عِنْدَ أَهْلِ زَمَانِهِمْ، وَمُرَادُهُ ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ـ المُشَاهَدَةَ فِي حَقِّ مَنِ الْتَقَى بِهِمْ، لَا مَنْ غَابَ عَنْهُمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلِ الحُجَّةُ فِي حَقِّ الحَاضِرِ وَفِي حَقِّ مَنْ بَلَغَتْهُ بِالتَّوَاتُرِ سَوَاءٌ؟

قُلْتُ: لَا؛ لِأَنَّ الحُجَّةَ فِي حَقِّ الحَاضِرِ عَقْلِيَّةٌ حِسِّيَّةٌ، وَفِي حَقِّ الغَائِبِ نَقْلِيَّةٌ، لِأَنَّ قَوْلَنَا: «المَرَضُ وَاقِعٌ بِهِمْ» حِسِّيَّةٌ، وَقَوْلَنَا: «وَكُلُّ وَاقِعٍ بِهِمْ جَائِزٌ» نَظَرِيَّةٌ[1]، وَالحُجَّةُ فِي حَقِّ الغَائِبِ عَنْهُ نَقْلِيَّةٌ لِأَنَّا نَقُولُ فِيهَا:

المَرَضُ وَاقِعٌ بِالتَّوَاتُرِ

(1) في (ت): فطرية

وَكُلُّ وَاقِعٍ بِالتَّوَاتُرِ جَائِزٌ

يَنْتُجُ: المَرَضُ جَائِزٌ

المُقَدِّمَةُ الأُولَى مِنْ هَذِهِ الحُجَّةِ نَقْلِيَّةٌ؛ لِاسْتِنَادِهَا إِلَى النَّقْلِ، فَالحُجَّةُ نَقْلِيَّةٌ، فَالحُجَّتَانِ مُخْتَلِفَتَانِ، فَتَفَطَّنْ لِمَا بَيْنَهُمَا تَرْشُدُ لِلْفَرْقِ بَيْنَ مَنْ شَاهَدَ وُقُوعَ الشَّيْءِ وَبَيْنَ مَنْ لَمْ يُشَاهِدْهُ وَبَلَغَهُ الوُقُوعُ لِأَنَّهُ لَا يَتَفَطَّنُ لِهَذَا الأَمْرِ إِلَّا مَنْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِالذَّكَاءِ وَمَارَسَ طَرِيقَ النَّظَرِ.

نَجَزَ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ مَا قَصَدْتُهُ بِاخْتِصَارٍ، مَعَ شُغْلِ البَالِ وَتَنَاهِي القُوَى وَأَخْذِهَا فِي التَّوَلِّي وَالإِدْبَارِ، وَاللَّهُ يَجْعَلُهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ، وَيَنْفَعُ بِهِ، وَيَرْزُقُنِي حُسْنَ الخَاتِمَةِ، بِجَاهِ النَّبِيِّ وَآلِهِ وَأَهْلِ مَحَبَّتِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ.

انْتَهَى وَكَمُلَ وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ، عَلَى يَدِ عُبَيْدِ اللَّهِ تَعَالَى أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ الرَّادِسِيّ السِّجِلْمَاسِيّ وَفَّقَهُ اللَّهُ بِمَنِّهِ[1].

---

(1) في (ق): انتهى الشرح المبارك بحمد الله تعالى وحسن عونه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما.